

**القول واستعمالاته في اللسان العربيّ
وأحكامه عند النحويين
دراسة تأصيلية**

الدكتور

مصطفى محمد خليل عمرو

**كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدمياط الجديدة
جامعة الأزهر**

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه
والتابعين .

وبعد :

فإن من الظواهر التي تسترعي النظر في العربية ظاهرة استعمال (القول) ،
وأعني بالقول هنا اللفظ ذاته ، مادة (ق و ل) .

بيد أنه قد يكون في إطلاق (الظاهرة) على استعمال العربية للقول وما تصرف
منه - إشعار بالتجاوز والمبالغة ، غير أن الأمر - كما سيظهر من خلال الدراسة -
إن شاء الله تعالى - حقيق بتلك التسمية، خليف أن يسمى ظاهرة .

ذلك أن المتأمل في نصوص العربية على اختلاف أجناسها، يرى لهذه المادة وما
تصرف منها - وبخاصة الفعل - حضوراً شديداً وأثراً واضحاً ؛ من تنوع في المعنى
والدلالة ، وتصرف في الأساليب ، وتأثير في التراكيب وتأثر بها .

وقضية القول - هذه - من القضايا التي لم توف حقها من الدرس على الرغم من
أهميتها ، فكتب النحويين - في الأعم الأغلب - حين تعرض لها تكتفي بالإشارة إليها
بإشارات موجزة ، فضلاً عن أنها تتناولها ممزقة تنقاسمها أبواب عدة ، وأكثر ما يكون
ذلك في بابي (إنّ) ، و(ظنّ) ، وباب (الحكاية) . وإن كان بعض المتأخرين من شراح
(الجمال) - جمال الزجاجي - وتسهيل ابن مالك - خاصة - قد أفسحوا لها بعض
الشيء وتناولوها بنوع من التفصيل غير المعهود . هذا على المستوى المعياري .

أما على المستوى التحليلي الإجرائي، فإن معظم مفسري النصوص من المفسرين، والمعربين، وشراح الدواوين والمجموعات الشعرية لا يتوقفون كثيرًا عند تلك الظاهرة الاستعمالية إلا لتقرير ما نص عليه النحويون ومناقشته أحيانًا .

وفي درس اللغوي الحديث لم أظفر بدراسة تمحصت لتناول تلك الظاهرة على سبيل الاستيفاء، وإنما جاء درسها أو لمح منها - عرضًا - في خضم دراسات عرجت عليها دون أن تستوعب كافة جوانبها .

ومن أبرز هذه الدراسات :

دراسة الدكتور : فاضل صالح السامرائي في كتابه : (الجملة العربية - تأليفها وأقسامها).

والدكتور فخر الدين قباوة في كتابه: (إعراب الجمل وأشباه الجمل).

والدكتور عبد الفتاح الحموز في كتابه: (التأويل النحوي في القرآن الكريم) .

غير أن شيئًا من ذلك كله لم يرو الضمًا الذي أجده بداخلي يلح على دراسة أوسع وأشمل، فعزمت - مستعينًا بالله - عز وجل - على أن أنجز تلك الدراسة .

وحيثما شرعت في الأمر وقطعت فيه شوطًا، وقفت على دراسة بعنوان : (من قضايا فعل القول (قال) في العربية) . فكدت أنصرف عن هذا الموضوع، لولا أنني قرأت البحث المذكور، فلم أجد فيه بغيتي، ولم أر فيه تصوري الذي قرّ في ذهني، بل إنني وقفت فيه على طائفة من الآراء والأفكار التي تستدعي التوقف عندها ومناقشتها، فكان حافزًا على الإقدام أكثر منه صارفًا .

هذا .. ومما أود الإشارة إليه - هنا - أن طبيعة الدراسة اقتضت أن يستبقي البحث جانبًا من جوانب هذه القضية ليكون محل دراسة لاحقة ينجزها الباحث أو من ييسره الله - عز وجل - لذلك . ذلكم الجانب هو : دراسة البنية التركيبية للجملة القولية، دراسة تكون كاشفة لطبيعة تركيبها، وتباين أنماطها، وتحليل عناصرها،

وما يعتورها من تغيير ومظاهره ، ومحاولة استكناه أسبابه ، وبخاصة حذف القول نفسه ؛ فهو أكثر ما يستلفت النظر فيها .

وإنما أثرت استبقاء هذا الجانب ؛ لأنه يحتاج نوعاً من الاستقراء الدقيق واستجلاء النصوص - وبخاصة القرآن الكريم - بشيء من الروية والرئث ، للوصول إلى نتائج كلية وقواعد حاكمة ، فتشت عنها طويلاً في المدونة النحوية - فيما تيسر لي الاطلاع عليه - فلم أظفر بما يروي الغلة أويطفئ الظمأ .

وعنوان البحث الذي قر في ذهني مذ شغلت بالتفكير فيه : (القول واستعمالاته في اللسان العربي وأحكامه عند النحويين - دراسة تأصيلية) .

وقد أدرتة على مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة .

أما التمهيد ، فعنوانه : القول ، معانيه واستعمالاته .

الفصل الأول : القول المحكيّ به ، استعمالاته وضوابطه ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : الحكاية بلفظ القول .

المبحث الثاني : الحكاية بما فيه معنى القول .

الفصل الثاني : إجراء القول مجرى الظن . مظاهره وضوابطه ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : إجراء القول مجرى الظن عند عامة العرب .

المبحث الثاني : إجراء القول مجرى الظن عند بني سليم .

الخاتمة : وفيها أهم النتائج التي انتهى إليها البحث ، والتوصيات التي يقترحها

الباحث .

تمهيد

القول في اللغة والاصطلاح

القول في اللغة مصدر (قال) ، يقال : قال يقول قولاً ، وقيلاً ، وقولةً ، ومقالةً ، ومقالاً^(١). والجمع : أقوال ، وجمع الجمع : أقاويل^(٢). ورجل قولهً ، وقوالً ، ونقولةً ، ومقولٌ ، ومقولٌ ، كل ذلك : حسن القول لسنٍ . والمقول كذلك : اللسان^(٣). والاسم : القالة ، والقال ، والقيل^(٤).

وقيل : القول في الخير والنشر ، والقيل والقال في الشر خاصة^(٥)، وقيل غير ذلك^(٦).

وأصله نطق اللسان^(٧). قال ابن سيده : " يعنى بالقول : الألفاظ المفردة التي ينبني الكلام منها "^(٨).

وقد عقد ابن جنى في صدر كتابه (الخصائص) باباً ترجمته : (هذا باب الفصل بين الكلام والقول) ، قال فيه : " إن معنى (ق و ل) أين وجدت وكيف وقعت من تقدم بعض حروفها على بعض وتأخره عنه إنما هو للخفوف والحركة "^(٩). ثم يعلل ذلك قائلاً : " وذلك أن الفم واللسان يخفان له ويقلقان ويمذلان به . وهو بصد السكوت الذي هو داعية إلى السكون ؛ ألا ترى أن الابتداء لما كان أخذاً في القول لم يكن الحرف المبدوء إلا متحركاً ، ولما كان الانتهاء أخذاً في السكوت لم يكن الحرف الموقوف عليه إلا ساكناً "^(١٠).

من هذا كله يمكننا الخلوص إلى أن القول في اللغة يعنى به نطق اللسان .

(١) المحكم لابن سيده (قول) : ٥٦١/٦ ، واللسان : (قول) .

(٢) المحكم : الموضوع نفسه .

(٣) المحكم ، اللسان : (قول) .

(٤) اللسان ، التاج : (قول) .

(٥) المصادر السابقة ، الموضوع ذاتها .

(٦) تاج العروس : (قول) .

(٧) التنزيل والتكميل : ١٣٠/٦ .

(٨) المحكم : (قول) .

(٩) الخصائص : ٥/١ .

(١٠) السابق : الموضوع نفسه .

وأما في الاصطلاح ، فإنني لم أقف في كلام الأوائل - باستثناء ابن جنى - على حد صريح للقول ؛ ولعلمهم لم يروا فيه غموضاً أو لبساً يستلزم الإيضاح بالحد ؛ أو أنهم لم يفرّدوا له باباً يختص به ، وإنما جاءت أحاديثه منتثرة في أبواب نحوية متفرقة . أما ابن جنى فقد عرفه بأنه : " كل لفظ مذل به اللسان تاماً كان أو ناقصاً " (١) . ثم فسره بقوله : " فالتام هو المفيد ، أعنى الجملة وما كان في معناها ، من نحو : صه ، وإيه . والناقص ما كان بصد ذلك ، نحو : زيد ، ومحمد ، وأن ، وكان أخوك - إذا كانت الزمنية لا الحديثة - فكل كلام قول وليس كل قول كلاماً " (٢) . ولم أر من تابع ابن جنى في هذا الحد إلا ابن يعيش (٣) والشاطبي (٤) . وأما جمهور المتأخرين ، فلم يسلموه له ؛ لأنهم وجدوا فيه عمومًا يحتاج إلى تقييد ، وذلك إطلاقه القول على كل ما نطق به اللسان ، واللسان قد ينطق أحياناً بما لا معنى له ، فهل يسمى ذلك قولاً ؟

من هنا استلزم (المنطوق) قيداً لم يوجد في كلام ابن جنى وهو كونه مستعملًا لا مهملاً ؛ لأن المهمل لا معنى له لأنه غير موضوع أصلاً ، بخلاف المستعمل فإنه مقصود بالوضع فدل على معنى . ومن ثم عرفوا القول بأنه : اللفظ الدال على معنى (٥) ، أو : الموضوع لمعنى (٦) ، أو بأنه : اللفظ المستعمل (٧) .

-
- (١) الخصائص : ١٧/١ ، و(مذلل) مكسور العين مَذَلًا فهو مَذَلٌ . المذل: الضجر والقلق . (اللسان : (مذلل) . وجاء في اللآلي : ويقال : مَذَلٌ ومَذَلٌ بالفتح والكسر إذا لم يستقر في مكان . (اللآلي مع السمط : ٤١/١) .
- (٢) الخصائص : الموضوع السابق .
- (٣) شرح المفصل : ٢١/١ .
- (٤) المقاصد الشافية : ٤١/١ .
- (٥) شرح ألفية ابن معطى لابن القواس : ١٩٠/١-١٩١ ، شرح قطر الندى لابن هشام : ١١ ، شرح الأشموني : ٦٥/١ .
- (٦) شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي : ٧٠ ، شرح الشذور للجوجرى : ١٣٨ .
- (٧) شرح للمحة البدرية : ٢٤٠/١ .

وأول من ذهب إلى هذا الحد - فيما ظهر لي - العلامة ابن الخباز في شرحه على ألفية ابن معطى^(١)، واشتهر من بعده عند المتأخرين ولقى قبولاً واحتفاءً به ، حتى لا تكاد تجد في كتبهم غيره .

وقد قرر ابن هشام هذا المنحى وجلاه في شرحه لمحبة أبي حيان حيث قال^(٢) : " فأما القول ، فهو في الأصل مصدر - قال - إذا نطق بلفظ مستعمل ، فسماه الحقيقي : نفس إيجاد اللفظ المستعمل ، ثم نقل في عرف النحويين إلى الشيء المقول، وهو المراد هنا ، وعلى هذا فحده إذن : إنه اللفظ المستعمل ، وذلك كزيد ، ورجل ، وقام . وهذا بخلاف : ديز ، ورفع ، مقلوبى : زيد وجعفر ، فلا يسميان قولاً ؛ لأنهما غير مستعملين ، ويسميان لفظاً ؛ لأن اللفظ هو الطرح ، ثم نقل إلى الشيء المطروح . وهذان مطروحان بلسان اللافت إلى سمع السامع . وقد ظهر أن كل قول لفظ ، ولا ينعكس " .

هذا ، وفي المسألة أقوال أربعة أخرى ، حكاها المتأخرون ، وهي أقوالٌ ضعيفة ، لم تعز ، ولم يتوقف عندها الناس كثيراً .

أولها : أن القول عبارة عن اللفظ المركب المفيد . وبذا يكون مرادفًا للكلام^(٣) .

الثاني : أنه مرادف للفظ ، فينطلق على المهمل والمستعمل^(٤) .

الثالث : أنه اللفظ المركب ، مفيدًا كان أو غير مفيد^(٥) .

الرابع : أنه مرادف للكلمة^(٦) .

بهذا يكون حاصل آراء العلماء في حد القول ستة :

- قول ابن جنى ومن تابعه .
- قول جمهور المتأخرين .
- الأقوال الأربعة الأخيرة .

(١) الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية : ٦٦/١ .

(٢) شرح اللحة البدرية : ٢٤٠/١ .

(٣) شرح ألفية ابن معطى لأبي جعفر الرعيني : ٧٠/١ ، شرح الأشموني : ٦٦/١ .

(٤) حاشية الصبان : ٦٥/١ .

(٥) شرح ألفية ابن معطى للرعيني : ٧٠/١ ، شرح الأشموني : ٦٦/١ .

(٦) حاشية الصبان : ٦٥/١ .

والذى يظهر لى رجحانه هو قول جمهور المتأخرين ؛ لأنه استوعب تعريف ابن جنى وضبطه ، أما الأربعة الباقية ، فظاهرة الضعف ، وحسبها أنها لم يتوقف عندها العلماء ، ولم يظهروا لها حجة .

وقد أحسن السيوطى - رحمه الله - حيث جعل لهذه المسألة ضابطاً ذكره فى الأشباه والنظائر قال فيه :

" ما خرج من الفم إن لم يشتمل على حرف فصوت ، وإن اشتمل على حرف ولم يفد معنى فلفظ ، فإن أفاد فقول " (١).

تلك هى دلالة القول بحسب الأصل والوضع ، وفى اصطلاح النحويين .

غير أنهم ذكروا أن العرب تصرفوا فى استعماله لمعان أخرى على سبيل المجاز والاتساع .

منها : أنهم عبروا به عن الرأى والاعتقاد (٢)، فيقال : هذا قول أبى حنيفة ، وقول الشافعى ، أى : رأيهما ومذهبهما ، وهذا قول الخوارج أو المعتزلة ، أى معتقدتهم ورأيهم .

قال ابن جنى : " فأما تجوزهم فى تسمية الاعتقادات والآراء قولاً ؛ فلأن الاعتقاد يخفى فلا يعرف إلا بالقول ، أو بما يقوم مقام القول من شاهد الحال ؛ فلما كانت لا تظهر إلا بالقول سميت قولاً ؛ إذ كانت سبباً له ، وكان القول دليلاً عليها ؛ كما يسمى الشيء باسم غيره إذا كان ملابساً له " (٣).

ومنها : أنهم عبروا به عن حديث النفس (٤)، فقالوا : قلت فى نفسى كذا وكذا ، ومن هذا الضرب فى التنزيل قوله - جل اسمه - : { وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ } (٥).

ومنها : أنهم استعملوه بمعنى الحركة والإيماء بالشيء ، فقالوا : قال برأسه كذا فنطحنى ، وقال بيده كذا فطرف عينه ، وقالت النخلة هكذا فمالت . فعبروا بالقول عن الفعل الذى هو حركة (٦).

(١) الأشباه والنظائر: ٥/٣.

(٢) الخصائص: ١٩/١، أمالى ابن الشجرى: ٥٠/٢، الكليات للكفوى: ٧١١.

(٣) الخصائص: ١٩/١.

(٤) ابن الشجرى: ٥٠/٢، التذليل والنكميل: ١٣٠/٦.

(٥) المجالة من الآية: ٨.

(٦) ابن الشجرى: ٥٠/٢.

قال ابن الأثير : " العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال ، وتطلقه على غير الكلام واللسان ، فتقول : قال بيده ، أى أخذ ، وقال برجله ، أى مشى ... وقال بالماء على يده أى قلب ، وقال بثوبه ، أى رفعه . وكل ذلك على سبيل المجاز والاتساع "(١).

وقول ابن الأثير : " وكل ذلك على سبيل المجاز والاتساع يدحض وهم أحد الباحثين المعاصرين ، حيث جعل ذلك من قبيل الحكاية ، وسماه : " توظيف فعل القول لحكاية الفعل لا القول ، أو : حكاية الفعل بالقول "(٢).

وفى كلامه مخالفتان:

الأولى : أنه سمى إطلاق فعل القول على القيام بفعل آخر (حكاية) ، وهذا غير صحيح ، وهو قول محدث ليس له سند ولا سلف .

الثانية : قوله فى ترجمته لهذا المبحث : "... لحكاية الفعل لا القول " والفعل لا يحكى مجرداً عن مسند إليه ، وكذلك القول لا يحكى - على ما نص سيبويه - وإنما يحكى الكلام . ثم إن النص المحكى بعد فعل القول يكون مقولاً له ، وليس الأمر كذلك فى هذا الباب .

وعلى هذا ، فالأمثل أن نحكم على مثل هذه الاستعمالات بأنها مجاز واتساع ، وهذا باب واسع فى العربية ، وليس مختصاً بباب القول دون غيره .
ومن توسع العربية فى استعمال فعل القول إسناده لما يعقل ولا ينطق ، ومن ذلك قول أبى النجم :

قالت له الطير تقدم راشداً
إنك لا ترجع إلا حامداً (٣)

(١) النهاية فى غريب الحديث والأثر: ١٢٤/٤.

(٢) من قضايا فعل القول (قال) فى العربية ، د/ عمر يوسف عكاشة : ص ٦١ وما بعدها ، بحث منشور فى مجلة مجمع اللغة العربية الأردنى ، العدد ٧٤.

(٣) فى ديوانه : ١٥١ ، تحقيق د/ محمد أديب عبد الواحد جمران ، ط مجمع اللغة العربية فى دمشق ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م ، وهو فى المحكم : (قول) ٥٦١/٦ ، اللسان : (قول) ، والتاج : (قول) .

وقول الآخر:

قالت له العينان سمعاً وطاعةً وحُدْرًا كالدُّرِّ لما يُتَّقِبُ^(١)

وقول الراجز:

امتلاً الحوضُ وقال قَطْنِي سَلًا رويدًا قد ملأتُ بَطْنِي^(٢)

وقول الآخر:

بينما نحن مُرْتَعُونَ بَفَلَجٍ قالت الدُّلْحُ الرِّوَاءُ إِنْهُ^(٣)

ومنه أيضًا:

قد قالت الأنساعُ للبطنِ الحَقِي^(٤)

ويدخل في ذلك أيضًا ما حكوه رمزًا على ألسنة الحيوان في قصصهم وأمثالهم ، ومن أشهرها قصة المثل السائر : " كيف أعاودك وهذا أثر فأسك "^(٥) ، وقصة الشاهد النحوي المشهور : " في بيته يؤتى الحكم "^(٦) . وكل ذلك على سبيل التجوز والاتساع .

(١) البيت لا يعرف قائله ، وهو في الخصائص : ٢٢/١ ، وبداية الشطر الثاني فيه مختلفة : (وأبدت كمثل الدر) ، وهو في المحكم : (قول) ٥٦٢/٦ ، اللسان : (قول) ، وصدده في النهاية : ١٢٤/٤ .

(٢) الرجز بلا نسبة في كافة المصادر التي أوردته . العين : ١٤/٥ ، الزاهر : ٣٣٥/٢ ، مجالس ثعلب : ١٥٨ ، وأمالي ابن الشجري : ٥١/٢ ، ٣٩٤ ، المحكم : (قول) ٥٦٢/٦ ، المقاصد النحوية للعيني : ٣٣٠/١ . والشطر الثاني منه يروى : سَلًا رويدًا ، مهلاً رويدًا .

(٣) البيت بلا نسبة في الخصائص : ٢٣/١ ، المحكم : (قول) ٥٦٢/٦ ، اللسان : (قول) ، التاج : (قول) ، (أنه) .

(٤) الرجز لأبي النجم في ديوانه : ٢٨١ ، المحكم : (قول) ٥٦٢/٦ ، اللسان : (حنق) ، (قول) ، (وحى) ، التاج : (حنق) .

(٥) مثل يضرب لمن لا يفى بعهده ، وقصته في مجمع الأمثال : ١٤٥/٢ تحقيق الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد .

(٦) قصة المثل في : جمهرة الأمثال : ٣٦٨/١ ، ١٠١/٢ ، مجمع الأمثال : ٧٢/٢ . وهو من شواهد النحويين السائرة في كتبهم : المقتضب : ١٠٢/٤ ، الأصول : ٢٣٩/٢ ، الإنصاف : ٦٥/١ ، ٢٥٢ ، ابن يعيش : ٢٣٥/١ ، شرح التسهيل : ١٦٠/١ .

قال ابن جنى^(١): " وإذا جاز أن نسمى الرأي والاعتقاد قولاً وإن لم يكن صوتاً ، كان تسمية ما هو أصوات أجدر بالجواز ؛ ألا ترى أن الطير لها هدير ، والحوض له غطيط ، والأنساع لها أطييط ، والسحاب له دوى ؟ فأما قوله :

قالت له العينان سمعاً وطاعة

فإنه وإن لم يكن منهما صوت ، فإن الحال آذنت بأن لو كان لهما جارحة نطق لقاتلتا سمعاً وطاعة . وقد حرر هذا الموضوع وأوضحه عنتره بقوله :

لَوْ كَانَ يَدْرِى مَا الْمُحَاوِرَةُ اشْتَكَى وَلَكَانَ - لَوْ عَلِمَ الْكَلَامَ - مُكَلِّمَى^(٢)
ومن صور التوسع في استعمال القول التعبير بالفعل (قال) عن التهيؤ للأفعال والاستعداد لها ، يقال : قال فأكل ، وقال فتكلم^(٣).

وهذا كله بابه السماع والرواية ، ليس له ضابط يجمعه ، ولا قياس ينظمه .

أما المطرد استعماله في هذا الباب فتمطبان :

الأول : استعمال فعل القول وما تصرف منه للحكاية ، وهذا هو الأصل فيه ، وهو الأكثر استعمالاً في اللسان العربي .

النمط الثاني : استعماله استعمال الظن ، وللعرب فيه مذهبان :

الأول : وهو المشهور في كلامهم ، إجراؤه مجرى الظن بشروط وضوابط منصوص عليها .

الثاني : إجراؤه مجرى الظن مطلقاً بلا قيد ، وهي لهجة خاصة بقبيلة (سُلَيْم) . ولكل تفصيل في موضعه .

(١) الخصائص : ٢٣/١ ، ٢٤ .

(٢) ديوانه : ٢١٨ ، شرح القصائد التسع المشهورات ، لأبي جعفر النحاس : ٥٣١ . ورواية الشطر الثاني في الديوان : أو كان يدري ما جواب تكلمى .

(٣) الكليات لأبي البقاء الكفوى : ٧١٢ ، التاج : (قول) .

الفصل الأول

لقول المحكى به – استعمالاته وضوابطه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : الحكاية بلفظ القول .

المبحث الثاني : الحكاية بما فيه معنى القول .

المبحث الأول : الحكاية بلفظ القول

الحكاية : مصدر حكيت الكلام ، إذا أتيت بمثله ، وحكوته أيضاً لغة فيه ، حكاه أبو عبيد القاسم بن سلام^(١) .
يقال : حاكيت أحاكيه ، وشابهته أشابهه ، وشاكلته أشاكله ، وشاكهته أشاكهه ، ومائلته أمائله . كلها بمعنى واحد^(٢) . فالحكاية ومثلها المحاكاة بمعنى واحد .
وقد استعمل النحاة لفظ الحكاية اصطلاحاً يقصدون به^(٣) : " إيراد اللفظ المسموع من غير تغيير فيه ، أو إيراد صفته " ولها أقسام وأحكام لا داعي للإطالة بذكرها .
وحسبنا أن نعلم أن (القول) وسيلة من وسائل الحكاية في اللغة وأداة من أدواتها^(٤) .

واختصاص فعل القول وما تصرف منه بهذا الاستعمال هو الأصل فيه ، نص على ذلك سيبويه حيث قال^(٥) : " واعلم أن (قلتُ) إنما وقعت في كلام العرب على أن يحكى بها " .

فتلك وظيفته في اللغة في أصل الوضع ، والنحاة مجمعون على ما ذكره سيبويه .
إذا تقرر هذا ، فهل يلزم عند الحكاية بالقول الإتيان بالكلام المحكى على الوجه الذى نطق به المحكى عنه ، من غير تغيير فيه مطلقاً ؟
الأصل في الجملة المحكية بالقول أن يذكر لفظها نصاً كما سمع ، من غير تغيير فيه ، كما جرى على لسان الناطق بها أول مرة . هذا ما نص عليه سيبويه حين قال^(٦) :

" فقال لا تغير الكلام عن حاله قبل أن تكون فيه (قال) ، فيما ذكرناه " .

(١) الصحاح ، اللسان ، التاج : (حكى) .

(٢) عدة السالك للشيخ محمد محى الدين عبد الحميد : ٢٧٩/٤ .

(٣) حاشية الصبان : ١٢٤/٤ ، الخضرى : ٣٠٠/٢ ، عدة المسالك : ٢٧٩/٤ . ويراجع كذلك :

التعليقة لابن النحاس : ١٠٣٦/٢ ، الارتشاف : ٦٨٠/٢ ، التصريح : ٤٧٩/٢ ، الهمع :

٢٢٨/٣ .

(٤) المنتخب الأكمل على كتاب الجمل للخفاف الإشبيلي : ٦٧٧ .

(٥) الكتاب : ١٢٢/١ .

(٦) السابق : ١٤٣/٣ .

غير أن النحويين جوزوا مع هذا الوجه إجراء الحكاية على المعنى ، ولم يعدوا ذلك إخلالاً بها .

يقول السيرافي معلقاً على قول سيبويه السالف : " حق الحكاية أن تقول : قال عمرو إني منطلق ، وكذلك إذا قلت : قال عمرو هو منطلق ، فحق الحكاية أن يقول : قال عمرو أنا منطلق ؛ لأن هذا لفظه الذي لفظ . ولكنهم قد يغيرون لفظ الغيبة إلى الخطاب ، ولفظ الخطاب إلى الغيبة ؛ لأن ذلك أقرب إلى الإفهام ، ولا يعد ذلك تغييراً ؛ لأن الذي يقول : إن زيدا منطلق ، لو واجهه لقال : إنك منطلق ، ولم يكن ذلك مغيراً للكلام عن وجهه " (١).

وجاء في الهمع (٢) : " الأصل أن يحكى لفظ الجملة كما سمع ، ويجوز أن يحكى على المعنى بإجماع ، فإذا قال زيد : عمرو منطلق ، فلك أن تقول : قال زيد عمرو منطلق ، أو المنطلق عمرو " .

وقد استشهد النحويون لجواز الحكاية على المعنى بوقوعه في الكتاب العزيز ، وفي كلام العرب ، ومن ذلك قوله جل شأنه على لسان أهل الندامة يوم القيامة : ﴿ فَحَقُّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَنذَائِقُونَ ﴾ (٣) . قال ابن هشام (٤) : " والأصل : إنكم لذائقون عذابي ، ثم عدل إلى التكلم ؛ لأنهم تكلموا بذلك عن أنفسهم " . ومنه أيضاً قول الفرزدق (٥) :

أَلَمْ تَرَ أَيُّ يَوْمٍ جَوْ سَوْيْفَةٍ بَكَيْتُ فَنَادَتْنِي هُنَيْدَةَ مَالِيَا

والأصل : (مالك) . قال العلامة عبد القادر البغدادي (٦) : " لأنه خطاب منها له ، لكنه عدل عنه ، فحكى قولها بالمعنى ؛ لأن المخاطب هو المتكلم " .

(١) شرح السيرافي : ٣٦٨/٣ .

(٢) الهمع : ٥٠١/١ .

(٣) سورة الصافات : الآية ٣١ .

(٤) المغنى : ١٧٥/٥ .

(٥) ديوانه : ٦٤٢/٢ ، والبيت مطلع قصيدة هجا بها جريراً والبعيث ، وهُنَيْدَةُ - بالتصغير - هي عمة الفرزدق بنت صعصعة بن ناجية ، وهي الملقبة بذات الخمار . المغنى : ١٧٥/٥ ، شرح أبياته للبغدادي : ٢٦٢/٦ . والحكاية هنا بقولٍ مقدر ، لا بفعل النداء ، كما هو مذهب البصريين .

(٦) شرح أبيات مغنى اللبيب : ٢٦٢/٦ .

ومن ذلك أيضاً قوله - عز اسمه - : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَلَّذِينَ آمَنُوا لُؤْكَانٌ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ﴾^(١) - فى قول من جعل اللام للتبليغ - قال السمين - رحمه الله -^(٢) : " .. وأن تكون للتبليغ ، ولو جروا على مقتضى الخطاب لقالوا : ما سبقتمونا ، ولكنهم النفتوا ، فقالوا : ما سبقونا " . ومما يصلح للاستشهاد به - هنا - أيضاً : قول النبى - **صلى الله عليه وسلم** - فيما أخرجه البخارى - عن أبى سعيد - رضى الله عنه : " إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم ، فإن كان سالحة قالت : قدموني قدموني ، وإن كانت غير سالحة قالت : يا ويلها ! أين يذهبون بها ؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ، ولو سمعها الإنسان لصعق"^(٣) . قال الشهاب القسطلانى - رحمه الله -^(٤) : " ... بالمتناه التحتية فى (يذهبون) ، وأضاف الويل إلى ضمير النفس حملاً على المعنى ، وعدل عن حكاية قول الجنازة : يا ويلى ؛ كراهية أن يضيف الويل إلى نفسه " .

غير أن الرضى قيد جواز الحكاية على المعنى " بشرط وفاء اللفظ المغير إليه بالمعنى الذى فهم من الأصل ؛ لأنه - بما يعسر أداء اللفظ المقول بعينه من بعض القائلين فيجوز تغيير اللفظ فى كلام من لا يتعسر عليه ذلك أيضاً كالبارى تعالى ، وكذا غيره مما يسهل عليه ذلك .. ولهذا نرى الكتاب العزيز يُقَص فيه عن الأمم المختلفة الألسنة باللسان العربى"^(٥) .

قال الكفوى^(٦) : " وحكايات القرآن عن الغير إنما هو معرب عن معانيهم ، وليس بحقيقة ألفاظهم " .

وممن تابع الرضى فى النص على هذا الشرط العلامة بهاء الدين ابن النحاس الحلبي فى تعليقه على مقرب ابن عصفور ، وذلك حين تعرض لقول ابن عصفور - مجيزاً الحكاية على اللفظ أو المعنى - : " فإذا حكيت قول القائل : زيد قائم قلت : قال عمرو : زيد القائم ، وإن شئت قلت : قال عمرو القائم زيد " . هنا قال ابن

(١) سورة الأحقاف : من الآية ١١ .

(٢) الدر المصون : ٦٦٤/٩ - ٦٦٥ .

(٣) صحيح البخارى : ١٠٠/٢ ، كتاب الجنائز ، باب كلام الميت على الجنازة ، حديث رقم (١٣٨٠) .

(٤) إرشاد السارى إلى صحيح البخارى لشهاب الدين العسقلانى : ٤٦٨/٢ .

(٥) شرح الكافية للرضى : ١٧٤/٤ - ١٧٥ .

(٦) الكليات : ٤٠٩ .

النحاس^(١): " قوله : (وإن شئت قلت : قال عمرو القائم زيد). ينبغي أن يكون إعراب هذه الجملة التي في كلام الحاكي (زيد) فيها مبتدأ - وإن كان مؤخرًا - و(القائم) خبر - وإن كان مقدمًا - وإن كان الحكم في المعرفتين أيهما تقدم فهو المبتدأ ، إن لم يظهر المعنى ؛ لأن الغرض هنا أنا حكينا قول القائل: (زيد القائم) على معناه دون لفظه، فلو جعلت (القائم) في قول الحاكي: (القائم زيد) مبتدأ، و(زيد) الخبر لتغير المعنى. فوجب القول بأن (القائم) خبر - وإن كان مقدمًا - و(زيد) مبتدأ - وإن كان مؤخرًا - لتحصل المحافظة على معنى كلامه؛ فإن بين قولنا: زيد القائم، والقائم زيد فرقًا، وهو: إن قلنا: زيد القائم، كان زيد معلوماً عندنا والجهالة إنما هي في القيام، وإذا قلنا: القائم زيد، على أن القائم مبتدأ، كان القيام معلومًا عندنا، والجهالة فيمن نسبه القيام إليه وهذا فرق جليّ يتغير به معنى الجملتين، فوجب القول بأن (القائم) خبر مقدم وزيد مبتدأ - في قول الحاكي لئلا يغير معنى الجملة في كلام الحاكي معنى الجملة المحكية، وتكون الحكاية قرينة جوزت تقديم الخبر المعرفة".

والحق أن هذا الشرط لا بد منه عند الحكاية بالمعنى تحامياً للبس الذي تتحاماها اللغات كلها ، لا العربية وحدها .

فإن لم يتحقق هذا الشرط ، بأن تغير المعنى أو ألبس على السامع فهمه ، تعينت حكاية اللفظ.

وأرى هذا الضابط كافياً جداً ، ومحققاً للغرض من الحكاية . وعليه، فلا داعي - على الإطلاق - لما يحاوله بعض الباحثين من اجتلاب قواعد جديدة ، ومصطلحات غريبة عن لغتنا ، بحجة أن هذا الجانب لم يعتن به النحاة ، فلم يفرّدوا له باباً يتضمن قواعد تكون واصفة ضابطة نقل الكلام في اللسان العربي ، على نحو ما نراه ماثلاً في اللغات الأخرى^(٢).

ومن أجل هذا وقع الباحث الفاضل في جملة من المتناقضات والمغالطات التي لا نسلّمها له ، وسوف نناقشه فيها تبياناً للحق وابتغاء الصواب .

فهو ينكر على النحويين تقسيمهم الحكاية بفعل القول إلى حكاية لفظ وحكاية معنى ، ويريد استبدال هذا الاصطلاح - حكاية المعنى - باصطلاح آخر محدث يسمى حكاية المعنى (إخباراً) ؛ وصولاً إلى القول بوجود نمطين للفعل (قال) - نفسه - ينبني عليه تفرقة بينهما في الحكم :

(١) التعليقة على المقرب: ١٠٣٧/٢-١٠٣٨.

(٢) من قضايا فعل القول (قال في العربية): ١٢-١٣.

نمط تكون الحكاية فيه نقلاً حرفياً بلا أدنى تغيير للكلام المحكى ، أو المنقول - على حد تعبيره - .

ونمط لا يقصد الناظر به حكاية الألفاظ بعينها ، وإنما يقصد حكاية مضمون الكلام وفحواه ، ويسمى هذا إخباراً . وهو في سبيل ذلك يحاول الاستدلال بقول سيبويه ، إلا أن ذلك لا يستقيم له إلا بلى أعناق النصوص وفهمها على غير وجهها . أما إنكاره تقسيم النحويين الحكاية إلى حكاية لفظ ومعنى - مع الوضع في الاعتبار أنهم مجمعون على ذلك - المتقدم منهم والمتأخر - فنجده يقول في ذلك : " وإذا أعمت النظر فيما أراده من حكاية المعنى ، وجدته لا يتفلسف من إيسار حكاية اللفظ ؛ ذلك أنهم نصوا على نوعين لحكاية الجملة على المعنى ، يلتزم الناقل في كليهما بأن يأتي بألفاظ المنقول منه ، لا يغيرها ، إلا أنه في أحد النوعين يقوم بتقديم بعض الألفاظ وتأخير بعضها - فيما يجئ الناقل طبقاً للنوع الثاني من حكاية الجمل على المعنى عندهم بكلام المنقول منه بألفاظه بترتيبها ، ولكنه يغير هذه المرة من علامات إعرابها ، وأجل ذلك قد يحق لنا إدخال هذين النوعين في زمرة حكاية اللفظ ، مادام الناقل - فيما هو منكشف - ملتزماً بألفاظ المنقول منه نفسها ، وإن غير مرة في ترتيبها ، ومرة في إعرابها " (١) .

غير أننا نجده يرد على نفسه حين ينقل عن سيبويه - ويؤيده - في أن الفعل (قال) " الأصل فيه ألا يقع في كلام العرب إلا عند إرادة نقل الكلام نقلاً حكاياً ، أى على الوجه الذى به صدر - عن منتج الأول ، فليس لك بعد (قال) أو (قلت) - والكلام على الأصل - إلا أن تحكى الكلام ، أى : أن تأتي به على النحو الذى به أطلقه مرسله الأصلى ، الذى هو المنقول عنه أو المنقول منه . بطريقة أخرى : ليس لك من الأمر سوى أن تذكر فعل القول مسنداً إلى القائل المنقول منه الكلام ، ثم تورد بعده كلاماً هو - بطبيعة الحال - من ألفاظ غيرك . ولعل مما يعزز هذا الفهم ، ما أورده سيبويه نفسه في موضع آخر حينما قال (٢) : " ف(قال) لا تغير الكلام عن حاله قبل أن تكون فيه (قال) " .

وما قرره ابن السراج في قوله (٣) : " والحكاية لا تغير الكلام عما كان عليه ، تقول : قال زيد : إن عمراً خيرٌ منك " ، والكلام بعده كلامك ، وذلك - حسب - عندما

(١) من قضايا فعل القول (قال) في العربية: ١٨ .

(٢) الكتاب : ١٤٣/٣ .

(٣) الأصول : ٢٦٣/١ .

يكون القول صادراً عنك في موقف اتصالي سابق ، أي عندما تكون أنت المنقول عنه والناقل له في آن . وفي هذه الحالة كذلك أنت مضطر إلى حكاية كلامك ونقله دون تغيير أو تصرف ، ولا يقبل غير ذلك مع فعل القول في لغة العرب . ومن هنا جاءت عبارة سيبويه الصارمة : " وما لم يكن هكذا أسقط القول عنه " (١) .
ثم لنستمع إليه يقول في السياق ذاته (٢) : " أقول : أن يكون فعل القول لما نقل من الكلام حكاية ، هو الأصل .

على أنه لا ينبغي أن يفهم من هذا أن العربية لم تعرف (قال) الموظف لغرض نقل الكلام غير المحكى (المتصرف فيه) - هكذا!!! - أمانة ذلك أن يونس قد ذكر في سياق إجابته عن سؤال سيبويه المتعلق بصحة فتح الهمزة في : (متى تقول أنك منطلق) أنك تقول : قال عمرو إنه منطلق ، فإن جعلت الهاء عمراً أو غيره فلا تعمل (قال) ، كما لا تعمل إذا قلت : قال عمرو هو منطلق . ف(قال) لم تعمل هاهنا شيئاً وإن كانت الهاء هي القائل . كما لا تعمل شيئاً إذا قلت : (قال) وأظهرت (هو) " (٣) .
والذي فهمه أهل العربية من كلام سيبويه في هذا الموضع هو أن (قال) تكون على ضربين :

(١) الكتاب : ١٢٢/١ ، البحث المتقدم : ١٦ .

على أن الباحث قد أبعد في فهم كلام سيبويه إبعاداً مزيئاً ؛ فسيبويه لا يتحدث عما رام الأخ الفاضل الاستشهاد به ، وإنما يتحدث عما يحكى بالقول ، وأنه لا بد أن يكون كلاماً مفيداً ، فإن لم يكن كذلك أسقط عنه القول ، أي لم يجز دخوله عليه أصلاً ، راجع الكتاب : ١٢٢/١ ويراجع الحاشية رقم (٢) من الصفحة نفسها .

ويشهد لهذا الفهم الرواية الأخرى التي أوردها السيرافي : " أسقط عليه القول " وعلق عليها بقوله : " يعني ما لم يكن جملة ، نحو المصدر والظرف والحال سقط القول عليه وعمل فيه " . شرح السيرافي : ٤٥٨/١ .

وكلتا الروايتين تأخذ بيد الأخرى - تماماً - في تعيين مراد سيبويه ؛ فما ليس كلاماً مفيداً لا يجوز إيرادها بعد القول على سبيل الحكاية حسب الرواية الأولى ، وحسب الثانية : إن دخل القول على شيء من ذلك - كالذي ذكر السيرافي - فإنه يصير معمولاً للقول لفظاً لا محلاً ، فلا تكون - ثمة - حكاية .

(٢) من قضايا يا فعل القول : ١٦ .

(٣) الكتاب : ١٤٢/٣ - ١٤٣ .

الأول: أن يحكى بها ، وهذه الحكاية تكون على اللفظ ويجوز أن تكون على المعنى ، على الوجه الذى فسره النحويون ، وهو عين ما قاله السيرافي في تفسير كلام سيبويه في هذا الموضوع^(١). وحينئذ لا يجوز أن تعمل (قال) فى لفظ الجملة المحكية ، كما لا يجوز ذلك حال الحكاية على اللفظ .

الضرب الثانى : أن يكون القول بمعنى الظن ، وقد نص سيبويه على ذلك نصاً فى الموضوع الذى أشار إليه أخونا الفاضل مؤخرًا ، حيث يقول : " وسألت يونس عن قوله : متى تقول أنه منطلق ؟ فقال: إذا لم ترد الحكاية وجعلت (تقول) مثل (تظن) ، قلت : متى تقول أنك ذاهب ، وإن أردت الحكاية قلت : متى تقول إنك ذاهب " ^(٢).

أما أن يكون (قال) المحكى به على ضربين ، ضرب لحكاية اللفظ ، وضرب لحكاية فحوى الكلام - وهو ما يسميه (إخبارًا) - فهذا ما لا تعرفه العربية .

لنستمع إليه يحدثنا عن مصدره الذى استقى منه رأيه ، يقول : " ويقابل الحكاية حين الحديث عن عملية نقل الكلام مصطلح الإخبار Indirect speech الذى يعنى نقل الكلام بتحويله وحرفه عن أصل مادته والتصرف فيه بتغيير بعض ألفاظه ، مع الإبقاء على جوهر المعنى الذى أراده صاحبه ، أى المنقول عنه .

ولقد قصدنا إلى هذا المصطلح (الإخبار) اعتمادًا على أن الفعل (أخبر) يشير فى العربية وغيرها إلى نقل الكلام بالمعنى دون اللفظ ؛ إذ الحكاية أو المطابقة معه منعدمة .

والذى رسخ استقرارنا على مصطلحى الحكاية والإخبار كلام ليرجستراسر يدعم ما نحن بإزائه ، قال فيه : " إلحاق الكلام المحكى بفعل من أفعال القول مباشرة هو المؤلف فى أكثر اللغات على العموم ، ويجوز فيها الإخبار عن مضمون الكلام بدل حكايته " .

ويمضى الباحث فيما نصب نفسه له ، فيزداد اضطرابًا وتخليطًا حينما نراه يقول^(٣): " ويبعدوا صحيحًا القول : إن العربية كانت فى عهود قديمة تخلص (إن) للكلام الملتزم فيه تأدية الألفاظ كما قالها صاحبها ، فيما كانت تخصص (أن) - فى إزاء ذلك - لنقل الكلام بالتزام تأدية معناه دون الإتيان بألفاظ القائل الأصلية نفسها ، ولعل شيئًا من هذا يستفاد من باب ل (إن) أثبتته سيبويه فى كتابه قال فيه : " تقول :

(١) السيرافي:

(٢) الكتاب: ١٤٢/٣.

(٣) من قضايا فعل القول : ٤٧ .

قال عمرو إن زيداً خيرٌ منك ، وذلك لأنك أردت أن تحكى قوله ، ولا يجوز أن تعمل (قال) فى (إن)، كما لا يجوز لك أن تعملها فى (زيد) وأشباهه إذا قلت : قال زيد عمرو خير الناس ؛ ف(أن) لا يعمل فيها قال ، كما لا تعمل (قال) فيما تعمل فيه (أن) ؛ لأن (أن) تجعل الكلام شأناً ، وأنت لا تقول : قال الشأن متفاقماً، كما تقول: زعم الشأن متفاقماً^(١).

والذى يفهم من قول سيبويه هنا : أنه لا يجوز فتح همزة (إن) بعد (قال) ، إذا أردت الحكاية ، وكانت (قال) على بابها ، وأنها لا تفتح بعدها إلا إذا كانت (قال) بمعنى الظن ؛ لأن الجملة بعد الظن يراد معناها لا لفظها، وآية ذلك قوله: "وأنت لا تقول: (قال الشأن متفاقماً)، كما تقول: (زعم الشأن متفاقماً) . قال السيرفي _ رحمه الله - " ... وليس ذلك بحكاية ، إنم هو اعتقاد الأمر، وليس بحكاية"^(٢).
على أية حال ، فإن جميع ما جاء به أخونا الكريم إنما هو محض ادعاء لا سند له فيه ولا سلف ، وإن كان ثمة فهى أقوال محدثة .

والمجتهد الحق إنما يقبل اجتهاده حين يكون لاجتهاده وجه من استناد إلى قول لم يظهر فيظهره ويحتج له ويؤيده أو دليل غاب عن سبقه فيبرزه ، أما أن يرسل الكلام إرسالاً، ويقفز على آراء المتقدمين والمتأخرين على السواء، ليبطل إجماعاً ، أو يبدل حكماً ، أو يحاول أن يلبس العربية ثوباً لم ينسج لها ، فهذا ما لا يقبله العلم ، ويلفظه منهج البحث ، وهو عين ما فعله الأستاذ الجليل .

من هنا نخلص إلى القول بأن صفة الحكاية بالقول على الوجه الذى قرره النحويون مضبوطةً بالضوابط الذى وضعوه - تكفل سلامة المحكى من التحريف أو الإلباس ، وهى بذلك مغنية عن استيراد أو ابتداع مصطلحات لا حاجة إليها أصلاً ؛ فضلاً عما تنطوى عليه من البلبلة والعبث بالثوابت . كما يؤكد البحث أن الفعل (قال) - المحكى به - نمط واحد لا نمطان ، ولا سند ولا صحة للقول بنمط لحكاية اللفظ ، ونمط آخر لحكاية المعنى أو مضمون الكلام ، وسيأتى لذلك مزيد بيان وإيضاح فى مبحث لاحق إن شاء الله .

(١) الكتاب : ١٤٢/٣ .

(٢) شرح السيرافي : ٣٦٨/٣ .

حكاية الجمل الملعونة

إذا عرض للحاكي كلام وقع فيه اللحن ، فهل ينقله بلفظه ؛ رعاية للحكاية ، ويرتكب اللحن ، أم يصلحه وينقله معرباً؟^(١)

ناقش النحويون هذه المسألة واتفقوا على جواز النقل بالمعنى، لكنهم اختلفوا في جوازه باللفظ ، فبعضهم أجاز وبعضهم منع .

قال البهاء ابن النحاس في التعليقة : " قوله : (وإن كانت ملعونة حكيتها على المعنى) . أجمع الناس على جواز حكايتها على المعنى ، على الوجه الذي ذكر المصنف - رحمه الله - واختلفوا في جواز حكايتها على اللفظ بما قاله المتكلم من اللحن ، فذهب بعضهم إلى جوازه ، محتجاً بأنك إنما تذكر اللفظ الذي سمعت ، فتورده كما سمعته . والصحيح أنه لا يجوز ؛ لأنهم إذا جوزوا حكاية الجملة المعربة على المعنى مع صحة اللفظ ، وجب أن يلتزموا حكاية الملعونة على المعنى ، لفساد اللفظ "^(٢).

وقال الشيخ خالد : " (فإن كانت ملعونة تعين المعنى) في حكايتها (على الأصح) صونا من ارتكاب اللحن ، ولئلا يتوهم أن اللحن نشأ من الحاكي ، فعلى هذا، إذا قيل لشخص : جاء زيد ، بالجر وأردت حكاية كلامه قلت: قال فلان : جاء زيد - بالرفع - ولكنه خفض زيدياً ؛ لينبه بالاستدراك على لحنه ، وإلا لتوهم أنه نطق به على الصواب .

وعلى القول الثاني تقول : قال فلان : جاء زيد - بالجر - مراعاة للفظه "^(٣).
ويظهر من كلام الموجبين للحكاية على المعنى أنهم يشترطون التنبيه على الأصل ؛ لئلا يتوهم أن المحكى عنه نطق به على الصواب ، كما بينه الشيخ خالد .
وممن نص على ذلك ابن عصفور في المقرب^(٤) وأيده ابن النحاس ، أما المجيزون للحكاية على اللفظ ، فلم أر لهم حجة غير التي ذكرها ابن النحاس ، ولم أر من نسب نفسه إلى هذا المذهب أو انتصر له .

(١) يراجع في ذلك: التذييل والتكميل: ١٣٥/٦، ١٣٤، التصريح: الهمع: ٥٠١/١.

(٢) التعليقة: ١٠٣٨/٢.

(٣) التصريح : ٥٢٤/٤ .

(٤) المقرب مع التعليقة: ١٠٣٨/٢.

وثمة قول ثالث في المسألة ذهب إليه الصبان حيث قال: "والوجه عندى الجواز، إذا كان قصد الحاكى حكاية اللحن" (١).

وأقول: إن الضابط العام الذى تنضبط به الحكاية مرده إلى رعاية مراد المحكى عنه ، سواء أكان ذلك باللفظ أم بالمعنى ، من غير إلباس ولا إبهام . وفى ضوء هذا الضابط أرى أن الحكاية لمثل هذا اللون من الكلام تجوز على المعنى كما تجوز على اللفظ من غير ترجيح بينهما ، بشرط أن ينبه الحاكى على اللحن فى الحالين .

وإذا كان من يوجب الحكاية على المعنى يشترط التنبيه على اللحن رعاية لأصل المحكى - فإن الحكاية على اللفظ كذلك - من غير تنبيه على اللحن - قد توهم أن اللحن من الحاكى ، مع أنه قد جاء بالأصل ، فتعادلا ، فوجب التنبيه فى كلِّ ، ولا حاجة حينئذٍ إلى التخصيص الذى ذهب إليه الصبان .

(١) حاشية الصبان: ٥٤/٢ . وقد تابعه فى ذلك صاحب النحو الوافى : ٥٤/٢ .

ما يحكى بالقول

الأصل أن يحكى بالقول الجمل ، والعمدة في ذلك قول سيبيويه^(١): "واعلم أن قلت) في كلام العرب إنما وقعت على أن يحكى بها ، وإنما يحكى بعد القول ما كان كلامًا لا قولًا ، نحو : قلت زيد منطلق ؛ لأنه يحسن أن تقول : زيد منطلق ، ولا تدخل قلت) ، وما لم يكن هكذا أسقط القول عنه " .

ومعنى هذا أنه لا يحكى بالقول إلا ما أفاد من العبارات ولا يحكى غير المفيد ، فإن الكلام عند النحويين يقع على المفيد خاصة ، ولا يقع على غير المفيد . وأما القول فيطلق على المفيد وغيره ، فهو يطلق على الكلمة والكلام والكلم . وهذا ما ألح على تأكيده النحويون من بعد سيبيويه، ولم يعارضه أحد ، فيقول المبرد^(٢): " إنما تحكى الجمل، نحو : قلت : زيد منطلق ؛ لأنه كلام قد عمل بعضه في بعض " .

ويقول السيرافي^(٣): " وأما قوله : وإنما يحكى بعد القول ما كان كلامًا لا قولًا : يعنى جملة قد عمل بعضها في بعض " .

وعقد ابن جنى بابًا في الخصائص أطال فيه الحديث على الفرق بين الكلام والقول^(٤). وقال ابن مالك^(٥): " يحكى بالقول وفروعه الجمل " .

غير أنه كثيرًا ما يقع بعد القول لفظ مفرد ، فهل يعد هذا نقضًا لما أجمعوا عليه؟ عالج النحويون هذه المسألة بالنظر إلى حقيقة المفرد الذى يجئ بعد القول ، وبحسب نوعه أعطوه حكمه من غير إخلال بالمجمع عليه ، وإن كانوا قد اختلفوا يسيرًا فى حكم بعض هذه المفردات . وفيما يلى تفصيل ذلك .

(١) الكتاب: ١/١٢٢.

(٢) المقتضب: ٢/٣٠٩.

(٣) شرح السيرافي : ١/٤٥٧ .

(٤) الخصائص: ١/٥، وما بعدها.

(٥) شرح التسهيل: ٢/٩٣.

إذا وقع بعد القول لفظ مفرد فهو على ضربين :

الأول : أن يكون مقتطعاً من جملة ، وهذا حكمه حكم الجمل ؛ إذ هو جملة في الأصل ، فيحكى باتفاق^(١) . وهو كثير في كلامهم ، ومما جاء منه في الذكر قوله - جل شأنه - ﴿ وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا ﴾^(٢) ، وقوله - تعالى جده - : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ ﴾^(٣) .
والتقدير : أنزل خيراً^(٤) ، وقال الحق^(٥) .

ومنه قول امرئ القيس :

إذا أقبلت قلت دباءةً
وإذا أدبرت قلت أنثيةً
وإذا أعرضت قلت سرعوفةً
من الخضر معموسة في العدر
ملممة ليس فيها أنسر
لها ذنب خلفها مسبطر^(٦)

والتقدير في ذلك كله : هي دباءة ، هي أنثية ، هي سرعوفة^(٧) .
فهو من حكاية الجملة الاسمية .

الثاني : ألا يكون مقتطعاً من جملة ، وهذا يكون على ضربين أيضاً :

أولهما : أن يكون مفرداً مؤدياً معنى الجملة ، كالحديث ، والخطبة ، والقصيدة ، والصدق ، والكذب ، والخير ، والشر والحق ، والباطل ، وما إلى ذلك من الألفاظ التي تعبر عن مضمون واسع ، لا عن مجرد لفظها .

(١) ينظر معاني القرآن للفراء : ٢٧٨/١ ، ٢٩٦ ، ٣٧٠ ، التذييل والتكميل : ١٣١/٦ ، تمهيد القواعد : ١٥٤٤/٣ ، والهمع : ٥٠٢/١ .

(٢) سورة النحل : من الآية (٣٠) .

(٣) سبأ : من الآية (٢٣) .

(٤) الدر المصون : ٢١٤/٧ .

(٥) السابق : ١٨٠/٩ .

(٦) الأبيات لامرئ القيس في ديوانه : ٦٢٦ - ٦٢٧ بشرح أبي سعيد السكري ، أشعار الشعراء الستة الجاهلين للأعلم : ١١٨ ، المنتخب الأكمل على كتاب الجمل : ٦٨٤ ، والبيت الأول في شرح الكافية للرضي : ١٧٦/٤ ، الخزانة : ١٧٥/٩ وما بعدها .

والدباءة : واحدة الدباء وهو القرع ، والأنثية : الحجر الذي ينصب عليه القدر ، والسرعوفة : الجرادة ، والمسبطر : الممتد الطويل .

(٧) المنتخب الأكمل : ٦٨٥ ، شرح الكافية للرضي : ١٧/٤ .

نحو قلت حديثاً ، وخطبةً ، قال أحد الشعراء قصيدة . ويدخل في هذا النوع أيضاً ما كان مصدرًا للقول ، نحو : قلت قولاً ، أو صفة له نحو : قلت حقاً ، أو باطلاً^(١) . ومن ذلك قول الله - عز وجل - : ﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾^(٢) ، وقوله - عز من قائل - : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾^(٣) ، وقوله - تبارك اسمه - : ﴿ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾^(٤) .

وهذا النوع يجب نصبه بتسليط القول عليه اتفاقاً ، ولا يجوز حكايته^(٥) . وإن اختلفوا على أيّ جهة ينتصب ، أعلى المصدرية ، فيكون مفعولاً مطلقاً نوعياً ، كقولهم : رجع الفهقري ، وقعد القرفصاء ، أم يتعين كونه مفعولاً به ؟ اختار ابن خروف الأول^(٦) ، واختار ابن عصفور الثاني^(٧) وتبعه أبو حيان ، ورجحه بأن هذا المفرد المؤدى معنى الجملة ينبغي أن يأخذ حكمها في الإعراب ، وهي في موضع نصب على المفعولية ، فكذاك الاسم الذي يؤدي معناها يكون مفعولاً به^(٨) .

ثانيهما : المفرد الذي لا يؤدي معنى الجملة ، وليس مقتطعاً من جملة ، ولا مصدرًا ، ولا صفةً له ، وإنما المراد منه مجرد لفظه .

(١) شرح التسهيل لابن مالك : ٩٤/٢ ، التذييل والتكميل : ١٣١/٦-١٣٢ ، تعليق الفرائد :

١٩٢/٤ ، الهمع : ٥٠٢/١ .

(٢) النساء : من الآية (١٥٦) .

(٣) المجادلة : من الآية (٢) .

(٤) الكهف : من الآية (٥) .

(٥) شرح التسهيل لابن مالك : ٩٤/٢ ، التذييل والتكميل : ١٣١/٦ ، تمهيد القواعد : ١٥٤٤/٣ ،

الهمع : ٥٠٢/١ ، ويراجع كذلك : شيخ زاده على البيضاوى : ٤١/٦ .

(٦) شرح الجمل لابن خروف من باب الهجاء حتى باب الحكاية : ١٤١ ، تحقيق د/ سلوى عرب .

(٧) شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٢/٢ .

(٨) التذييل والتكميل : ١٣٢/٦ . وهذا الخلاف مبني على الخلاف في جهة انتصاب الجملة

المحكية بالقول ، فمن ذهب إلى انتصاب المفرد المؤدى معناها على المصدرية ، فالجملة عنده

كذلك محلها النصب على المصدرية ، على أنها مفعول مطلق نوعي ، ومن ذهب إلى انتصابه

على المفعولية فالجملة عنده محلها النصب على أنها مفعول به . (يراجع : شرح الجمل

لابن خروف من باب الهجاء إلى باب الحكاية : ١٤٢ ، مغني اللبيب : ١٦٩/٥ - ١٧١) .

وهذا النوع اختلف فيه النحويون على ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول : وهو مذهب عامة النحويين، وبخاصة المتقدمون^(١) - وجوب تقدير ما يصير به هذا المفرد جملة، لأن المفردات لا تحكى ، فلم يسمع من كلامهم: قال زيدٌ عمرًا ، إنما يقع القول على الجمل أو ما يؤدي معناها من المفردات . وإلى هذا القول ذهب ابن عصفور^(٢)، وأبو حيان^(٣).

المذهب الثاني : مذهب ابن مالك، وعزاه في شرح التسهيل إلى الزجاجي ، والزمخشري ، وابن خروف - جواز نصبه بتسليط فعل القول عليه ، كالنوع السابق^(٤)، واستدل له بقول الله - عز وجل - ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا فَتَىٰ يَدُكُرُّهُمُ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴾^(٥) قال ابن مالك^(٦): " أى يطلق عليه هذا الاسم، ولو كان " يقال " مسمى الفاعل لنصب " إبراهيم " ، فكان يقال : يقول له الناس إبراهيم ، كما يقال : يطلق الناس عليه إبراهيم . وممن اختار هذا الوجه صاحب الكشاف ، ورجحه على قول من قال : التقدير : يقال له هذا إبراهيم ، أو يقال له : يا إبراهيم " .

ومن غريب ما استدلل به ابن مالك لتقوية مذهبه - استشهاده بعبارة وردت في كلام أبي القاسم الزجاجي في كتابه الجمل يقول فيها : " وإنما قلنا البعض والكل "^(٧). حيث استتبط منها أن لفظي (الكل) و(البعض) وهما مفردان قد وقعا بعد القول وليس يراد منهما إلا مجرد اللفظ ، وهما منصوبان به . والأشد غرابة من ذلك أنه بنى على هذا الفهم أن هذا رأى للزجاجي ، وهذا غير مسلم له ، وسوف أناقشه فيه .

(١) إعراب القرآن للنحاس : ٧٣/٣-٧٤ ، البيان في غريب إعراب القرآن لأبي البركات الأنباري : ١٦٢/٢ ، مشكل إعراب القرآن لمكي : ٣٥/٢ ، وشرح الجمل لابن خروف : ١٤١ ، شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٢/٢ .

(٢) شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٢/٢ - ٤٦٣ .

(٣) التنزيل والتكميل : ١٣٣/٦ - ١٣٤ .

(٤) شرح التسهيل : ٩٤/٢ - ٩٥ .

(٥) الأنبياء : الآية (٦٠) .

(٦) شرح التسهيل : ٩٤/٢ .

(٧) الجمل لأبي القاسم الزجاجي : ٢٤ .

ثم يتجاوز ابن مالك الزجاجي إلى أحد شراحه وهو ابن خروف لينسب إليه هو الآخر هذا الرأي ، فينقل تعليقه على عبارة الزجاجي السالفة ، حيث يقول^(١) : " قال ابن خروف : ونصب الكل والبعض على تقدير : هاتين الكلمتين ؛ لأنك تقول : قلت كلمة ، كما تقول : قلت قولاً ، والقول يقع على ما يفيد وما لا يفيد " .

ونقل ابن مالك كلام ابن خروف بهذه الصورة غير دقيق فقد سقطت منه عبارة في غاية الأهمية، كما أن ثمة لفظاً من ألفاظ النص محرف تحريفاً مشيناً ، أوهم ابن مالك هذا الوهم . وسوف أناقشه في ذلك أيضاً بالتفصيل .

وقد ترتب على صنيع ابن مالك هذا أن جمهور المتأخرين - إن لم يكن جميعهم - قد اعتمدوا على نقله في هذه المسألة عن الزجاجي وابن خروف ، حتى إنهم - فيما يبدو - قد استغنوا به عن مراجعة كلام الرجلين في مصنفاتهما ، فراحوا ينسبون هذا الرأي - من غير تردد - إليهما ، متابعة لابن مالك .

والتحقيق أن نسبة هذا القول إلى الزجاجي وابن خروف لا تصح ، وذلك لأمرين : -
الأول : أن ابن مالك لم ينقل ما نقله عنهما رأياً صريحاً لهما ، وإنما استنبط ذلك من كلامهما في غير محل المسألة أصلاً^(٢) ، لذا فإن كلامهما في محل المسألة - أعنى باب القول - صريح في نفي مجئ المفرد من هذا النوع منصوباً بالقول ، كما سنرى بعد قليل .

الأمر الثاني : أن ابن مالك لم يكن دقيقاً في نقل نص ابن خروف ، حيث سقطت منه - كما ذكرت آنفاً - عبارة تنفي - تماماً - ما فهمه منه ابن مالك . ولنر ما قاله ابن خروف ، كما هو مثبت في شرحه على الجمل ، قال : " ونصب (الكل) و(البعض) على المصدر من المعنى على تقدير : وإنما قلنا هاتين الكلمتين بالألف واللام ؛ لأنك تقول : قلت كلاماً ، كما تقول : قلت قولاً ، والقول يقع على ما يفيد وما لا يفيد"^(٣) .

(١) شرح التسهيل : ٩٥/٢ .

(٢) حيث جاء ذلك في سياق تحليل ابن خروف لاعتذار الزجاجي عن إدخال الألف واللام على كلمتي : (كل) ، و(بعض) ، وذلك في باب البديل ، وهو في أول كتاب الجمل . يراجع الجمل للزجاجي : ٢٤ ، وشرحه لابن خروف : ٣٤٩/١ .

(٣) شرح الجمل لابن خروف من باب الهجاء إلى باب الحكاية : ١٤١ - ١٤٢ .

وهنا ملاحظتان:

١- أن قوله : (على المصدر من المعنى) عبارة محورية تبرز رأى ابن خروف الحقيقى ، لأنه يرى أن المفرد الذى ينتصب بالقول ، إما مصدره ، وإما المفرد المؤدى معنى الجملة ، ويرى أن نصبهما على المصدرية لا على المفعولية . وهذه العبارة - كما هو واضح - ساقطة من نقل ابن مالك .

٢- قول ابن خروف : (لأنك تقول : قلت كلاماً) ، وابن مالك نقلها : (قلت كلمة) ، وبالبعد ما بين الكلمتين فى هذا المقام !!

ومما يقطع بصحة ما أقول أن ابن خروف أعاد هذا الكلام فى باب القول بصورة تكاد تكون هى عين ما ذكره هنا ، كما حرر كلام الزجاجي فى المسألة ذاتها بما يفيد عدم صحة ما نسب إليهما بشكل قطعى .

قال رحمه الله : "والقول من الأفعال غير المتعدية إلى مفعول به ، فإن وقع بعده اسم من لفظه أو معناه نصبه نصب المصدر ، نحو: قلت قولاً ، وقلت حقاً ، وقلت باطلاً ، وقلت كلاماً ، وقلت خيراً ، وقلت شرّاً ، وما أشبه ذلك ، فإن لم يكن من لفظه ومعناه لم يجز نصبه ، وكان محكياً مقتطعا من جملة ، كقوله^(١):"

..... إذا أقبلت قلت باءً
..... وإن أدبرت قلت: أثفيةً
..... وإن أعرضت قلت: سرعوفةً

أراد : قلت : هى كذا .. هى كذا ، فرفع على خبر ابتداءٍ مضمرة ، وحكى الجملة، وهى فى موضع المصدر ، أى قلت هذا القول .

والجمل كلها محكية بعده فى لغة أكثر العرب ، إلا أن تريد معنى كلامه ، فنقول لمن يقول : لا إله إلا الله ، والحمد لله ، ومحمد رسول الله : قلت حقاً، ولمن قال : عزيز بن الله: قلت باطلاً، ولمن قال : زيد عالمٌ ، قلت حقاً ، أو باطلاً ، على ما يصح عندك من ذلك ، ولا تجوز الحكاية إذا أردت هذا المعنى . وإلى هذا أشار بقوله : فنصيبته ، ولم يجز غير ذلك^(٢).

(١) سبق تخريجه .

(٢) شرح الجمل لابن خروف من باب الهجاء حتى باب الحكاية : ١٤١ - ١٤٢ .

وعلى هذا فجواز نصب المفرد المراد به مجرد لفظه بالقول هو مذهب ابن مالك والزمخشري^(١) - فقط - وتابعهما من المتأخرين : ناظر الجيش^(٢)، والشاطبي^(٣)، والأشموني^(٤). وأصحاب هذا الرأي - كما ذكرت - يستدلون بقوله - تقدس اسمه - : ﴿ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴾ ، على أن " إبراهيم " مرفوع لفظاً بـ " يقال " ، وليس مقتطعاً من جملة ، وبناءً على هذا ، لو بنى الفعل للفاعل ، لتسلط على اللفظة ذاتها ، فنصبها . وهم يرفضون التأويل الذي يؤوله المانعون جواز ذلك من كون لفظ " إبراهيم " خبراً لمبتدأ محذوف^(٥) ، أو منادى حذف منه حرف النداء^(٦) ، أو أنه مرفوع على الإهمال^(٧) .

والحق أن عدم التأويل أولى ، ولا مانع من أن ينصب المفرد الذي يرد على هذه الشاكلة بتسليط فعل القول عليه استناداً لظاهر هذه الآية . وممن ذهب إلى الحمل على الظاهر ابن عطية^(٨) .

وعلى هذا فيجوز - كما مثل ابن مالك - أن يقال : قلت لزيد عمراً ، أى أطلقت على زيد اسم عمرو . على أنه ينبغي أن يقتصر ذلك على مجال دلالي واحد هو مجال إطلاق التسمية والدعوة ، وهو المجال الذي ورد في سياقه الشاهد الذي يتمسكون به . وقد ألمح إلى ذلك العلامة الطاهر ابن عاشور في تفسيره حيث قال^(٩) : " ورفع (إبراهيم) على أنه نائب فاعل (يقال) ، لأن فعل القول إذا بنى إلى المجهول كثيراً ما يضمن معنى الدعوة أو التسمية ، فلذلك حصلت الفائدة من تعديته إلى المفرد

(١) الكشف مع حاشيته فتوح الغيب : ٣٧٠/١٧ .

(٢) تمهيد القواعد : ١٥٤٥/٣ .

(٣) المقاصد الشافية : ٥٠٨/٢ .

(٤) شرح الأشموني : ٥٣/٢ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس : ٧٣/٣ ، العكبري : ٩٢١/٢ ، المحرر الوجيز : ١٧٦/٦ ، المنتخب الأكمل للخفاف : ٦٨٠ .

(٦) المراجع السابقة ، ومعها : شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٣/٢ ، والمقرب مع التعليقة : ١٠٤٤/٢ .

(٧) ابن عطية : ١٧٦/٦ ، القرطبي : ٢٢٠/١٤ ، البحر : ٣٠٢/٦ ، الهمع : ٥٢٧/١ .

(٨) المحرر الوجيز : ١٧٦/٦ .

(٩) التحرير والتنوير : ٩٩/١٧ - ١٠٠ .

البحث ، وإن كان شأن فعل القول أن لا يتعدى إلا إلى الجملة ، أو إلى مفرد فيه معنى الجملة ، مثل قوله تعالى: ﴿ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا ﴾^(١).
ولا يملك مجيزوا هذا الاستعمال له غير هذا الشاهد، ولذلك لا تحصل الإفادة بتعدية القول إلى هذا النوع من المفردات في غير هذا الباب .
المذهب الثالث : جواز حكاية المفرد المراد منه مجرد لفظه ، وهذا صرح به الرضى فى شرح الكافية حيث قال^(٢): " ورابعها : مفرد غير معبر به لا عن جملة ولا عن مفرد ، بل المراد منه نفس ذلك اللفظ ، فيجب حكايته ورعاية إعرابه ، نحو : قال فلانٌ : زيدٌ ، إذا تكلم بـ " زيد " مرفوعاً " .
ولم أعرف له فى هذا القول سلفاً ، ولم أر له متابعا .

(١) المؤمنون : من الآية (١٠٠) .

(٢) شرح الرضى : ١٧٦/٤ .

همزة (إن) بعد القول

لا يختلف أهل العربية - على تباين مذاهبهم ، واختلاف مشاربهم ، مع تباعد الأزمان وتناهي الأوطان - على وجوب كسر همزة (إن) بعد القول المحكى به . ويعسر على الباحث - إن لم يستحل - أن يقف في مدونتهم النحوية - على اتساع رقعتها زمانا ومكانا - على خلاف لهم في هذه المسألة ، فإجماعهم راسخ وكلمتهم واحدة .

ذلك أنهم أثبتوا للفعل (قال) في العربية - كما أشرت من قبل - نمطين مطردين في الاستعمال ، لا ثالث لهما .

الأول : وهو الأصل ، والشائع في الاستعمال ، أن يكون وسيلة للحكاية وأداة لتداول الكلام .

ومن أبرز ملامح هذا النمط : وجوب كسر همزة (إن) بعده .

النمط الثاني : استعماله استعمال الظن ، بشروط وضوابط نصوا عليها .

ومن أبرز ملامح هذا النمط: وجوب فتح همزة (إن) بعده .

هذا ما أثبتته أئمة العربية وأجمعوا عليه في كل عصر ومصر، وتشهد له نصوص اللغة على اختلاف أجناسها .

غير أننا لم نعدم في زماننا هذا أن نرى من يخرج علينا ليعلن بطلان هذا الإجماع ، ويدعى الاستدراك على تلك القاعدة المحكمة .

ولا بأس بالأمر حين يكون مجرد رأى عابر أو اجتهاد شخصي .

أما أن يكون قضية تثار أمام مجمع لغوي يحتضنها ويقراها ويذيعها ، فلا بد - حينئذٍ - من وقفة جادة ، وردّ إلى الجادة .

نعم ، طلع علينا من يقول : إنه لا بأس من فتح همزة (إن) أو كسرها بعد القول؛ تيسيراً على الناطقين بالعربية ، ولا داعي لتخطئة أو تلحين من يفتح تلك الهمزة بعد القول ، مستنداً - فيما يبدو له - إلى شواهد من نصوص العربية ، مدرّجاً بفهمه لكلام بعض الأئمة على غير وجهه .

من هنا كان لا بد من الوقوف معه ومناقشة أصحابه .

أول من أثار الكلام في هذه المسألة ، المجمعى القديم الدكتور/ محمد كامل حسين ، وقد سجل ذلك في كتابه : اللغة العربية المعاصرة ، قال^(١) : " جرت عادة

(١) اللغة العربية المعاصرة : ١١٨ .

العرب على ألا يذكروا بعد كلمة (قال) إلا ما كان نصاً ، وعلى ذلك يجب أن تكسر همزة (إن) بعد (قال) . ولكننا في هذا العصر نتوسع في استعمال كلمة (قال) ، فإذا كان ما بعدها نصاً وضع بين علامتي تنصيص، وتكون همزة (إن) مكسورة ، فإن لم يكن نصاً ، جاز فتح همزة (إن) وكسرها بحسب المعنى المراد " .

ثم أثار القضية مرة أخرى الدكتور/ أحمد مختار عمر ، أمام مجمع اللغة العربية في القاهرة ، مستظهراً ما قاله الدكتور محمد كامل حسين ، وإن كان لم يصرح باسمه البتة . غير أنه حاول أن يدعم وجهة نظره من خلال الاستناد إلى بعض النصوص اللغوية . منها قراءات قرآنية - بالإضافة إلى بعض الأصول النحوية والعبارات التي التقطها من كلام النحويين ، مما جعل المجمع يوافق في نهاية المطاف على مقترحه^(١) .

وأخيراً جاء الدكتور عمر يوسف عكاشة ليعيد النظر في الموضوع ، وكأنه لم يقنع بإقرار مجمع اللغة العربية إياه ، محاولاً هو الآخر أن يدلي بدلوه في تأييد ما بدأه أصحابه . ويبدو أنه لم يشفق بما أتى به الدكتور مختار عمر ؛ إذ نوه بقصوره قائلاً^(٢) : " وقد أثار أحمد مختار عمر الرأي نفسه ... ولكن من غير ما إشارة إلى من سبقه أو إضافة جديدة حاسمة " .

والحق أن ما أتى به الأساتذة الثلاثة لا يقوم دليلاً على ما ابتغوا إليه سبيلاً ، وهي في كثير منها محض أوهام وافتئات على اللغة من غير دليل قاطع أو برهان دامغ .

وسوف أعرض ما احتجوا به عرضاً مفصلاً ، متولياً الرد عليه ، مستعيناً بالله عز وجل .

قبل أن أبدا مناقشة الأدلة أود أن أشير إلى أن الدكتور مختار عمر ، والدكتور عكاشة قد ارتضيا الاحتكام إلى أصل أصله النحويون ، يضبط عملية الكسر والفتح لهزمة (إن) ضبطاً محكماً ، وهو : " كل موضع لا يمكن أن تؤول فيه (إن) مع ما بعدها بمصدر يتعين فيه الكسر ، وكل موضع يجب فيه التأويل يتعين فيه الفتح ، وكل موضع يصح فيه الاعتباران ، يجوز فيه الكسر والفتح "^(٣) .

(١) وذلك في مؤتمر المجمع اللغوي في القاهرة في دورته السابعة والستين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ .

(٢) من قضايا فعل القول (قال) في العربية : ٥٨ .

(٣) شرح المفصل لابن يعيش : ٦٠/٨ ، شرح التسهيل لابن مالك : ١٨/٢ وما بعدها ، أوضح المسالك ومعه عدة السالك : ٣٣٣/١ - ٣٣٤ .

ونحن - معهما - نرحب بالاحتكام إلى هذا الضابط ونؤيده ، ونلتزم بما يترتب عليه .

المحور الرئيس الذي يركز عليه ويدور حوله أصحاب هذا الرأي : هو قصد المتكلم الحكاية بالقول ، ويعنون بقصد الحكاية : أن يأتي المتكلم بأعيان ألفاظ المحكى عنه ، فإن كانت الحكاية بالقول على هذا الوجه وصدر الكلام بـ (إنّ) وجب كسر همزتها . وإن لم تكن الحكاية كذلك بأن غير المتكلم بعض ألفاظ الكلام المحكى - وإن كان تغييراً خفيفاً - وصدر الكلام بـ (إن) جاز فتح الهمزة وكسرها حينئذٍ ، بل أوجبه الدكتور أحمد مختار عمر ، كما سنرى بعد قليل .

والواضح أنهم يعنون بذلك نوعاً واحداً من نوعي الحكاية عند النحويين ، وهو حكاية اللفظ ، وهو الذي يجب معه كسر همزة إن ، فإن كانت الحكاية بالمعنى جاز الفتح والكسر ، لكنهم اختلفوا في تحديد مفهوم عدم قصد الحكاية .

أما الدكتور عكاشة ، فيذهب في ذلك مذهباً جديداً ؛ ذلك أن الرجل ينكر أصلاً - كما بينت في مبحث سابق^(١) - تقسيم النحويين الحكاية القسمين السابقين ، ويرى أن حكاية المعنى - بمفهوم النحاة - ضرب من حكاية اللفظ أحدثت فيه بعض التغييرات الشكلية .

أما الذي يعنيه هو ، فشيء آخر تماماً ، وهو أن في العربية نمطا من أنماط القول مخصص - فقط - لحكاية معنى الكلام أو فحواه ، وهو غير (قال) الحكائية - وهي المخصصة لحكاية اللفظ - وهو أيضاً غير (قال) الظنية ، ولنستمع إليه يقول^(٢) : " أقول : أن يكون فعل القول (قال) لما نقل من الكلام حكاية هو الأصل ، على أنه لا يفهم من هذا أن العربية لم تعرف (قال) الموظف لغرض نقل الكلام غير المحكى (المتصرف فيه) " .

ويقول في موطن آخر^(٣) : " وإذا كان شأن فعل القول في العربية أن يأتي في الأصل لما كان من الكلام منقولاً ؛ بحكايته وعدم التصرف فيه ، وأن يؤول بعده في أحياب كثيرة بأداه الاتكاء المقولي (إنّ) - فإن من غير المعقول أن يدوم الأمر على ما هو عليه ، فلا يرد فعل القول (قال) لغير حكاية الكلام ، وهو أهم أفعال القول

(١) يراجع ص : ١٦ وما بعدها من هذا البحث .

(٢) من قضايا فعل القول : ١٦ .

(٣) السابق : ٤٩ .

الموظفة لغرض نقل الكلام ؛ إذ إننا واجدون أن اللغات - في العادة - تستعمل ما يقابل هذا الفعل فيها لنوعى الكلام المحكى باللفظ والمخبر بالمعنى " . وهذا الذي يدعيه الدكتور عمر عكاشه قد ناقشته فيه من قبل ، وأثبت عدم صحته ، وأبطلت فهمه كلام سيبويه على الوجه الذي حاول الاستدلال به لإثبات هذا النمط^(١) .

وعلى من يحاول إثبات استعمال ما في العربية - هو أو غيره - أن يورد من شواهدنا ونصوصها ما يؤيد مدّعاها ، وإلا فلا قيمة لرأى لا يملك دليلاً . وأما ثبوت استعمال فعل القول - في غير العربية - لنمطى الكلام المحكى لفظاً والمخبر معنى ؛ فلا يستلزم ثبوته في العربية .

إن الذى يملك أن يتصرف فى نظام العربية هى شواهدنا ونصوصها ؛ وأقوال أئمتها وعلمائها المجتهدين فيها على هدى وبصيرة ، ولا يقبل فيها غير ذلك .

وأما الدكتور مختار عمر ، فالذى يظهر من كلامه أنه يفسر قصد الحكاية وعدمه على أساس انقسامها عند النحويين إلى حكاية لفظ وحكاية معنى ، فهو يقول^(٢) : " والذى يبدو لى أن ما قاله النحاة مقصور على نوع واحد من أنواع القول ، وهو ما يحكى بعده نص المقول أو المفعول ، فهذا يجب كسر همزة (إن) بعده ولا خلاف معهم فى ذلك ... أما خلافاً مع النحاة فيتعلق بأنواع أخرى من القول لا تستحق كسر همزة بعدها ؛ الإمكانية حلول المفرد محلها هى ومدخولها ، ومع ذلك صمت النحاة عن هذه الأنواع فأوهموا الكافة عموم الحكم وهو ليس كذلك " .

معنى ذلك أن الدكتور يوافق النحويين فى وجوب كسر همزة إن فى حال حكاية اللفظ فقط . أما إن كانت الحكاية بالمعنى ، فهنا يختلف الحكم ، وعلى هذا الأساس بنى قراره الذى انتهى إليه حيث قال : " ومعنى هذا أن القاعدة النحوية الخاصة بكسر همزة (إن) بعد القول ينبغى أن يفصل القول فيها لتصبح على النحو التالى :

- ١- تكسر همزة (إن) بعد القول إذا قصدت الحكاية ، وهى نقل الجملة بلفظها .
- ٢- تفتح همزة (إن) بعد القول إذا لم تقصد الحكاية . ويتضح الفرق فى مثل قولنا : قال الرئيس : إننى أوافق على كذا ، قال الرئيس : أنه يوافق على كذا ، فهمزة الجملة الأولى واجبة الكسر ، وهمزة الجملة الثانية واجبة الفتح^(٣) .

(١) يراجع ص ١٨ من هذا البحث .

(٢) أنا واللغة والمجمع : ٢٣٧-٢٣٨ .

(٣) أنا والله والمجمع : ٢٤١-٢٤٢ .

ومما عده الدكتور مختار عمر - أيضًا - من باب عدم قصد الحكاية محتجًا به على النحويين - فتح همزة (إن) بعد قال الظنية ! وذلك حين يقول^(١): " وعلى الجانب الآخر فقد سمعت أمثلة لفعل القول لم يرد به الحكاية، ففتحت همزة (إن) بعده، وفي هذا يقول الأشموني^(٢): " فإن لم تحك ، بل أجرى القول مجرى الظن وجب الفتح ، ومن ثم روى بالوجهين قوله^(٣):

أَتَقُولُ إِنَّكَ بِالْحَيَاةِ مُمْتَعٌ وَقَدْ اسْتَبَحْتَ دَمَ امْرِئٍ مُسْتَسْلِمٍ

... وقد كان الأشموني دقيقًا حين أوجب الفتح عند عدم قصد الحكاية وكان الصبان ذكيًا حين دافع عن المرادى في إجازته الفتح والكسر في هذه الحالة بقوله: " قبل اختيار أحدهما "^(٤)، فإذا اخترت أحد الوجهين وجب الكسر في حالة، ووجب الفتح في حالة " .

بهذا يتبين أن عدم قصد الحكاية - عند الدكتور - يكون في موضعين :

الأول : حكاية المعنى .

الثاني : الإجراء مجرى الظن .

أما عند إجراء القول مجرى الظن - في حال استيفاء القول شروط إجرائه - فإن العربية تعطي المتكلم الحرية المطلقة في اختيار استعمال القول على بابه من الحكاية ، أو إجرائه مجرى الظن ، فإن اختار الاستعمال الأول ونحا بالقول إلى أصله ، وجب كسر همزة (إن) ، وإن اختار الثاني وأجراه مجرى الظن ، وجب فتح همزة (إن) . وفي ذلك يقول سيوييه - رحمه الله -^(٥): " وسألت يونس عن قوله : متى تقول أنه منطلق؟ فقال : إذا لم ترد الحكاية وجعلت تقول مثل تظن ، قلت : متى تقول أنك ذاهب ، وإن أردت الحكاية قلت : متى تقول إنك ذاهب " .

(١) أنا واللغة والمجمع: ٢٣٩.

(٢) شرح الأشموني : ٤٣٠/١ .

(٣) هذا البيت نسبة العيني للفرزدق همام بن غالب بلفظ : (قيل) ، وهو غير موجود في ديوانه ، ولا في شيء من دواوين الأدب القديمة ، وأقدم كتاب وجدته فيه : شرح عمدة الحافظ وعدة الالفاظ : ٢٢٩ ، وهو كذلك في توضيح المقاصد للمرادى : ٣٣٧/١ . ويراجع المقاصد النحوية للعيني : ٧٧٧/٢ .

(٤) حاشية الصبان : ٤٣٠/١ .

(٥) الكتاب : ١٤٢/٣ .

ويقول أبو إسحاق الشاطبي - رحمه الله -^(١): " شروط الأعمال - في مذهب الجماعة - إذا توفرت كانت الحكاية جائزة ، رجوعاً إلى الأصل في القول ، ولم يلزم الإعمال . قال سيبويه^(٢) ، وإن شئت رفعت بما نصبت ، يعنى مع اجتماع شروط النصب ، كأنه قال : وإن شئت رفعت في الموضع الذي نصبت فيه ... وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين النحويين " .

وقد وقع هذا في الكتاب العزيز - جل منزله - وذلك قوله - تعالى اسمه - : ﴿ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى ﴾^(٣) ، في قراءة من قرأ بالتاء^(٤) ، حيث استوفى القول هنا شروط الظن من المضارعة ، والاستفهام ، والخطاب ، وعدم الفصل ... الخ ، لكن كسر همزة (إن) قرينة صرفت المعنى إلى الحكاية .

وهذا مما لا نزاع فيه بين النحويين ، كما ذكر الإمام الشاطبي ، وسيأتى بيانه مفصلاً في موضعه إن شاء الله .

فهل فيما كلف الدكتور نفسه الإتيان به جديد على ما قرره النحويون؟! من هنا كان استدلال الدكتور أحمد مختار عمر بهذه المسألة لا قيمة له ؛ لأنه استدلال في محل النزاع بما لا نزاع فيه .

كذلك إذا لم يستوف القول شروط الإجراء مجرى الظن ، بل أجرى مجراه مطلقاً على لغة سليم ، فإن النحويين لا ينكرون فتح همزة إن بعده ، إذا صح المعنى ، وعليه حملوا فتح همزة (إن) بعد (قلت) في قول الحطيئة^(٥) .

إِذَا قُلْتُ أَيُّ آيِبٍ أَهْلَ بَلَدٍ حَطَّطْتُ بِهَا عَنْهُ الْوَلِيَّةُ بِالْهَجْرِ

(١) المقاصد الشافية: ٥٠٦/٢ .

(٢) الكتاب: ١٢٤/١ .

(٣) البقرة: من الآية (١٤٠) .

(٤) قرأ ابن عامر ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف ، وحفص ، ورويس بالخطاب ، وقرأ الباقون بالغيب . يراجع: النشر: ٢/٢٢٣ ، والإتحاف: ٤١٩/١ .

(٥) ديوانه بشرح ابن السكيت: ١٤٨ ، وهو في كتاب الشعر: ٤٥٩ ، والتنبية على شرح مشكلات الحماسة: ٧٩ ، شرح التسهيل لابن مالك: ٩٥/٢ ، المقاصد الشافية: ٥٠٢/٢ ، المقاصد النحوية: ٨٩٠ ، التصريح: ٢٠٣/٢ .

على أن (قلت) معناها : قدّرت ووظنت ، ولو لم تصلح (قلت) في هذا الموضع أو في غيره لتضمن معنى الظن لم يجز فتح الهمزة بعدها ، وكان الموضع للحكاية ، ويجب حينئذٍ الكسر^(١).

وعلى هذا فاستدلّ الدكتور^(٢) بنقله عن الجوهري قوله^(٣): " وبنو سليم يجرون متصرف قلت (ما تصرف منها) في غير الاستفهام أيضاً مجرى الظن ، فيعدونه إلى مفعولين ، فعلى مذهبهم يجوز فتح همزة (إن) بعد القول " - لا ينبغي أن يؤخذ على إطلاقه ، بل يقيد بأن يقال : بعد القول المتضمن معنى الظن ، وإلا كانت الفوضى التي لا تدرى عواقبها .

والذي يحكم للقول بتضمنه معنى الظن من عدمه هو المعنى ودلالة السياق ، كما قال ابن جنى^(٤).

وأما حمل عدم قصد الحكاية على حكاية المعنى ، فإن النحويين لم يفرقوا بين ما كان محكيًا باللفظ وما كان محكيًا بالمعنى في الأحكام ، غاية ما اشترطوه : أن تكون الحكاية بالمعنى وافيةً بمراد المحكى عنه غير مخلة بمقصوده ، ولا ملبسة لمفهومه ، وللمتكلم أن يختار أيّ الوجهين أراد ، وهو في كليهما قاصد الحكاية^(٥).

والحق كل الحق معهم ، وصريح السماع يؤيدهم ، ولنا في هذا الموطن من السماع دليلان ، عام وخاص :

أما العام ، فإن القرآن الكريم كما قال العلامة الرضى - رحمه الله -^(٦): " يقص فيه عن الأمم المختلفة الألسنة باللسان العربي " ، وكما قال أبو البقاء الكفوى^(٧): " وحكايات القرآن عن الغير إنما هو معرب عن معانيهم ، وليس بحقيقة ألفاظهم " . ومع هذا لم نظفر في القرآن العظيم كله بموضع واحد فتحت فيه همزة إن بعد قول صريح .

(١) التنبيه لابن جنى : ٧٩ .

(٢) أنا واللغة والمجمع : ٢٣٩ .

(٣) الصحاح للجوهري : (قول) .

(٤) التنبيه : ٧٩ .

(٥) شرح الرضى على الكافية : ١٧٤/٤ ، التعليقة لابن النحاس : ١٠٣٧/٢ - ١٠٣٨ ، ويراجع ص ١٣ - ١٥ من هذا البحث .

(٦) شرح الرضى على الكافية : ١٧٥/٤ .

(٧) الكليات : ٤٠٩ .

وأما الخاص ، فإن القرآن الكريم قد وقعت الحكاية على المعنى فى آية منه ، على نسق الأنموذج الذى ساقه الدكتور أحمد مختار عمر للفرق بين ما قصد فيه الحكاية وما لم يقصد ، وهو قوله :

قال الرئيس إننى أوافق على كذا - موجباً الكسر

قال الرئيس أنه يوافق على كذا - موجباً الفتح

أقول جاء فى القرآن الكريم فى سورة الصافات قول ربي سبحانه وتعالى على لسان أهل الندامة يوم القيامة : ﴿ فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَانِقُونَ ﴾^(١).

فهذه حكاية معنى عند النحويين^(٢)، وهى على مذهب الدكتور ليس فيها قصد للحكاية، لأنه لو قصد الحكاية - بمفهوم الأستاذ الجليل - لقال : إنكم لذائقون، لكنها جاءت على النسق الآخر وبقيت همزة إن مكسورة ، وليس فى الآية أوجه أخرى للقراءة غير هذا الوجه !!

فهذا نص صريح يبطل إطلاق الحكم فيما أطلقه الدكتور مختار عمر . ثم إننا بعد هذا كله نقول للأساتذة الكرام : إنكم لم تأتونا بشاهد واحد يثبت أو يوضح مدعاكم ، ويظهر لنا الفرق بين ما قصدت فيه الحكاية وما لم تقصد ، لنرى هل تفرق اللغة بين فتح همزة (إن) وكسرها فى الحالىين ، ولا عبرة بما أتى به الدكتور أحمد مختار عمر فى التفريق بين الحكاية والإجراء مجرى الظن ؛ لأنه كما ذكرت : استدلال بما لا نزاع فيه فى محل النزاع .

ومما تأول به الأساتذة جواز الفتح بعد فعل القول حملاً على عدم قصد الحكاية - قياسه على مرادفاته من الأفعال التى تشتمل على معناه دون لفظه ، نحو : (أخبر ، وبلغ ، وبشر ، ودعا ، ونادى ، وسأل ، وقضى ، وأوحى) ، ونحوها . حيث إن هذه الأفعال تكسر بعدها همزة إن وتفتح حسب قصد المتكلم الحكاية من عدمه . وفى ذلك يقول الدكتور أحمد مختار عمر^(٣): " بل إن جواز الفتح يمتد ليغضى كذلك (قال) التى تشتمل على لفظ القول ومعناه ، إذا لم يرد المتكلم حكاية مفعولها ، ويتم فى هذه الحالة تقدير حرف الجر معها ، أو تضمين فعل القول معنى فعل آخر يأتى مفعوله

(١) الصافات : الآية (٣١) .

(٢) الكشاف مع حاشيته فتوح الغيب : ١٣/١٣٩ ، الدر المصون : ٩/٣٠٠-٣٠١ ، والمغنى : ١٧٥/٥ ، التحرير والتنوير : ٢٣/١٠٥ .

(٣) أنا واللغة والمجمع : ٢٣٨ .

مفردًا ، كقوله تعالى : ﴿ وَبَشَرَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ ﴾^(١) .
ويتضح هذا أكثر في قوله تعالى : ﴿ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ ﴾^(٢) ، مع قوله تعالى في
آية أخرى : ﴿ اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾^(٣) .

وقد لوحظ تقدير حرف الجر في عدد من القراءات مع أفعال أخرى ، كقراءة
معظم السبعة : ﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى ﴾^(٤) ،
على حذف حرف الجر ، أى : بأن ، فى حين قرأ ابن عامر وحمزة : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ
بِيحْيَى ﴾ ، بكسر الهمزة ، إجراءً للنداء مجرى القول .

فالعامل الحاسم إذن بالنسبة لفعل القول الذى يشتمل على لفظ القول ومعناه ،
وفى غيره من الأفعال المشابهة - هو إرادة الحكاية وعدمها " !!

وقد ردد الدكتور عمر عكاشة مثل هذا الكلام وأفاض فيه ولا بأس أن نورد شيئاً
منه ، يقول : " والحق أنه^(٥) فى ذلك يقىس (قال أن - بفتح الهمزة - على نظائر
كثيرة فى العربية ، وهى عبارات قولية محتضنة فعلاً من أفعال إخبار الكلام لا
حكايته ، تليه أداة الاتكاء المقول المتخصصة فى نقل ما كان كلاماً منقولاً بالمعنى
من دون التزام اللفظ ، وهى (أن) ، أو لنقل : أداة نقل الكلام بالإخبار ، ومن تلك
العبارات القولية التى تكون لنقل الكلام بالمعنى ، تلك التى قاس عليها الناطق (قال
إن) قياساً سوبياً وموازنة كاملة ، فتولدت (قال أن) على وفاقها :

(أخبر أن ، حدث أن ، زعم أن ، صرح أن ، أعلن أن أنبأ أن ، حدث أن ، زعم أن ،
صرح أن ، أعلن أن ، أوضح أن ، بين أن ، أشار أن ، أفصح أن ، ادعى أن) . ويمكن
أن نطلق على هذه الأفعال إضافة إلى (قال) ، أفعال التبليغ الكلامى " ^(٦) .

وهذا الذى ذهب إليه الأستاذان الفاضلان محض ادعاء لا سند له ولا دليل عليه ،
فضلاً عما يشتمل عليه من المغالطات والمخالفات التى أوجز أهمها فيما يلى :

(١) البقرة : من الآية (٢٥) .

(٢) آل عمران : من الآية (٨٥) .

(٣) آل عمران : من الآية (٦٤) .

(٤) آل عمران : من الآية (٣٩) ، حيث قرأ ابن عامر ، وحمزة بكسر همزة (إن) ، وقرأ الباقون
بفتحها . (النشر : ٢/٢٣٩ ، والإتحاف : ١/٤٧٧) .

(٥) أى من يفتح همزة (إن) بعد القول من أهل زماننا .

(٦) من قضايا فعل القول (قال) فى العربية : ٤٩ - ٥٠ .

أولاً : قياس فعل القول على ما أجرى مجراه من الأفعال التي تشتمل على معناه دون لفظه قياس لا يصح ؛ لأن هذه الأفعال محمولة عليه في جواز الحكاية بها - عند من يرى جواز ذلك، وهم الكوفيون^(١) - لأن فيها معنى القول ، لكنها تفارقه في كثير من خصائصه وسماته الوظيفية ، ذلك أنها لم تخصص لغرض الحكاية بها ، بخلاف القول ، فإنه موضوع لهذا الغرض أصلاً ، فإن أبيع استعمالها هذا الاستعمال، فهي فيه فرع على القول، ومعلوم أن الأصل يشتمل على خصائص الفرع وزيادة ، فإذا حمل الفرع على الأصل ، فلحوزه بعض سماته ، واشتماله على بعض خصائصه ، فإذا عكست المسألة انعدم الرابط ، وهو العلة الجامعة بين المقيس والمقيس عليه ، وهو كذلك نقض للغرض الذي وضعوه من أجله . فكيف يقال بعد ذلك إن القول مقيس على هذه الأفعال وهو الأصل لها ، وهي المحمولة عليه ؟؟!

ثانياً: القول بجواز فتح همزة (إن) بعد فعل القول حال عدم قصد الحكاية - على تقدير حرف الجر (الباء)، قياساً على تقديره مع هذه الأفعال ، ولأن حذف الجار ينقاس مع أن المفتوحة - غير محرر من جهتين :

الأولى : أن حذف الجار إنما ينقاس حذفه قبل (أن) مع الأفعال اللازمة التي لا تتعدى إلا بحرف الجر ، أو التي تتعدى بنفسها إلى مفعول واحد ، وإلى آخر بحرف الجر ، هذا مع اشتراط أمن اللبس^(٢)، وقال يتعدى - في الأصل - بنفسه .

الثانية : وهي من تنمة الأولى - أن الفعل القول خصوصية دلالية ينفرد بها عن جميع الأفعال التي ترادفه معنى ، وهي أنه يتوسع فيه ما لا يتوسع في غيره ، ومن صور هذا التوسع أنه كلما اقترن بحرف من حروف الجر اكتسب دلالة معينة ، ومن الدلالات التي يكتسبها فعل القول باقترانه بحرف من حروف الجر ، دلالاته حين يقترن بالباء ، فإنه يكون بمعنى حكم ، أو اعتقد ، أو اعترف ، أو غلب ، أو رأى رأياً^(٣)، فإذا أردنا تقدير الباء وجب مراعاة هذه الدلالات ، وإلا كان اللبس والخبط الذي لا تؤمن غوائله .

فكيف نقول بتقدير حرف الجر بعد (قال) حينئذ ؟!

وأما التضمين ، فمسلك وعز ، لا يلجأ إليه إلا في أضيق الحدود ، ولم يسلكه العلماء إلا اضطراراً ، حينما وجدوا أنفسهم أمام بعض الظواهر والنصوص اللغوية

(١) شرح التسهيل لابن مالك : ٩٦/٢ ، تمهيد القواعد : ١٥٤٩/٣ .

(٢) يراجع في تفصيل ذلك : التذييل والتكميل : ١٤/٧ وما بعدها .

(٣) الكليات للكفوي: ٧١١ ، التاج (قول) .

المشكلة ، فكان لونا من التأويل لتفسير تلك المشكلات بغية ردها إلى أصل واحد . أما أن نجعله باباً لإثبات حكم لم يثبت ، أو استعمال ليس له أصل في اللغة ، فهذا ما دونه خبط الفتاد .

ومن الأدلة التي حاول الأستاذان الارتكان إليها : طائفة من النصوص المسموعة ، تتمثل في عدد من القراءات القرآنية ، يمم وجهه شطرها الدكتور مختار عمر ، بينما كانت وجهة صاحبه الدكتور عمر عكاشة شطر الحديث الشريف ، فلنر ما عندهما :

أولاً: أدلة الدكتور أحمد مختار عمر :

استهل الدكتور استدلاله هذا بقوله^(١): " فإذا رجعنا إلى القراءات القرآنية نستشيرها في هذه القضية ، نجدها مؤيدة لجواز الوجهين بعد القول حسب القصد ، فإن اتجه القصد إلى الحكاية وجب الكسر ، وإلا وجب الفتح " .
وفيما يلي أورد تلك القراءات حسب ترتيبه الذي رتبها إياها ، مناقشاً وجه استدلاله بها ، لنتبين وجه الصواب فيها .

القراءة الأولى : قراءة من قرأ قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي ﴾^(٢) . بفتح الهمزتين : (أَنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَأَنْ رَبَّكُمْ) .

وقد وجّه استشهاده بها بقوله^(٣): " فقد فتح الهمزة في المرتين عدد من القراء ، وفي (إنّ) الثانية أبو عمرو - في رواية - والحسن وعيسى " .

(١) أنا واللغة والمجمع : ٢٤٠ .

(٢) طه : الآية (٩٠) ، وقراءة الجماعة بكسر همزة (إن) الأولى (إنما) ، والثانية (وإن ربكم) ، أما القراءة بالفتح في الموضعين ، فهي من شواذ القراءة ، حيث قرأ بالفتح في الموضعين - على ما ذكر الكرمانى - عيسى الكوفة ، وهو عيسى الهمداني ، وهو غير عيسى بن عمر الثقفي البصرى ، والأخير هو المراد عند ذكر الاسم مجرداً . ولم أقف على من سمى للقراءة الأولى قارئاً بعينه غير الكرمانى . أما فتح (إن) الثانية ، فقد عزي إلى الحسن ، وأبي عمرو في رواية ، وعيسى . يراجع : شواذ ابن خالويه : ٩٢ ، شواذ الكرمانى : ٣١١ ، ولطائف الإشارات للقسطلاني : ٢٨٩٦/٧ .

(٣) أنا واللغة والمجمع : ٢٤٠ .

ويلاحظ على هاتين القراءتين ما يلي :

أولاً : أن جميع المعربين والمفسرين - فيما انكشف لي - ما خلا أبا حيان وتلميذه السمين - ناقلاً عنه - سكتوا عن إيراد القراءة الأولى تماماً ، واقتصروا على ذكر الثانية وتوجيهها ، حيث حملوا (أن) ومدخولها على أنها : إما في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف ، والتقدير : والأمر أن ريكم الرحمن^(١).

أو أنها في محل جر على تقدير حذف الجار ، أي : ولأن ريكم الرحمن . وعزي هذا التأويل لأبي حاتم^(٢).

ثانياً : أن أبا حيان ومن تابعه - وليس غير السمين - وجهها القراءتين - وأظنه لإشكال الوجه والله أعلم - توجيهاً عجيباً ، فالفتح في الأولى يتخرج على لغة سليم ؛ لأنهم بحسب لفظ أبي حيان : " يفتحون همزة (إن) بعد القول مطلقاً "^(٣). وهذا لا يتأتى إلا على قول من يرى إجراء سليم القول مجرى الظن في العمل وإن لم يكن بمعناه^(٤)، وهو مذهب غير مرضي ، ولا ينبغي حمل شيء من القرآن ، بل حمل شيء من اللغة عليه ، كما سيتبين في مبحث لاحق إن شاء الله . وقد رفض أبو حيان نفسه هذا المذهب ورده في التذييل والتكميل^(٥)!

وأما القراءة الثانية فوجهها التوجيه الذي ذكرت قبل قليل . وهذا يعني أن الثانية ليست في نسق الأولى ، لأنها لو نسقت عليها لكان لها نفس توجيهها ، وعلى هذا فلا حجة للأستاذ الفاضل فيها .

على أننا إذا سلمنا توجيه القراءة الأولى على الوجه المذكور وغضضنا الطرف عما فيها من مخالفة ، فإن المعنى لا يستقيم ؛ إذ لا مناص من تأويل أن ومدخولها بالمفرد ، وكذلك لو ضمن القول معنى الظن ، فما عساه يكون التأويل !؟

والحق الذي بدا لي في توجيه هذه القراءة - والله أعلم - أن تحمل على ما حملت عليه القراءة الثانية في قول أبي حاتم ، أي : على إسقاط الجار قبل (أن)

(١) إعراب القراءات الشواذ للعكبري : ٨٦/٢ ، المحرر الوجيز : ١٢٥/٦ ، البحر المحيط : ٢٥٣/٦ ، الدر المصون : ٩١/٨ - ٩٢ ، لطائف الإشارات : ٢٨٩٦ ، الألوسى : ٢٤٩/١٦ - ٢٥٠ .

(٢) المصادر السابقة : المواضع ذاتها .

(٣) البحر المحيط : ٢٥٣/٦ .

(٤) المقاصد الشافية : ٥٠٣/٢ ، التصريح : ٢١١/٢ .

(٥) التذييل والتكميل : ١٤١/٦ - ١٤٢ .

وجعل (ما) من (أما) موصولة ، وهى فى محل نصب اسم (أن) ، و(فتنتم به) صلتها ، والخبر محذوف، تقديره : (باطل) أو (مُهْلِك) ، أو نحو ذلك ، وتكون (أن) ومدخولها فى محل جر بالحرف المحذوف ، والتقدير : يا قوم ، لأن ما فتنتم به باطل ، ولأن ربكم الرحمن ، فاتبعونى وأطيعوا أمرى .

وأحسب - فيما يظهر لى ، والله أعلم - أن هذا التقدير يراعى جانبى المعنى والصناعة ، ويخرجنا من مأزق حمل القراءة على الرأى المأفون فى تفسير لغة سليم ؛ الذى يقطع الصلة تمامًا بين الإعراب والمعنى .

كما أنه يسلك القراءتين فى نسق متألف من جهة المعنى ، ما كان له أن يكون على التفسير الآخر ، فضلاً عما يفضى إليه من شذوذ وفساد فى التأويل . على أنه لا يفوتنى هنا التنبيه إلى أمر ينبغى أن يستلقت النظر فى طريقة استشهاد الأستاذ الفاضل بهاتين القراءتين ، فإنه قد اكتفى اكتفاءً بعزو ما فى الآية ، دون أن يذكر أو يشير إلى وجه استشهاده بها أو ينقل لنا توجيه العلماء لها ، كما فعل مع غيرها ، كأنما يفرّ فراراً منها!!

القراءة الثانية : قراءة من قرأ قوله تعالى : ﴿ وَلَئِن قُلْتِ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ ﴾^(١) . بفتح الهمزة : (أنكم)^(٢) ، حيث نقل عن الألوسى أنه وجه فتح الهمزة على تضمين (قلت) معنى (ذكرت) تجوّزاً ، وقيل : إن القول والذكر مترادفان ؛ فلا داعى للقول بالتجوز^(٣) .

والعجيب من الأستاذ الكبير أن يقتصر على نقل ما يؤيد متجهه ، وإن كان غيره أولى منه ، إلا أنه يتجاهل ذلك كله . فإن الألوسى وغيره ممن تعرضوا لهذه القراءة ذكروا فى تخريجها وجهين ، هذا أحدهما . والوجه الآخر أن تكون (أن) بمعنى (لعل)^(٤) ، وهو الوجه الأظهر ، كما سيبتين ، من باب قولهم : إيت السوق أنك تشتري لنا لحماً ، بمعنى علك . ومعنى الآية على هذه القراءة حينئذ : ولئن قلت لعلكم

(١) هود : من الآية (٧) .

(٢) الجمهور على الكسر ، وقرأ بالفتح : المطوّعى . يراجع : لطائف الإشارات : ٢٤٢٥ ، الإتحاف : ١٢٣/٢ .

(٣) أنا واللغة والمجمع : ٢٤٠ ، ويراجع الألوسى : ١٤/١٢ .

(٤) الكشف مع حاشيته فتوح الغيب : ٢٣/٨ - ٢٤ ، البحر : ٢٠٦/٥ ، الدر المصون : ٢٩١/٦ ، لطائف الإشارات : ٢٤٢٦ ، الألوسى : ١٤/١٢ .

مبعوثون، بمعنى توقعوا بعثكم وظنوه ، ولا تبنّوا القول بإنكاره ، وتفكروا فيه ، فإن تفكرتم عثرتم على الجزم بوقوعه^(١).

والقول بمجئ (أن) بمعنى (لعل) هو قول الخليل ، نقله عنه سيبويه ، ولم ينازعه فيه^(٢)، وبه قال الفراء^(٣)، والزجاج^(٤)، وابن السراج^(٥)، وهو قول مشهور عند النحويين، والمفسرين ، واللغويين . وقد حملوا عليه قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾^(٦)، في قراءة من قرأ بفتح همزة (أنها)^(٧)، حتى قال القرطبي^(٨): " مجئ (أن) بمعنى (لعل) كثير في كلام العرب " ، بل عدها الفراء وابن هشام لغة^(٩).

قال الفراء^(١٠): "وللعرب في (لعل) لغة ، بأن يقولوا : ما أدري أنك صاحبها ، يريدون : لعلك صاحبها ، ويقولون : ما أدري لو أنك صاحبها ، وهو وجه جيد أن تجعل (أن) في موضع (لعل) " .

ومما رجحوا به حمل (أن) على (لعل) في آية الأنعام أنها في مصحف أبي - رضی الله عنه - : {وما يدريكم لعلها إذا جاءت لا يؤمنون}^(١١)، بل إنه وقع في كلام

(١) الكشف مع حاشيته فتوح الغيب : ٢٣/٨ - ٢٤ .

(٢) الكتاب : ١٢٣/٣ .

(٣) معاني القرآن : ٣٥٠/١ .

(٤) معاني القرآن وإعراجه : ٢٨٢/٢ - ٢٨٣ .

(٥) الأصول : ٢٧١/١ .

(٦) الأنعام : من الآية (١٠٩) .

(٧) قرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، وأبو بكر بخلاف عنه ، وكذا يعقوب ، وخلف بكسر همزة (إنها) ، وهي رواية العليمي عن أبي بكر ، وافقهم ابن محيصن ، والبيهقي ، والحسن . وقرأ الباقر بالفتح ، وبه قرأ أبو بكر في وجهه الثاني .

(٨) لطائف الإشارات : ٢٠٨٣-٢٠٨٥ ، الإتحاف : ٢٦/٢) .

(٩) تفسير القرطبي : ٤٩٦/٨ - ٤٩٧ .

(١٠) المغنى : ٢٦٢/١ .

(١١) معاني القرآن : ٣٥٠/١ .

(١١) السابق : نفسه ، شواذ الكرمانى : ١٧٦ ، الكشف مع حاشيته فتوح الغيب : ٢١٢/٦ - ٢١٣ ، لطائف الإشارات : ٢٠٨٥ .

بعض اللغويين ما يفهم منه أن (لعل) و(أَنَّ) تتعاقبان ، فقد نقل ابن منظور في اللسان^(١) عن ابن بري قوله في تفسير بيت عدى بن زيد^(٢):

أعاذلُ ، ما يُدْرِيكَ أَنَّ مَنِيَّتِي إِلَى سَاعَةٍ فِي الْيَوْمِ أَوْ فِي ضَحَى الْغَدِ

" أى : لعل منيتي ، قال ويدل على ما ذكرناه قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى ﴾^(٣) ، ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾^(٤) .

أما القول بالتضمنين ، فليس أكثر من وجه حمل عليه إشكال القراءة ، وليس كل ما يُتَخَرَّجُ عليه من الوجوه صالح للقياس عليه ، وبخاصة إن كان ثمة ما هو أولى منه .

القراءة الثالثة : اختلاف القراء في مفتتح سورة الجن فيما صُدِّرَ من الآيات بـ (إِنَّ) أو (أَنَّ) ، حيث قرأ بعضهم بكسر همزة (إِنَّ) ، وقرأ بعضهم بفتحها ، في اثني عشر موضعًا ، من أول قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا ﴾ إلى قوله سبحانه : ﴿ وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ ... ﴾^(٥) الآية . وقد تعددت تخريجات النحويين لقراءة الفتح ، حيث بلغت ثلاث تخريجات^(٦) .

لكن الأستاذ الفاضل لم يرقه واحد منها ، فهي كلها مطعون عليها ، ولا يسلم من التخريج منها إلا ما يخدم قضيته ، وهو أن الفتح على عدم إرادة الحكاية ، ويكون

(١) اللسان : (أنن) ، تاج العروس (أنن) أيضًا .

(٢) ديوانه : ١٠٣ ، جمهرة أشعار العرب : ٥٠٩/٢ ، وروايته في الديوان :

أعاذل ما يدريك إلا تظننًا إلى ساعة في اليوم أو في ضحى الغد

والذى في اللسان ، والتاج (أنن) هي رواية صاحب الجمهرة .

(٣) عيس : الآية (٣) .

(٤) الشورى : من الآية : (١٧) .

(٥) الجن : الآيات (١-١٤) . حيث قرأ ابن عامر ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف ، وحفص - بفتح

الهمزة في اثني عشر موضعًا ، وافقهم أبو جعفر في ثلاثة : (وأنه تعالى ، وأنه كان يقول ، وأنه كان

رجال) . وقرأ الباقر بكسرها في الجميع ، واتفقوا على فتح : (أنه استمع ، وأن المساجد) .

النشر : ٣٩١/٢ ، الاتحاف : ٥٦٥/٢ - ٥٦٦ .

(٦) معانى القرآن للفراء : ١٩١/٣ ، معانى القرآن وإعرابه : ٢٣٤/٥ ، الكشف عن وجوه القراءات

السبع لمكى : ٣٤٠/٢ ، والمشكل له : ٣٠١/٢ ، الهداية إلى بلوغ النهاية له أيضًا :

٧٧٥٤/١٢ - ٧٧٥٥ ، البحر : ٣٤٠/٨ - ٣٤١ ، الدر المصون : ٤٨٢/١٠ - ٤٨٥ ، شيخ

زاده على البيضاوى : ٣٥٧/٨ .

الجميع معطوفاً على مفعول القول الوارد في الآية الأولى^(١). وهذا ما لم يقل به أحد من المفسرين ، ولا من المعربين ، لا من المتقدمين ولا من المتأخرين .
وما ذكره الأستاذ الكريم لا يسلم له البتة ، ولا يستقيم ؛ لأمرين :
الأول : أنه اطّرح أقوال جميع أهل العلم بالتفسير ، والإعراب ، والقراءات ، ليحل محلها اجتهاده هو ، مع أنه اجتهداً واه ؛ لأنه مبنئ على غير صواب ، ولو كان ما ذهب إليه وجه يجرى على مقتضى نظام العربية وقواعدها - لم يكن ليغيب عن هذا الحشد الهائل من العلماء في تلك القرون الطوال المتعاقبة .
والحق أنه إلى الطعن والتجهيل أقرب منه إلى الاجتهاد .
الثاني : حكمه ببطلان التخرجات التي ذكرها العلماء في توجيه قراءة الفتح ، وأنها مطعون عليها جميعاً - دليل على أنه لم يستقص كلام العلماء ومناقشتهم لهذه التخرجات ، مع أن تخريجين من التخرجات الثلاث كانا محل قبول كثير من العلماء .

أول هذين التخرجين : التخرج على العطف على الضمير المجرور (الهاء) في (به) من قوله - سبحانه - : ﴿ فَأَمَّا بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَافٍ ﴾ .

وقد رد هذا التخرج من رده بناءً على منع البصريين العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار^(٢).

ومعلوم أن مذهب البصريين مرجوح عند كثير من النحويين، وبخاصة المتأخرون^(٣)؛ لثبوت ما منعه فيما تواتر من القراءات ، وفي غيرها من كلام العرب .
والأستاذ نفسه رد هذا التخرج بتلك العلة ذاتها ، استمع إليه يقول^(٤) : " وهذا لا يجوز إلا على رأي الكوفيين " . مع أن العمدة في ترجيح رأي الكوفيين في هذه المسألة قراءة قرآنية^(٥)!!

فعبأ له - رحمه الله - كيف يبني وينقض بأصل واحد !؟

(١) أنا واللغة والمجمع : ٢٤١ .

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج : ٢٣٤/٥ ، البحر : ٣٤٠/٨ ، الدر المصون : ٤٨٤/١٠ .

(٣) شرح التسهيل لابن مالك : ٣٧٥/٣ - ٣٧٧ ، البحر : ١٦٧/٣ ، شرح التسهيل للمرادى :

٨١٨-٨١٩ ، أوضح المسالك : ٣٩٢/٣ ، الأشموني : ١٧٠-١٧١ .

(٤) أنا واللغة والمجمع : ٢٤١ .

(٥) وهى قراءة حمزة قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ ، بجر " الأرحام " .

البحر : ١٦٧/٣ ، والنشر : ٢٤٧/٢ ، والإتحاف : ٥٠١/١ - ٥٠٢ .

على أن مكياً^(١) - رحمه الله - قد رأى لهذا العطف وجهها من القوة في هذا الموضوع خاصة ، وهو اطراد إسقاط الجار قبل (أن) ، مما جعل أبا حيان يصرح بصحة هذا التخريج واختياره إياه ، بقوله^(٢) : " وهذا جائز على مذهب الكوفيين وهو الصحيح " .

أما التخريج الثاني - وهو التخريج الذي أحبده - ليس لمرجوحية السابق - وإنما للخروج من الخلاف - وهو أن يكون العطف على محل الضمير (الهاء) في (به) ؛ إذ محله النصب ، وما اعترض به هذا التخريج من أن شرط صحة العطف على الموضوع جواز إظهار المعطوف عليه من غير إخلال بالمعنى ، وأنه لا يحسن إظهار (أما) مع جميع المعطوفات - فقد أجابوا عنه بجواز تقدير مرادف له في المعنى ، نحو : صدقنا ، وشهدنا ، وألهمنا^(٣) ، على حد قول الشاعر^(٤) :

وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعَيْونَا

وهذا التخريج - فما يظهر لي - هو أسد التخريجات كلها لخلوه من أسباب الخلاف ، وجريانه على مقتضى المعنى من غير إخلال أو إلباس .
وبهذا يتضح ضعف - بل بطلان - دعوى الدكتور أحمد مختار عمر - رحمه الله - جواز فتح همزة (إن) بعد القول لعدم قصد الحكاية استدلالاً بهذا الموضوع أيضاً .

(١) الكشف : ٣٤٠/٢ ، المشكل : ٣٠١/٢ .

(٢) البحر : ٣٤٠/٨ .

(٣) معاني الفراء : ١٩١/٣ ، الطبرى : ٣١٨/٢٣ - ٣١٩ ، حجة ابن زنجلة : ٧٢٨ ، الهداية لمكى : ٧٧٥٤/٢ - ٧٧٥٥ ، البحر : ٣٤١/٨ ، الدر المصون : ٤٨٣/١٠ - ٤٨٤ .

(٤) عجز بيت للراعى النميرى ، صدره : إذا ما الغانيات برزن يوماً . هذه رواية النحويين ، ورواية الديوان : ٢٣٢ .

وهزة نسوة من حى صدق يزججن الحواجب والعيونا

وقد أشار إلى هذه الرواية الشيخ محمد على النجار - رحمه الله - فى حواشى الخصائص : ٤٣٢/٢ ، نقلاً عن ابن برى . وقول ابن برى فى اللسان : زجج .

والبيت فى معانى الفراء : ١٩١/٣ ، الخصائص : ٤٣٢/٢ ، الدر المصون : ١٨٨/٣ ، ٤٨٤/١٠ ، الدر اللوامع : ٤٨٣/١ - ٤٨٤ .

القراءة الرابعة - أو التي وهم الأستاذ في حسابها قراءة - قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾^(١) ، حيث يقول^(٢) :

" وهناك قراءة رابعة تلفت النظر ؛ لأن القارئ بها أغلب القراء السبعة ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ ، فقد قرأها بكسر الهمزة : حمزة ، وابن عامر ، وفتح الهمزة : باقى السبعة ، وهم : نافع ، وابن كثير ، وأبو عمرو ، وعاصم ، والكسائي . فالكسر على أنها مقول القول ، والفتح على تقدير : نادتها بأن الله يبشرك " .

وأقول : إن الأستاذ الفاضل قد وهم في هذا الموضوع وهماً شنيعاً ؛ لأن هذه الآية لم ترد فيها القراءة المزعومة أصلاً . وإذا كان نافع ، وعاصم براوييه شعبة وحفص - فقط - من جملة القارئين بفتح الهمزة - في زعمه - فإن أئمة الإقراء وجهابذة القراء ممن تصافح تلاواتهم مسامع الملايين من المسلمين في شتى بقاع الأرض بكرة وعشياً - يخطبون في القرآن خبط عشواء ، وبهيمون في ضلال مبين!! وهذا ما عصم الله - جلّت قدرته - منه القرآن .

لكن ما يتلج الصدر ، ويقطع الظن في هذا الوهم أن الإمام ابن الجزرى - رحمه الله - وقف عند هذه الآية عينها ، وقال ما نصه^(٣) : " واتفقوا على كسر همزة : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ ؛ لأنه بعد صريح القول " .

ومصدر هذا الوهم أن الأستاذ الفاضل اعتمد في عزوه القراءة على مصدر واحد هو حجة أبى زرعة ابن زنجلة^(٤) . ومع أننى لا أنكر أن سياق ابن زنجلة موهم في القراءة^(٥) ، فإن هذا لا يعفى الأستاذ - أبداً - من تقصير ؛

(١) آل عمران : من الآية (٤٥) .

(٢) أنا واللغة والمجمع : ٢٤١ .

(٣) النشر : ٢٣٩/٢ .

(٤) حجة القراءات لأبى زرعة : ١٦٢ - ١٦٣ .

(٥) مرد الوهم في ذلك ليس لصاحب الكتاب ، وإنما لصنيع صنعه محققه ، الأستاذ/ سعيد الأفغانى - رحمه الله - ونص عليه في خطة النشر أثناء تقدمته للكتاب ص ٤١ ، وهو أن الإمام أبى زرعة كان يسرد القراءات دون ذكر الآيات ، وعلل الأستاذ الأفغانى ذلك بأن الرجل ألف هذا الكتاب - أصلاً - للحفاظ ، وهكذا كان أهل زمانه من طلاب العلم ، لكن زماننا ليس كذلك ، فرأى المحقق - رحمه الله - أن يثبت نص الجملة من الآية ، أو الآية كلها قبل الفقرة التي =

لأن في النص قرائن كفيلة بإبطال هذا الوهم ، وهاك نصه^(١):

" إِنْ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴿١﴾ .

قرأ حمزة ، وابن عامر : إن الله يبشرك ، بكسر الألف ، والباقون : أن الله ، بالفتح ، فمن فتح ، فالمعنى : نادته بأن الله يبشرك ، أى نادته بالبشارة . ومن كسر أراد : قالت له : إن الله يبشرك . ويجوز أن تقول : إنما كسره على الاستئناف " .

فتأمل ، كيف أن الآية تتحدث عن مريم ، والتوجيه منصرف إلى الآية التي سبقت ، وهى تتحدث عن زكريا عليهما السلام ، بدليل أن الضمائر كلها عائدة إلى مذكر : نادته ، قالت له ، وليس كما نقل الأستاذ - سامحه الله - " نادتها بأن الله " !

ومن المؤسف حقاً أن ينقل الأستاذ العَلَمُ هذا الخطأ إلى معجمه فى القراءات^(٢) مع شريكه الدكتور عبد العال سالم مكرم .

وكان على الأستاذين الكبيرين - وقد تعرضا للقول فى كتاب الله - عز وجل - استفتاء المصادر المعتمدة فى العزو ، وليس الاقتصار على مصدر واحد ، يعرف المتخصصون فى علم القراءات ومن لهم به صلة - أنه ليس من كتب العزو أصلاً ! بهذا يتبين لنا أن الأستاذ الفاضل - رحمه الله - قد عنى نفسه فى هذا الأمر من غير أن يخلص له فيه دليل واحد من الأدلة التى رام الاستدلال بها ، فقد أبت العربية أن تسلم له بشيء مما ادعى ؛ لأن ما يدعيه لا يعرفه نظامها ، ولا تنطق به نصوصها .

أما الدكتور عمر عكاشه ، فقد ختم استدلاله بقوله^(٣) : " وعلاوة على ما ذكر كله ، فإننا نقع فى بعض كتب الحديث الشريف على (قال أن) و (قال بأن) ، بوصفهما واسمتين تسمان الجملة بميسم المنقول إخباراً لا حكاية " .

=تتعلق بقراءاتها ، تيسيراً على المطالع والمراجع ، والظاهر أنه اعتراه السهو فى الآية التى فيها ذكر زكريا عليه السلام ، فذكر أولها ، ثم أتبعها بما فى الآية التى تتعلق بمريم عليها السلام ، وهى جملة " إن الله يبشرك بكلمة منه " . والصواب : " أن الله يبشرك بحبى " . ينظر مقدمة التحقيق : ٤١ .

(١) حجة القراءات : ١٦٢ - ١٦٣ .

(٢) معجم القراءات : ٤٠٦/١ .

(٣) من قضايا فعل القول (قال) فى العربية : ٥٥ .

والحق أن جميع النصوص التي أتى بها الأخ الكريم كلها مدخولة ، لا يثبت له شيء منها، وتلك هي :

- ١- جاء في سنن النسائي^(١): " وقد قيل أن الزهري لم يسمع هذا من أبي سلمة " ، بفتح همزة (أن) بعد قيل) .
 - وهذا غريب جداً من الأستاذ ؛ فإن هذا ليس من كلام النبي - ﷺ - ولا أحد من أصحابه ، ولا من الرواة الأعلين ، وإنما هو تعليق للنسائي - رحمه الله - على سند بعض الأحاديث ، فهل في هذا - إن لم يكن تصحيحاً أو خطأ - حجة؟!
 - ٢- حديث عبد الله بن عمر - رضى الله عنه - " قام رجل في المسجد فنادى : من أين نهل يا رسول الله ؟ قال : يهّل مهلّ أهل المدينة من ذى الحليفة ... قال : ويزعمون أو يقولون : أنه قال : ويهّل مهلّ أهل اليمن من ألمّم"^(٢).
 - والقول هنا - كما هو ظاهر بيّن من دلالة السياق : (يزعمون أو يقولون) - معناه الظن ؛ لذا فتحت همزة (إن) بعده ، وهذا على لغة سليم .
 - ٣- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - " أتيت النبي - ﷺ - وهو يصلي قاعداً ، فقلت : يا رسول الله ، إنى حدثت أنك قلت : أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ، وأنت تصلى جالسا ، قال أجل ، ولكنى لست كأحد منكم"^(٣).
- وهذا الذي يستدل به الأستاذ هنا هو محض تحريف وقع في الحديث ، لأنه يعتمد - والله أعلم - على نسخة سقيمة من مسند الإمام أحمد - رحمه الله -

(١) سنن النسائي بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندی ، كتاب الأيمان والنذور ، باب كفارة النذر : ٢٤/٧ ، حديث رقم ٣٨٣٧ .

(٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، باب مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضى الله عنهما - : ٤٤٩/١٠ ، حديث رقم : ٦٣٩٠ ، بتحقيق العلامة الأرناؤوط . وهو في نسخة الشيخ أحمد شاکر - رحمه الله - بنفس الترقيم المذكور . و(ألمّم) ، و(يلملم) اسمان لميقات أهل اليمن . والتي بالهمز محمولة على إبدال الياء . اللسان ، التاج : (لَمَم) .

(٣) هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ، باب مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم ٦٨٩٤ في نسختي الشيخين : شاکر والأرناؤوط ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، كتاب الصلاة ، باب فضل صلاة القائم على القاعد : ٤٧٢/٢ ، حديث رقم ٤١٢٣ ، وأخرجه النسائي في الصغرى ، كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب فضل صلاة القائم على القاعد : ٢٢٣/٣ ، حديث رقم ١٦٥٩ .

وهذا التحريف الشائن لم يقع إلا في هذه النسخة - فيما ظهر لى - على طول المراجعة والتتقيب في النسخ المشهورة بالتحقيق والضبط مما حرره جهابذة المحدثين في زماننا.

فالرواية بكسر همزة (إِنَّ) وليس بفتحها في نسخة المسند التي حققها الشيخ أحمد شاکر - رحمه الله - وكذلك في نسخة الشيخ المحدث الشامي شعيب الأرنؤوط حفظه الله ، وهما أصح نستختين للمسند يعول عليهما في زماننا . مع أنى قد تتبعت الحديث في دواوين السنة المطهرة ، فلم أجد أثرًا لهذا التحريف إلا فيما نقله الأستاذ المفضل.

٤- ومما استشهد به الدكتور عكاشة - نص من الموطأ هو من كلام الإمام مالك - رحمه الله - ليس من كلام النبي ﷺ . ولا من آثار أصحابه - رضى الله عنهم - ولا بأس به لو ثبت له فيه ما أراد ؛ فالإمام مالك عربي يحتج بقوله لو ثبت . والنص المستدل به هو قول الإمام^(١) : " ثم يقال للراهن إما أن تعطيه الذى حلف عليه وتأخذ رهنك ، وإما أن تحلف على الذى قلت أنك رهنته به ، ويبطل عنك ما زاد المرتهن على قيمة الرهن " .

والاستدلال بهذا النص لا يسلم له لأمرين:

الأول : أن للموطأ - كما هو معلوم - عدة روايات محفوظة ، أشهرها رواية " يحيى الليثي "^(٢) - رحمه الله - وهى التى وقع فيها هذا السياق ، ولم يقع عند غيره من الرواة إلا بألفاظ ونسق مغايران تمامًا لنسق رواية يحيى وألفاظه ، وإن اتحد المعنى .

(١) الموطأ برواياته الثمانية : كتاب الأفضية ، باب القضاء فى جامع الرهون : ٥٤٧/٣ ، الموطأ برواية يحيى الليثي : ٢٧٥/٢ .

(٢) هو أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس بن شمل ، أصله من البربر ، من قبيلة يقال لها مصمودة ، وتولى بنى الليث فنسب إليهم ، رحل إلى المشرق ، فمسع مالك بن أنس ، وسفيان بن عينية ، والليث بن سعد ، وعبد الرحمن بن القاسم ، وسمع الموطأ من مالك غير أبواب شك فى سماعه فيها . ثم عاد إلى الأندلس وانتهت إليه الرياسة بها ، وبه انتشر مذهب مالك فى تلك البلاد . توفى فى رجب سنة أربع وثلاثين ومائتين ، وقيل سنة ثلاث . الانتقاء فى فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري : ٥٨ - ٦٠ ، وفيات الأعيان : ١٤٣/٦-١٤٦ .

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على تصرف الرواة في نص الإمام ، وأدائهم ماسمعه منه بما يوف بالمعنى ، سواء أكان ذلك بلفظه أو قريباً منه ، فلا يتحررون فيه ما يتحرى في أحاديث النبي - ﷺ - من العناية بألفاظه .

الأمر الثاني : أنه على فرض التسليم بأن ذلك لفظ الإمام مالك ، فإنه لا دليل فيه على ما أراد ؛ وسبب فتح همزة (إن) بعد القول في هذا النص - كونه القول فيه بمعنى الظن ، وتفسير العبارة التي وقع فيها ذلك : (وإما أن تحلف على الذي زعمت أنك رهنته به) .

وقد نقل أحد شراح الموطأ، وهو الإمام أبو الوليد الباجي (ت ٤٩٤هـ) في شرحه الموسوم بالمنتقى قول مالك - رحمه الله - بلفظ : (زعمت) ، لا (قلت) .

قال : " فصل : وقوله ثم يقال للراهن : " وإما أن تحلف على الذي زعمت أنك رهنته به " (١) .

فهذا نقل الباجي - رحمه الله - لفظ مالك في النسخة التي وقعت له ، وعلى فرض أن ما نقله الباجي ليس لفظ الإمام مالك ، فهو تفسير لمعناه ممن يعتد بتفسيره .

وحمل القول على الظن في هذا المقام واضح بيّن ، فهو مجلس قضاء ، فيه ادعاء ، وزعم ، وتحرّر ، وتحقق .

٥- استدلل بما روى عن أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه - أنه قال : " جاءت امرأة صفوان ابن المعطل إلى النبي - ﷺ - ونحن عنده ، فقالت : يا رسول الله ، إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت ، ويفطرنى إذا صمت ، ولا يصلى صلاة الفجر حتى تطلع الشمس . قال : وصفوان عنده ، فسأله عما قالت ، فقال : يا رسول الله ، أما قولها : يضربني إذا صليت ، فإنها تقرأ سورتين ، فقد نهيتها عنها . قال : فقال : " لو كانت سورة واحدة لكفت الناس " . وأما قولها : يفطرنى ، فإنها تصوم وأنا رجل شاب ، فلا أصير . قال : فقال رسول الله ﷺ يؤمئذ : " لا تصومن امرأة إلا بإذن زوجها " . قال : وأما قولها بأنى لا أصلى

(١) المنتقى شرح موطأ مالك للقاضي أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي :

حتى تطلع الشمس ، فإننا أهل بيت قد عرف لنا ذلك ، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس . قال : فإذا استيقظت فصل^(١) .

وقد جلي الأستاذ وجه استشهاده بهذا الحديث حيث قال^(٢) : " ... ثم لما سأل النبي زوجها عما قالت فيه ، أخذ صفوان يرد عليها في الأمور الثلاثة أمرًا أمرًا ، وقد كانت ردوده بطبيعة الحال ثلاثة ، ضمت من ضمن ما ضمت جملاً ثلاثاً ، قام صفوان في اثنين منها بنقل كلام امرأته نقلاً حرفياً دون تدخل أو تصرف . أما الثالثة ، وهي موطن الاستشهاد ، فقد حولها الناقل - أي صفوان - إلى أسلوب الكلام غير المحكى ، متوسلاً بعبارة : (قال بأن) ؛ بمعنى أننا بإزاء حديث واحد اشتمل على جملة أصلية ، قد تحولت هي ذاتها إلى جملة منقولة بتصرف ، بوساطة (قال بأن) " .

وما ذكره الأستاذ الفاضل لا يقوم دليلاً على ما يروم الاستدلال له ؛ فإنه لم يفهم مساق الردود الثلاثة فهماً يتطابق مع المراد بيانه منها ، وإنما أسرع لأول وهلة إلى صورتها الشكلية منبهراً بما ظنه سنداً وحجة لما يؤمل الوصول إليه . والحق أن الأمر أبعد من ذلك .

فإن صفوان - رضى الله عنه - رد عن نفسه في الأمرين الأولين بعد حكاية ما قالته عنه لفظاً ولم ينكره ، لأنه وقع منه بالفعل .

أما الأمر الثالث ، فإنه لم يره قولاً لها ، وإنما رآه اعتقاداً خاطئاً منها أنه يتعمد النوم عن صلاة الفجر ولا يؤديها حتى تطلع الشمس ، لذلك - والله أعلم - أتى بما يدل على ذلك فقال : " وأما قولها بأنى ... " ، أى اعتقادها وما استقر رأياً لها ، وهذا يتفق مع أثبتته معاجم اللغة من أن (قال بأن) من معانيها : اعتقد أو رأى رأياً .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، باب مسند أبي سعيد الحذرى - رضى الله عنه - بروايتين : الأولى منهما في حديث رقم ١١٧٥٩ ، وهي التي ورد فيها : لفظ : " وأما قولها بأنى " ، والثانية في حديث رقم ١١٨٠١ ، والرواية فيها بلفظ : " وأما قولها إنى " ، وهي التي اعتمدها العلامة السندى في حاشيته على المسند : ٥٣-٥٢/٧ . وأخرجه أيضاً أبو داود في سننه ، كتاب الصوم ، باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها ، حديث رقم ٢٤٥٩ ، والحاكم في المستدرک ، كتاب الصوم : ٦٠٢/١ ، برقم ١٥٩٦ .

(٢) من قضايا فعل القول (قال) في العربية : ٥٦ .

ومما يستأنس به لهذا المعنى قول الإمام الخطابي - رحمه الله -^(١): " ولا يجوز أن يظن به الامتناع من الصلاة في وقتها ، وذلك مع زوال العذر بوقوع التنبيه والإيقاظ ممن يحضره ويشاهده " .

وحمل الكلام على هذا الوجه خير من حمله على وجه لا تعرفه العربية .

٦- الحديث الأخير من الأحاديث التي استدلت بها : ما رواه أنس - رضى الله عنه - قال : مر رجل بالنبى - ﷺ - وعند النبى رجل جالس ، فقال الرجل : والله يا رسول الله إنى لأحب هذا فى الله ، فقال رسول الله - ﷺ - : " أخبرته بذلك " ؟ قال : لا ، قال : " قم فأخبره ، تثبت المودة بينكما " . فقام إليه فأخبره ، فقال : أنى أحبك فى الله ، أو قال : أحبك لله ، فقال الرجل : أحبك الذى أحببتى فيه"^(٢).

وومحل استشهاد الأستاذ من هذا الحديث هو قول الراوي : " فقام إليه فأخبره ، فقال أنى أحبك فى الله " بفتح همزة (أنى) ، هكذا يزعم !!
والعجيب فى الأمر أنى تتبعت هذا الحديث فى نطاقه من دواوين السنة المطهرة ، فلم أقف على موضع واحد وردت فيه - لا أقول - هذه الرواية ، وإنما أقول هذه الطامة ، ولا أدرى من أين أتى بها ؟!

بهذا يتبين - بوضوح - تهافت دعوى الأستاذة جواز فتح همزة (إن) بعد القول الذى لم تقصد به حكاية ألفاظ المحكى عنه ؛ إذ لا تعرف العربية فتح همزة (إن) بعد القول إلا إذا أجرى مجرى الظن ، أما ما سوى ذلك ، فلا أثر له فى نصوصها ، ولا قال به أحد من أئمتها العارفين بها وجهابذتها القوم عليها .

(١) معالم السنن ، شرح سنن الإمام أبى داود السجستاني ، للإمام أبى سليمان حمد بن محمد الخطابى البستي : ١٣٧/٢ .

(٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، باب مسند أنس بن مالك - رضى الله عنه - ١٦٩/٢١ ، برقم ١٣٥٣٥ فى نسخة الشيخ الأرنؤوط . وفى نسخة الشيخ شاكر : ٢٠٦/١١ ، برقم ١٣٤٦٩ ، وفى حاشية السندى على المسند : ٢٤٦/٧ ، وفى نسخة المكتبة الميمنية : ٢٤١/٣ . وأخرجه أبو داود فى السنن : كتاب الأدب ، باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه : ٣٣٣/٤ ، حديث رقم : ٥١٢ . وأخرجه النسائى فى عمل اليوم والليلة : ٢٢٣ ، برقم : ١٨٣ . وأخرجه الضياء المقدسى فى المختارة : ٧٨/٥ ، برقم ١٧٠٣ .

المبحث الثاني الحكاية بما فيه معنى القول

المراد بما فيه معنى القول : النداء ، والدعاء ، والوصية ، والتكلم ، والوحي ، والشهادة ، والسؤال ، ونحوها ، مما لا يكون إلا بالقول . فإذا جاء بعد شيء منها جملة، فهي في محل نصبٍ اتفاقاً ، إلا أنهم اختلفوا في ناصبها على مذهبين :

الأول : مذهب البصريين ، أنها منصوبة بقول مقدر ؛ لأن الحكاية لا تكون إلا بالقول ، ولأن الجملة لا تقع مفعولاً إلا لأفعال القلوب ، أو لفعل القول^(١).

الثاني : مذهب الكوفيين ، أنها منصوبة بالفعل المذكور إجراءً له مجرى القول ؛ لأنها تؤدي به ؛ فهي قولٌ في المعنى ، وعلى هذا ، إذا وقعت في حيزها جملة نصبتها نصب القول^(٢).

وقد ورد هذا في القرآن الكريم كثيراً جداً ، وقد برز هذا الخلاف في كل موضع جاءت هذه الأفعال فيه متلوةً بجمل مصدرية بـ " إِنَّ " المكسورة الهمزة ، وتلك قرينة واضحة الدلالة على قصد الحكاية ، فجرى عليها الخلاف المذكور ، ولكل من الفريقين أدلته وأسانيده ، وأنصاره ومؤيديه ، وفيما يلي بيان ذلك مفصلاً .

أولاً : قول الكوفيين ومن وافقهم :

ليس بين أيدينا من مصادر الكوفيين - في هذه المسألة - سوى معاني القرآن للفراء ، وما نسب إلى الكوفيين - هنا - نص عليه الفراء وبينه في غير موضع .

ف عند تفسيره قول الله - عز وجل - : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ ﴾^(٣).

(١) الكتاب: ١٢٢/١، حيث قصر سيبويه فعل القول على الحكاية نصاً ، وقصرها عليه ضمناً ، حيث لم يشرك معه في هذا الاختصاص فعلاً آخر من هذه الأفعال التي يراد لها ذلك . وينظر ١٤٣/٣ . أيضاً من المصدر نفسه ، المحتسب : ١٠٨/١-١٠٩ ، وشرح التسهيل لابن مالك : ٩٦/٢ ، التذيل والتكميل : ١٤٤/٦-١٤٥ ، المغنى : ١٧٣/٥ ، الهمع : ٥٠٢/١ ، شيخ زاده على البيضاوي : ٣١٥/٢ ، دراسات لأسلوب القرآن الكريم : ٥٥٢/١ .

(٢) معاني القرآن للفراء : ٨٠/١-٨١ ، ٢١٠-٢١١ ، ٤١/٢-٤٢ ، المحتسب : ١٠٩/١ ، شرح التسهيل لابن مالك : ٩٦/٢ ، التذيل والتكميل : ١٤٥/٦ ، تمهيد القواعد : ١٥٤٩/٣ ، الدر المصون : ١٢٥/٢ ، المغنى : ١٧٣/٥ ، الهمع : ٥٠٢/١ ، شيخ زاده على البيضاوي : ٣١٥/٢ ، دراسات لأسلوب القرآن الكريم : ٥٥٢/١ .

(٣) البقرة : من الآية (١٣٢) .

قال الفراء^(١): "وفى إحدى القراءتين - قراءة عبد الله أو قراءة أبي - : " أن يا بني إن الله اصطفى لكم الدين"^(٢)، يوقع "وصى" على "أن"، يريد: وصاهم بأن، وليس في قراءتنا "أن"، وكل صواب، فمن ألقاها قال: الوصية قول، وكل كلام يرجع إلى القول جاز فيه دخول "أن" وجاز إلقاء "إن"، كما قال الله - عز وجل - في النساء: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^(٣). لأن الوصية كالقول. وأنشدني الكسائي:

إِنِّي سَابُدِي لَكَ فِيمَا أُبْدِي لِي شَجَانِ ، شَجْنُ بِنَجْدِ
وَشَجْنُ لِي فِي بِلَادِ السُّنْدِ^(٤)

وعند قوله - جل اسمه - : ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى﴾^(٥). قال الفراء: "نقرأ بالكسر، والنصب أجود في العربية، فمن فتح "أن" أوقع النداء عليها، كأنه قال: نادوه بذلك أن الله يبشرك. ومن كسر قال: النداء في مذهب القول، والقول حكاية، فاكسر "إن" بمعنى الحكاية..... ومما يقوى مذهب من أجاز: ﴿إن الله يبشرك﴾، بالكسر على الحكاية قوله: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَيْثُكَ﴾^(٦)، فهذا مذهب الحكاية، وقال في موضع آخر: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا﴾^(٧). ولم يقل: أفيضوا. وهذا أمر، وذلك أمر؛ لتعلم أن الوجهين صواب".

وعند قوله - تعالى جده - : ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِّنْ...﴾ الآية^(٨). قال أيضاً^(٩): "ولو كان في الكلام: أن إن كان قميصه، لصلح؛ لأن

(١) معاني القرآن: ١/٨٠-٨١.

(٢) الشواذ للكرمانى: ٧٦، معجم القراءات للخطيب: ١/١٩٨.

(٣) النساء: من الآية (١١).

(٤) الرجز لا يعرف قائله، ولم يزد الفراء في نسبته على إنشاد الكسائي إياه، وجميع المصادر التي أوردته تنتهي به إليه، وهو في شرح التسهيل لابن مالك: ٩٧/٢، التذليل والتكميل: ١٤٤/٦، تمهيد القواعد: ٣/١٥٥٠، وكلها تروى الشطر الأخير: (في بلاد الهند).

(٥) آل عمران: من الآية (٣٩)، وقد مضى تخريج ما فيها من القراءات.

(٦) الزخرف: من الآية (٧٧).

(٧) الأعراف: من الآية (٥٠).

(٨) يوسف: من الآية (٢٦).

(٩) المعاني: ٤١/٢-٤٢.

الشهادة تستقبل بـ (أَنْ) ، ولا يكتفى بالجزاء ، فإذا اكتفت ، فإنما ذهب بالشهادة إلى معنى القول ، كأنه قال : وقال قائل من أهلها ، كما قال : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ . فذهب بالوصية إلى القول " .

وتعجب أشد العجب حين ترى الفراء يذهب مذهب البصريين ويخرِّج عليه في أكثر من موضع ، وهذا ما لم ينسبه إليه أحد .

فتراه عند قول الله - عز وجل - : ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هُوَلَاءِ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ﴾^(١) ، يقول^(٢) : " أَنْ مفتوحة على أن ترد على الأمر ، فتكون في موضع نصب بوقوع القضاء عليها . وتكون نصباً آخر بسقوط الخافض منها ، أى قضينا ذلك الأمر بهذا . وهى فى قراءة عبد الله : " وقلنا إن دابر"^(٣) . فعلى هذا لو قرئ بالكسر لكان وجهاً"^(٤) .

وأصرح من هذا قوله^(٥) : " وقوله : ﴿فدعاه أن هؤلاء قوم﴾^(٦) ، تفتح (أَنْ) ، ولو أضمرت القول فكسرتها لكان صواباً"^(٧) .

ولا أدري ، أهذا رجوع من الفراء عن قوله الأول ، أم هو إقرار بالقولين جميعاً ؟ الأقرب الثانى ، ولعل المتأخرين من نحاة الكوفة لم ينقلوا عنه إلا القول الأول ، ولم يعتدوا بغيره ، ونقل المتأخرون ذلك عنهم ، ولم يفتشوا عن غيره . وآية ذلك أن العلامة البغدادي - صاحب الخزنة - وهو معروف بسعة إطلاعه ، وولعه بالنوادر - نقل عن الفراء فى هذه المسألة نقلين^(٨) من المعانى ، ولم يتعرض للحديث عن رأيه الآخر من قريب أو بعيد .

(١) الحجر : الآية (٦٦) .

(٢) المعانى : ٩٠/٢ .

(٣) شواذ ابن خالويه : ٧٥ ، الطبرى : ٨٩/١٤ ، ابن عطية : ٣٠٧/٥ ، الفريد للمنتجب الهمذاني : ٤٤٩/٥ ، البحر : ٨٦/٤ .

(٤) قد قرئ به ، قرأ به الأعمش ، كما فى ابن خالويه : ٧٥ ، وزيد بن على ، عند الكرمانى فى الشواذ : ٢٦٧ ، وسليمان بن منصور عن حمزة ، كما فى كامل الهذلى : ٥٨٢ .

(٥) المعانى : ٤٠/٣ .

(٦) الدخان : من الآية (٢٢) .

(٧) قد قرأ بكسر الهمزة فى هذه الآية : عيسى بن عمر ، والحسن ، وابن أبى إسحاق . يراجع : ابن خالويه : ١٣٨ ، الكرمانى : ٤٣١ .

(٨) شرح أبيات مغنى اللبيب : ٢٥٩/٦ - ٢٦٠ .

ولم أر أحداً نبه على ذلك أو أشار إليه ، وإن كان الرضى قد نهج النهج نفسه - تقريباً - حين تعرض للمسألة ، فلم ينصر أحد القولين - كما هو ديدنه - وإنما اكتفى بأن قال^(١): " وكلا القولين قريب " .

وممن ذهب مذهب الكوفيين : ابن عصفور^(٢)، وابن الضائع^(٣)، وأبو حيان . وقد بسط أبو حيان القول في المسألة ، منتصراً لمذهب الكوفيين - من وجهة نظره - من عدة أوجه :

أولها : سلامته من الإضمار ؛ فهو أولى مما يستدعى القول به^(٤).

الثاني : أن إضمار القول يؤدي إلى تكرار الفعل ، فيكون نداءً وقول ، ودعاءً وقول ، ووحىً وقول ، مع أن النداء والدعاء والوحى هي في المعنى قول ، ومن ثم يلزم أن تكون معمولات هذه الأفعال محذوفة ؛ لأن مصبها غير مصب القول ، وإذا لم يقدر لها ذلك فإن القول لا يصلح أن يكون مفسراً لها ؛ لأنها أخص منه . فالأولى أن تكون الجملة بعدها محكية بها ؛ لأن مصب هذه الأفعال على تلك الجمل نفسها^(٥).

لكنه حين وجد نفسه أمام نصوص قرآنية قد وقع فيها التكرار الذي يتحاشاه ؛ إذ اجتمع فيها فعل القول مع ما هو بمعناه ، من نحو قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي ﴾^(٦)، وقوله : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا * قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَمَّ الْعَظْمُ مِنِّي ﴾^(٧)، وغيرها - هنالك رأينا يقول^(٨): " وأما حيث صرح بالقول بعد هذه الأفعال وشبهها ، فيضطر إذ ذاك إلى جعل الجمل محكية بالقول ، وينبغي أن يعتقد أن تلك الأفعال معمولاتها محذوفة ، وأن مصبها غير مصب القول ؛ لئلا يلزم من ذلك تكرار

(١) الرضى على الكافية : ١٧٧/٤ .

(٢) شرح الجمل الكبير : ٤٦٤/٢ ، المقرب مع التعليقة : ١٠٣٦/٢ .

(٣) التذييل والتكميل : ١٤٦/٦-١٤٧ ، وعزاه محققه إلى شرح ابن الضائع نفسه : ق ٢٧٦ ب ، من مخطوط دار الكتب المصرية رقم (٢٠) .

(٤) التذييل والتكميل : ١٤٥/٦ .

(٥) السابق نفسه .

(٦) هود : من الآية (٤٥) .

(٧) مريم : الآية (٣) ، وبعض الآية (٤) .

(٨) التذييل والتكميل : ١٤٥/٦ .

الفعل " . ويرحم الله أبا حيان! فما الداعي إلى القول بالحذف ، ولزوم التكرار إذا لم يقل به ؟ أليس هذا وقوعاً فيما فر منه أولاً ؟

وعلى أية حال، فإن الأمر ليس كما ذكر ؛ فإن هذه الأفعال معمولاتها مذكورة ، لكنها مفردات لا جمل ، بخلاف معمول فعل القول نفسه . وهذا يجلي لنا البون الشاسع بين هذه الأفعال وبين فعل القول نفسه^(١) من جهة الاستعمال والدور الوظيفي لكل منهما ، وإن تشابها معنى . وعليه فلا وجه للقول بالتكرار .

الثالث : مجيء (أن) التفسيرية بعد هذه الأفعال ، نحو قوله - عز وجل - : ﴿ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾^(٢) ، ولو كان القول مضمراً ، لما جئ بـ (أن) التفسيرية ؛ لأنها لا تأتي بعد القول^(٣) .

هذا حاصل ما احتج به أبو حيان لمذهب الكوفيين ، وسوف يأتي الرد عليه قريباً، إن شاء الله .

ثانياً : قول البصريين ومن تابعهم :

وأول ما نجد ذلك عند سيبويه ، حيث يقول^(٤) : " وكان عيسى يقرأ هذا الحرف : ﴿ فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانتَصِرُ ﴾^(٥) ، أراد أن يحكى ، كما قال : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ ﴾^(٦) ، كأنه قال - والله أعلم - : قالوا ما نعبدهم . ويزعمون أنها في قراءة ابن مسعود كذا^(٧) . ومثل ذلك في القرآن كثير " .

(١) للفرء كلام مهم حول القول وما يحاقله من هذه الأفعال ، في المعانى : ١٨٠/١-١٨١ . وهو أشبه بقوله الآخر في موافقة البصريين .

(٢) مريم : من الآية (١١) .

(٣) التنزيل والتكميل : ١٤٦/٦ .

(٤) الكتاب : ١٤٣/٣ .

(٥) القمر : الآية (١٠) ، والجمهور على فتح همزة (أنى) ، وقرأ بالكسر عيسى بن عمر ، وعبد الله ابن أبي إسحاق ، وابن عمير ، وزيد ابن علي . ابن خالويه : ١٤٨ ، الكرمانى : ٤٥٤ .

(٦) الزمر : من الآية (٣) .

(٧) هكذا عزاها ابن جنى في المحتسب : ١٠٨/١ إلى رواية لابن مجاهد عن ابن عباس في مصحف ابن مسعود ، وعزاها الكرمانى إلى ابن عباس ومجاهد من غير ذكر ابن مسعود . الشواذ : ٤١٣ .

وقد ردد هذا الكلام من بعده ابن السراج في الأصول^(١) وابن جنى في المحتسب. يقول ابن جنى بعد أن ذكر قراءة ابن مسعود التي أشار إليها سيبويه ، وبعض القراءات المساوقة لها : " في هذا دليل على صحة ما يذهب إليه أصحابنا من أن القول مقدر في نحو هذه الأشياء ، وأنه ليس كما يذهب الكوفيون من أن الكلام محمول على معناه ، دون أن يكون القول مقدرًا معه ، وذلك كقول الشاعر^(٢) :

رَجُلَانِ مِنْ صَبَّةٍ أَخْبَرَانَا إِنَّا رَأَيْنَا رَجُلًا عَرِيَانَا

فهو عندنا على : قالوا : إنا رأينا ، وعلى قولهم : لا إضمار قول هناك ، لكنه لما كان (أخبرانا) في معنى قالوا لنا ، صار كأنه : قالوا لنا ، فأما على إضمار قالوا في الحقيقة فلا . وقد رأيت إلى قراءة ابن مسعود كيف ظهر فيها ما تقدر من القول ، فصار قاطعًا على أنه مراد فيما يجرى مجراه ، وكذلك قوله :

يَدْعُونَ عَنَتْرُ وَالرِّمَّاحُ كَأَنَّهَا^(٣)

فيمن ضم الرء من (عنتر) ، أي يقولون : يا عنتر ، وكذلك من فتح الرء وهو يريد : يا عنتره .

وكذلك : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾^(٤) ، أي : يقولون . وقد كثر حذف القول من الكلام جدًا " .

وممن ذهب إلى تأييد مذهب البصريين - ابن مالك ، وإليه يرجع الفضل في تحرير الخلاف في هذه المسألة ، ولفت نظر العلماء إليها ، بعدما اختفت من كتب التنظير النحوي لقرون عدة ، إلا إشارات عابرات لا تشفى غلة ولا تغنى ، في بعض كتب الإعراب والمعاني .

(١) الأصول: ٢٤٦/١

(٢) رجز غير معروف القائل ، جاء في : معاني القرآن للفراء : ٣٥٦/١ ، ٤١٢/٢ ، ٢٤٠/٣ ، الخصائص : ٣٣٨/٢ ، المغنى : ١٧٢/٥ ، شرح أبياته : ٢٥٨/٦ ، الخزائن : ١٨٣/٩ .

(٣) صدر بيت لعنتره من معلقته المشهورة ، عجزه :

أَشْطَانُ بَيْرٌ فِي لُبَانِ الْأَدْهَمِ

وهو في ديوانه : ٢١٦ ، الكتاب : ٢٤٦/٢ ، شرح القصائد التسع المشهورات : ٥٢٩/٢ ، أمالي ابن الشجري : ٣١٧/٢ ، ٤٤٢ ، المغنى : ١٧٧/٥ ، شرح أبياته : ٢٦٦/٦ ، ويروى (عنتر) بضم الرء وفتحها ، كما أثبتته كافة المصادر .

(٤) الرعد : من الآيتين : ٢٣-٢٤ .

ومن ثم غدت شروح التسهيل - خاصة - مصدرًا رئيسًا لها ، تأصيلًا واستدلالًا ، وبخاصة شرحا ابن مالك وأبي حيان .

وقد صرح ابن مالك بتأييده مذهب البصريين في شرح التسهيل ، وأغناه استدلالًا ، فاستدل له بما ذكره ابن جنى من استفاضة حذف القول استغناءً عنه بالمقول ، وأضاف إليه أدلة أخرى ، منها :

أن القول جاء مصرحًا به بعد النداء والدعاء وما جرى مجراهما ، فدل ذلك على صحة التقدير عند عدم التصريح^(١) ، ومن ذلك قوله تعالى : { وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رَجُلًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ }^(٢) ، وقوله - جل ذكره - : { إِذْ نَادَى رَبُّهُ نِدَاءً خَفِيًّا * قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي }^(٣) .

ومنها : أن إبقاء المقول مع حذف القول نظير بقاء المفعول مع حذف الفعل^(٤) ، حتى إن أبا حيان - رغم خلافه - أيد هذا الاستدلال وقواه بقوله^(٥) : " وقوله : وأيضًا بقاء المحكى وحذف القول نظير بقاء المفعول وحذف الفعل ، ليس نظيرًا ، بل هو منه ؛ لأن المحكى هو مفعول ، فكان الأجود أن يقول : وإبقاء المحكى وحذف الفعل من باب بقاء المفعول وحذف الفعل " .

والحق أن مقالة البصريين أقوى وأرجح ، وأدق وأحكم من مقالة الكوفيين ، وذلك لأمر :

أولها : سداد ما استدل به البصريون ، وما استدل لهم به ، وخلوه مما يرد على أدلة الكوفيين ومن وافقهم ، على ما سناقشه بشيء من التفصيل بعد قليل .

ثانيها : لا يعنى تضمن هذه الأفعال معنى فعل القول ومشابقتها له - صلاحيتها لأداء وظيفته ، ولو كانت تصلح لذلك لصح إحلاله محلها ، وإحلالها محله فيما يردان فيه من التراكيب ، وهذا ما لم يقل به أحد .

ثالثها : أن الأفعال التي يراد إعطاؤها هذا الحكم إلحاقًا لها بالقول - كثيرة جدًا ، بل هي غير محصورة ، فضلاً عن أنها لا تتحد دلالة ولا وظيفة ، فلكل منها دلالاته

(١) شرح التسهيل : ٩٧/٢ .

(٢) الأعراف : من الآية (٤٨) .

(٣) مريم: الآية (٣) ، وبعض الآية (٤) .

(٤) شرح التسهيل : ٩٧ - ٩٦/٢ .

(٥) التذييل والتكميل : ١٤٥/٦ .

الخاصة ، وكثير منها لا يستعمل على وجه واحد ، بل يستعمل على أوجه متعددة ، لا يشترك معه فيها غيره ، بل إن الفعل الواحد منها إذا صح حمله على الحكاية في موضع ، أبى ذلك في مواضع .

فكيف نبني على مثل هذا حكماً ، وماذا نقول ؟

أقول: إنها يحكى بها أحياناً ، وأحياناً لا يحكى بها ؟

وإذا قلنا هذا القول ، فهل من ضوابط معلومة ينضبط بها مواطن الحكاية من عدمها ، كما هو الحال مع فعل القول ؟

إن القول حيث جعل أداة للحكاية وآلة لها - لم يخرج عن بابها خروجاً مطرداً إلا بضوابط مقررة في نظام اللغة ، فضلاً عن أن هذا الخروج محدود جداً ، لم يكن إلا في استعماله استعمال الظن ، وهو في هذه الحال أيضاً لا يفارق أصل استعماله ، بل يبقى جائزاً مع الاستعمال الآخر . فلم يكن تردد استعماله بين الحكاية وغيرها تردداً عشوائياً .

ولذلك عدت دلالاته واستعمالاته الواردة في غير هذين الاستعمالين دلالات خاصة تقتصر على مواردنا ولا يجوز تعميمها .

أما هذه الأفعال ، فلا ضابط لها في هذا الأمر على الإطلاق لتباين دلالاتها ، وتعدد أوجه استعمالها تعدداً يعسر معه التقييد والضبط .

أفلا يكون ما ذهب إليه البصريون أوفق وأسلم ، فإنه لا يتخرج فيه إلا من الإضمار ، مع أن القول بالإضمار ليس تعسفياً ، وإنما هو مبنى على أساس استعمالى شائع في اللغة ، وقائم على دليل ساطع من نصوص فصيحة كثيرة ، يقرها البصريون وغيرهم ، ظهر فيها فعل القول صراحة مع هذه الأفعال .

أليست محاولة أبى حيان تأويل مثل هذه النصوص هو الأحرى بالرد والأقرب إلى التعسف ؟

رابعها : تتبع استعمال هذه الأفعال في عدد من الدواوين والمجموعات الشعرية^(١) ، فلم أقف على موطن واحد يمكن فيه القطع بوقوع الحكاية بها ، وآية ذلك

(١) هي على النحو التالي :

- المفضليات : ٣١ ، ٥٩ ، ٦٨ ، ٢١٦ ، ٢٢٢ ، ٢٥٢ ، ٢٦٢ ، ٢٧٦ ، ٣٠١ ، ٣١٠ ، ٣٦٢ ، ٤٠٩ - ٤٣٤ .
- الأصمعيات : ٥٦ ، ٦٣ ، ٨٦ ، ٩٧ ، ١٠٢ ، ١٠٨ ، ١٤٠ ، ١٩٨ ، ٢٤٠ ، ٢٤٣ .

أن جميع ما ورد بعد هذه الأفعال من الجمل المصدرة بـ (إِنَّ) لم يكن إلا بفتح همزتها - وهو أقوى القرائن دلالة على عدم وقوع الحكاية بها حينئذ . بل إن شراح هذه الدواوين - وهم من النحويين - كابن الأنباري، وأبي جعفر النحاس - لم يتوقفوا البتة عند موضع من المواضع التي وردت فيها تلك الأفعال ، ليقولوا إن الجملة بعدها محكية بها . وعلى هذا يبقى الاستشهاد لها من الشعر محصوراً في المنصوص عليه - وهو قابل للتأويل - حتى يقوم استقراءً آخر بنقض هذا الزعم أو تأكيد نتائجه . وكذلك ما ورد في القرآن الكريم من النصوص المدعى فيها ذلك - تحتمل التأويل على أوجه متعددة ، أظهرها الاستئناف والتفسير ، فلا تكون إرادة الحكاية مقطوعاً بها.

خامسها: لم تقع بعد هذه الأفعال في القرآن الكريم كله بمختلف رواياته جملة مصدرة بـ (إِنَّ) ، وفيها قراءة مأثورة إلا وهى بالوجهين معاً - الفتح والكسر - ولم يؤثر لواحد منها في موضع انفراد القراءة بعده بالكسر الذي هو أقوى القرائن على إرادة الحكاية ، بخلاف فعل القول الصريح فإنه من العسر العسير - إن لم يكن محالاً - أن تقف على قراءة يتأرجح فيها الوجهان بعده ، أو ينفرد بها وجه الفتح . مما يدل على أن الحكاية مختصة به دون تلك الأفعال .

وأما استدلال أبي حيان بأن هذه الأفعال أخص من مطلق القول فلا يكون القول مفسراً لها - فهو قول يعوزه الدليل ، والمفسرون والمعربون على خلافه ، بل إن أبا حيان نفسه قد صرح بوقوع القول مفسراً للدعاء في قوله تعالى : ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي ۖ ﴾^(١) .

- = شرح القوائد التسع المشهورات : ٢ / ٥٠٦ ، ٥٢٩ ، ٥٥٦ ، ٥٥٧ ، ٥٥٩ ، ٧٢١ ، ٧٢٢ ، ٧٢٧ ، ٧٦٥ .
- جمهرة أشعار العرب : ٢ / ٥١٢ ، ٥٢٨ ، ٥٣٥ ، ٦٠١ ، ٧٠٩ ، ٧٦٣ ، ٧٦٦ ، ٧٩٦ ، ٨٦٤ ،
- ديوان العباس بن مرداس السلميّ : ٤٤ ، ٦٨ ، ١١٤ - ١١٥ ، ١١٨ ، ١٣١ ، ١٣٦ ، ١٤١ ، ١٥٥ .
- ديوان حسان بن ثابت : ٥٨ ، ٦٣ ، ٩١ ، ١٥٥ ، ١٩٢ ، ٢٠٦ ، ٢١٦ ، ٢٣٥ ، ٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٨ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٣٤٣ ، ٣٥٣ ، ٣٨٧ ، ٤٢١ ، ٤٨٩ .
- (١) آل عمران : من الآية (٣٧) ، ويراجع البحر : ٢ / ٤٦٣ ، ويراجع كذلك : الدر المصون : ٥٦٣ / ٧ ، التحرير والتنوير : ٦٣ / ١٦ ، ٢٢٩ / ٢٥ .

وأما استدلاله بمجئ (أن) التفسيرية بعد هذه الأفعال ، ولو كان القول مضمرًا لما جئ بها ؛ لأنها لا تأتي بعد القول - فهو استدلال مردود بأمرين :

الأول : أنه في غير محل النزاع ؛ إذ الجميع مجمعون على أن مجئ (أن) التفسيرية ينفي إرادة الحكاية ، فلا حاجة إلى إضمار القول من عدمه حينئذ .

وإنما النزاع فيما لم يذكر فيه مع هذه الأفعال لا (أن) التفسيرية ولا فعل القول ؛ لأن هذه الأفعال - كما أفاد الدكتور فاضل السامرائي - تستعمل على ثلاثة أوجه^(١) :

١- أن تذكر ويذكر معها فعل القول ، وذلك كقوله تعالى : ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾^(٢) ، وقوله : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا * قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي ﴾^(٣) ، وقوله - تعالى جده - : ﴿ وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ ﴾^(٤) .

٢- أن تذكر ولا يذكر معها فعل القول ، وذلك كقوله تعالى : ﴿ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهَلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ﴾^(٥) ، وقوله - تبارك اسمه - : ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾^(٦) ، وقوله - عز من قائل - : ﴿ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا ﴾^(٧) .

٣- أن يتوصل إلى الجملة بعدها ب (أن) التفسيرية ، كقوله تعالى : ﴿ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾^(٨) ، وقوله سبحانه - : ﴿ وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا ﴾^(٩) ، وقوله - جل ثناؤه - : ﴿ فَتَنَادُوا مُصْبِحِينَ * أَنْ اغْدُوا عَلَى حَرِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(١٠) .

(١) الجملة العربية ، تأليفها وأقسامها : ٢١١ - ٢١٢ .

(٢) آل عمران : من الآية (٣٧) .

(٣) مريم : الآية (٣) ، وبعض الآية (٤) .

(٤) الزخرف : من الآية (٥١) .

(٥) إبراهيم : من الآية (١٣) .

(٦) الأنبياء : الآية (٨٣) .

(٧) الأنعام : من الآية (٧١) .

(٨) مريم : من الآية (١١) .

(٩) الصافات : الآية (١٠٤) ، وبعض الآية (١٠٥) .

(١٠) القلم : الآيتان (٢١ ، ٢٢) .

فالنزاع بينهم إنما هو في الصورة الثانية ، أما ما ذكر فيه (أن) بعد هذه الأفعال ، فلا البصريون ولا غيرهم يقولون بتقدير فعل القول فيه ؛ إذ الجمل حينئذٍ مفسرة لتلك الأفعال ولا موضع لها^(١).

الأمر الثاني : أن اطراد مجيء (أن) المفسرة بعد هذه الأفعال ، وامتناع مجيئها بعد فعل القول الصريح - يقتضى النظر الصحيح أن يكون حجة عليه لا له ، لأنه ينبئ عما بينها وبين القول من تباين في الوظيفة والاستعمال ، وإن تقاربا معنى ودلالة .

ولعل هذا ما دفع بعض المعاصرين إلى القول بأن الجمل الواقعة بعد هذه الأفعال - اقترنت بحرف التفسير أم لم تقترن - هي جمل تفسيرية لا محل لها من الإعراب ؛ لأنها تفصيل بعد إجمال ، ولأن تفسيرها ب(أن) قرينة تؤكد صحة هذا الإعراب فيما جاء بغير (أن) ، ولأن فعل القول لو ظهر لكان تفسيراً لها^(٢).

وهذا القول لا نعدم له نظيراً في مدونات القدامى من المفسرين والمعربين .

فإن الزمخشري قال في قوله - تعالى - ﴿ يُوَصِّيكُمْ اللّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾^(٣) : " يوصيكم الله ... وهذا إجمال تفصيله : للذكر مثل حظ الأنثيين"^(٤).

وعلق عليه السمين بقوله^(٥) : " وهذا أحسن وجارٍ على مذهب البصرين " .

وقد نقله ابن هشام - أيضاً - في المغنى ، واستظهره^(٦).

وفى قوله تعالى : ﴿ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تِلْكَمَا الشَّجَرَةِ ﴾^(٧) ، قال السمين - رحمه الله -^(٨) : " قوله : أَلَمْ أَنهَكُمَا - يجوز أن تكون الجملة التقريرية مفسرة للنداء ولا محل لها . ويحتمل أن يكون ثم قول محذوف وهي معمولة له ، أى : فقال : أَلَمْ أَنهَكُمَا ، وذلك القول مفسر للنداء أيضاً " .

(١) مغنى اللبيب : ١٧١/٥ .

(٢) ذهب إلى ذلك الدكتور محمد خير الحلواني في كتابه : المختار من أبواب النحو : ٨٩ .

(٣) النساء : من الآية (١١) .

(٤) الكشف مع حاشيته فتوح الغيب : ٤٥٤/٤ - ٤٥٥ .

(٥) الدر المصون : ٥٩٦/٣ .

(٦) المغنى : ١٧٤/٥ .

(٧) الأعراف : من الآية (٢٢) .

(٨) الدر المصون : ٢٨٣/٥ .

على أن الصدارة تبقى لقول البصريين في هذه المسألة ؛ إذ لا يطرد التفسير والاستئناف في كل موضع ، مع كل فعل فيه معنى القول ، فلا يبقى إلا قول البصريين . وهو قول يشهد له صريح الاستعمال ، ويؤيده منطق القواعد . على أن صاحبنا الدكتور/ عمر يوسف عكاشة حاول أن ينتصر لرأى الكوفيين بأمور ظنها أدلة ، وهى - فى الحقيقة - لا ترقى لمستوى الدليل ، بل هى بالتصحيح والتقويم أخرى منها بالنقد والمعارضة .

أول هذه الأوهام : أن هذه الأفعال التى تدل على معنى القول دون لفظه - قد وقعت بعدها الجمل مصدرية بـ (أنّ) المفتوحة الهمزة ، من نحو قوله تعالى : ﴿ فَتَأْتِيهِ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى ﴾^(١) ، وقوله - عز اسمه - ﴿ إِذْ يُوحى رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ ﴾^(٢) ، وقوله : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ ﴾^(٣) ، وقوله : ﴿ وَأَوْحِي إِلَى نُوْحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ ﴾^(٤) .

فلو قيل بتقدير فعل القول الصريح بعد هذه الأفعال ، لوقع المحذور الذى لا يبيحه أصحاب الطرح الكلاسيكى فى النحو - على حد تعبيره - وهو فتح همزة (إنّ) بعد فعل القول الصريح^(٥) . هكذا!!!

ويا ليته وقف عند هذا الحد ، بل إنه ذهب يتهم الناس ببتير وتزوير النصوص التى ينقلونها من كتب التراث ؛ لأن المبتور - من وجهة نظره - فيه مخالفة لمذهب البصريين .

لنستمع إليه يقول^(٦) : " وإن تعجب فعجب صنيع (فاضل صالح السامرائى) الذى نقل - استشهداً على ما فيه الحكاية بما فيه معنى القول - آيتين من همع

(١) آل عمران : من الآية (٣٨) .

(٢) الأنفال : من الآية (١٢) .

(٣) آل عمران : من الآية (١٩٥) .

(٤) هود : من الآية (٣٦) .

(٥) تردد المقول بين الحكاية والإخبار فى القرآن الكريم : ٢٠٥ - ٢٠٦ .

(٦) السابق : الموضوع نفسه .

السيوطي ، وهما : ﴿ وَنَادَاؤُا يَا مَالِكُ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾^(١) ، و : ﴿ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهَلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ﴾^(٢) .

الإ أن السامرائي أسقط آية ثالثة أوردها السيوطي نفسه بين هاتين الآيتين ، لأنها - في تقديري - تضاد رأي البصريين الذي يتبناه هو . هذه الآية هي : ﴿ فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانتَصِرُ ﴾^(٣) ؛ فإن استقدام فعل القول المقدر هنا ، من أى طريق سيؤول بتقدير الآية إلى مثل : فدعا ربه فقال أنى مغلوب فانتصر ، أو : فدعا ربه قائلاً أنى مغلوب ، وهذا مما لا يصوبه أى أحد من أصحاب الطرح الكلاسيكى فى النحو " ! وهذا - لعمري - مما ينبغى أن ينزه عنه البحث العلمى ، وبترفع عنه طلاب العلم وأهله .

والأستاذ من بعد هو المخطئ ، لا البصريين ، ولا الدكتور السامرائي ؛ فمن قال إن البصريين أو الكوفيين أو غيرهم من النحويين يذهب إلى تقدير فعل القول بعد الأفعال التي ترادفه معنى إذا كان ما بعدها مصدرًا ب (أن) المفتوحة الهمزة ؟ هذا لا يقول به أحد أصلاً ؛ لأن (أن) وما فى حيزها حينئذ فى تأويل مصدر ، وهذا من قبيل المفردات لا الجمل ، ولا نزاع فيه بين النحويين ، وإن اختلفوا فى الموقع الإعرابى لهذا المصدر المؤول^(٤) .

إنما النزاع فيما ورد بعد هذه الأفعال مصدرًا ب (إن) المكسورة الهمزة ، ولهذا فإنه لو رجع إلى المصادر لوجد أن جميع الآيات التي أوردها تقرأ بفتح همزة (إن) وكسرها ، وأن مذهب البصريين فى إضمار القول - إنما هو فيما قرئ بالكسر ، إذ المكسورة تقع بعدها الجمل ، وهى المنوطة بالحكاية فلا يدخل فى القضية ما كانت القراءة فيه بالفتح .

ولو رجع كذلك إلى همع السيوطي لوجد أنه إنما كان يستشهد بقراءة الكسر ، حيث قال ما نصه^(٥) : " ﴿ فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانتَصِرُ ﴾^(٦) ، بالكسر " . فالدكتور السامرائي - إذن - لم يتعمد إخفاء شيء عن الناس .

(١) الزخرف: من الآية (٧٧).

(٢) إبراهيم: من الآية (١٣).

(٣) القمر: من الآية (١٠).

(٤) التنزيل والتكميل: ١٥/٧، وما بعدها، الدر المصون: ٢١١/١-٢١٢، ١٩٠/٣.

(٥) همع: ٥٠٢/١.

(٦) القمر: من الآية (١٠)، والقراءة سبق تخريجها.

على أنه في سياق حديثه هذا حاول الاستدلال بأمر سبق لنا الرد عليه ، وهو امتناع تقدير فعل القول فيما وقعت فيه (أن) المفسرة بعد هذه الأفعال^(١) . وهو ترداد لحجة أبي حيان ، وإن كان هو لم يشر إلى أبي حيان ، ولا أدري أطلع على كلامه أم لم يطلع ؟

أما ثاني أوهامه : فهو استدلاله بقول الله - عز وجل - : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُنْفِثُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ ﴾^(٢) ، حيث يقرر أنه لو صح تقدير فعل القول هنا ، لوجب أن تكون الحكاية بعده باللفظ لا بالمعنى ، ولقال القرآن حينئذٍ على السنة هؤلاء : ما لبثنا غير ساعة ، لكنه لما جاء بالمقول إخباراً - وهذا مصطلحه الذي يريد إحلاله محل مصطلح الحكاية بالمعنى - دل ذلك على أن الحكاية ليست بالقول ، وإنما هي بالفعل المذكور (يقسم) ؛ لأن فعل القول - كما نص سيبويه - إنما يكون لحكاية اللفظ فقط ، ولا يقع الكلام بعده إخباراً ، فإذا كان التقدير في الآية : ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون فيقولون : ما لبثوا غير ساعة ، فمقول القول : " ما لبثوا غير ساعة " لا يمثل المنطوق الأصلي للمجرمين ، فهو ليس حكاية لكلامهم ، بل هو متصرف فيه ، والأصل أن يأتوا في قسمهم بكلام من مثل : " ما لبثنا غير ساعة " .

وهذا الكلام مردود عليه من جهتين :

الأولى : إجماع أهل العربية على جواز الحكاية باللفظ والمعنى مع فعل القول نفسه^(٣) .

الثانية : أن الرجل يناقض نفسه ، ويناطح أقواله بعضها بعضاً ، فكيف يخطئ الحكاية بالمعنى - وهو ما يسميه إخباراً - بعد فعل القول المقدر في الآية ، مع أنه قد نافح طويلاً عن ثبوتيه (قال)^(٤) المستعملة لنقل الكلام إخباراً لا حكاية ، وأضنى نفسه أيما إضناء !؟

وبعد ...

فإن قول البصريين لم يغد قول البصريين وحدهم ، بعد ما رأينا إمام الكوفيين الثاني - الفراء - يذهب إليه ، ويخرج عليه ، وهذا إن دل فإنما يدل على الحضور القوي لهذا المنحى ووجاهته في العقل النحوي .

(١) تردد المقول بين الحكاية والإخبار : ٢٠٦ .

(٢) الروم: من الآية (٥٥) . ويراجع البحث المتقدم الذكر في الحاشية السابقة : ٢٠٦ .

(٣) يراجع ما مضى من البحث في مبحث الحكاية بلفظ القول .

(٤) السابق : الموضوع نفسه .

الفصل الثاني

إجراء القول مجرى الظن

مظاهره وأحكامه

وفيه مبحثان

المبحث الأول: إجراء القول مجرى الظن عند عامة العرب

المبحث الثاني: إجراء القول مجرى الظن عن سليم

توطئة

الأصل في فعل القول أن يستعمل للحكاية، وهو الباب الأعم والمذهب المطرد فيه عند العرب^(١).

ويجوز إجراؤه مجرى الظن، فينصب المبتدأ والخبر مفعولين، كما تنصيهما (ظن)، والمشهور أن للعرب في ذلك مذهبين^(٢):

أحدهما : وهو مذهب عامة العرب - أنه لا يجرى مجرى الظن إلا بشروط معلومة .

الثاني : إجراؤه مجرى الظن مطلقاً - وجدت فيه الشروط المشتركة عند العامة أم لم توجد ، وهي لهجة خاصة بقبيلة سليم ، كما نص على ذلك سيويوه^(٣). وفيما يلي بيان ذلك مفصلاً .

(١) الكتاب: ١/١٢٢، الجمل للزجاجي: ٣٢٦، الرضى: ٤/١٧٤، والمقاصد الشافية: ٢/٥٠٧.

(٢) شرح ابن عقيل مع حاشية الخضرى: ١/٣٠٩.

(٣) الكتاب: ١/١٢٤.

المبحث الأول

إجراء القول مجرى الظن عند عامة العرب

لا يجرى القول مجرى الظن على هذا المذهب إلا في إطار معين ، بشروط متفق على أكثرها ، مختلف في بعضها .

أما المتفق عليه ، فأربعة شروط ، كلها مستفادة من نص سيبويه^(١) ، وهي على وجه الإجمال :

- ١- أن يكون فعل القول مضارعاً .
- ٢- أن يكون مسنداً للمخاطب .
- ٣- أن يكون مستفهماً عنه، وفي عبارة أكثرهم : أن يكون مسبوقاً باستفهام .
- ٤- أن لا يفصل بين الاستفهام وفعل القول بفاصل غير الظرف أو المجرور، أو معمول الفعل.

وعلى الرغم من أن هذه الشروط الأربعة نص عليها معظم النحويين^(٢) ، ولا يكاد يخلو منها كتاب من الكتب التي تناولت هذا الموضوع - إلا أنها لم تسلم من الجدل عند التفصيل .

أما شرط المضارعة ، فقد ذكره سيبويه ضمناً لا نصاً ، والسماع يؤيده ويؤكدده . وقد ذكر غير سيبويه أن من العرب من يترخص في هذا الشرط فيعمل الماضي بشرط الخطاب فقط . ذكر ذلك السيرافي عند شرحه كلام سيبويه في هذا الشأن ، قال^(٣) : " ... وفيهم من يجعله بمنزلة الظن إذا استفهم المخاطب خاصة ، فيقول : أقلت زيداً منطلقاً ، و : أتقول زيداً منطلقاً ، على معنى : أظننت زيداً منطلقاً ، و : أظن زيداً منطلقاً " .

إلا أن السيرافي وغيره ممن أثبتوا ذلك للماضي - لم يأتوا بشاهد واحد يصدق تلك الدعوى ، لذا نجد السيرافي يجتهد في تأييد ما ذكره بالتعليل العقلي ، وهو لا يثبت حكماً من دون شاهد^(٤) .

(١) الكتاب : ١٢٢/١ .

(٢) شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٣/٢ ، الرضى : ١٧٨/٤ ، والمقاصد الشافية : ٤٩٦/٢ وما بعدها ، الهمع : ٥٠٤/١ .

(٣) شرح السيرافي : ٤٥٨/١ .

(٤) شرح السيرافي : ٤٥٨/١ - ٤٥٩ ، ويراجع معه : التبصرة والتذكرة : ١١٧/١ ، ابن يعيش : ٧٩/٧ .

كما نقل المتأخرون - أبو حيان ومن بعده^(١) - عن الكوفيين جواز ذلك في الأمر ، واستدلوا له ببيت مجهول قائله ، وقد تأوله البصريون تأولاً يسقط الاستدلال به، مع عدم ثبوت شواهد أخرى تعضده ، إذ كافة الشواهد الواردة في المسألة بلفظ المضارع ، على ما نص سيبويه .

كما اختلفوا في شرط اتصال الاستفهام بالفعل وعدم جواز الفصل بينهما بغير الظرف، أو الجار والمجرور ، أو معمول الفعل ، وتلك هي التي أثبت السماع وقوع الفصل بها .

فمن الفصل بالظرف قول القائل^(٢):

أَبْعَدَ بُعْدٍ تَقُولُ الدَّارَ جَامِعَةً شَمَلِي يَهُمُّ ، أَمْ دَوَامُ الْبُعْدِ مَحْتُومًا

ومن الفصل بمعمول الفعل قول الكمي^(٣):

أَجْهَالًا تَقُولُ بَنِي لُؤَى لَعَمْرُ أَيْبِكَ أَمْ مَتَجَاهِلِينَ

واستجاز بعضهم الفصل بالضمير ، حكى ذلك أبو حيان^(٤) عن الكوفيين وسائر البصريين - فيما خلا الأخفش وسيبويه - فيجوز عند هؤلاء : أنت تقول زيداً منطلقاً ؟ قاسوه على بعض أمثلة الاشتغال قياساً نظرياً ، ولم يأتوا له بشاهد واحد ، ولعل هذا هو السبب في رفض سيبويه له^(٥).

(١) التنزيل والتكميل : ١٣٦/٦ ، تمهيد القواعد : ١٥٤٦/٣ ، الهمع : ٥٠٥/١ .

(٢) البيت لا يعرف قائله ، وهو من شواهد ، شرح التسهيل : ٩٦/٢ ، التنزيل والتكميل : ١٣٨/٦ ، تمهيد القواعد : ١٥٤٣/٣ ، تعليق القرائد : ٢٠٠/٤ ، الهمع : ٥٠٤/١ ، الأشموني : ٥١/٢ .

(٣) البيت منسوب للكميت في الكتاب : ١٢٣/١ ، وهو بيت مفرد في ديوانه : ٣٩/٣ ، تحصيل عين الذهب : ١٢١-١٢٢ . قال الأعم : وهذا البيت من قصيدة يفخر فيها على اليمن ويذكر فضل مضر عليهم . وفي الخزانة : ١٨٥/٩ أن الذي في ديوان الكمي :

أنوأمًا تقول بني لؤى لعمر أيبك أم متاومينا

والقصيدة التي أشار إليها الأعم هي نونيته المشهورة ، وهي تبلغ ثلاثمائة بيت و فيها بيت يشبه البيت الذي نحن بصددده ، وروايته :

أنوأمٌ تقول بني لؤى قعيد أيبك أم متاومينا

يراجع شرح هاشميات الكمي لأبي رياش القيسي : ٣٠٩ ، تحقيق / داود سلوم ، و نوري القيسي .

(٤) التنزيل والتكميل : ١٣٩/٦ .

(٥) الكتاب : ١٢٣/١ .

قال أبو حيان^(١): " قيل : ووجه قول من لم يعتد بهذا الفصل هو أن همزة الاستفهام تطلب الفعل ، ف " أنت " فاعل بفعل مضمر ، وذلك الفعل واقع على الاسمين فينصبهما .

وهذا ليس بجيد ؛ لأن الحكم إنما هو للفعل الملفوظ به ، وذلك الفعل المقدر لا حكم له إلا العمل في الاسم المشتغل عنه خاصة ، وما عدا ذلك من الأحكام والعمل فيما عداه من المعمولات لهذا الظاهر ، وهو لم تتصل به أداة الاستفهام ، فلا ينبغي أن يعمل على الظن في الاسمين " .

وزاد السهيلي على الشروط الأربعة المذكورة شرطاً آخر^(٢) ، وهو أن لا يتعدى فعل القول باللام ، نحو : أتقول لزيد عمرو منطلق ؟ لأن اللام تبعده من الظن ، ولم يكن إلا قولاً مسموعاً . وذكر أن أصول النحويين تدل عليه مع استقراء كلام العرب ، وإن لم يذكروه .

وزاد ابن مالك في التسهيل^(٣) أن يكون المضارع حاضراً ، وفسره في شرحه^(٤) بأن يكون مقصوداً به الحال .

وقد أثار هذا الشرط جدلاً قوياً بين المتأخرين ، حيث رفضه أبو حيان قائلاً : " ولم يذكره غيره - فيما أعلم - إنما قالوا : يشترط فيه المضارع ، والمضارع يكون للحال وللمستقبل ، ولم يقولوا : شرط المضارع أن يكون للحال ، بل الظاهر من حيث شرط الاستفهام أنه يكون مستقبلاً ، ألا ترى إلى قوله :

أَمَّا الرَّحِيلُ فَدُونَ بَعْدَ غَدٍ فَمَتَى تَقُولُ الدَّارَ تَجْمَعُنَا^(٥)

فليس المعنى على الاستفهام عن ظنه في الحال ، وإنما هو استفهام عن وقوع ظنه ، لا استفهام عن ظنه في الحال^(٦) .

(١) التذييل والتكميل : ١٣٩/٦ .

(٢) السابق : ١٤٠/٦ ، التصريح : ٢١٠/٢ ، الهمع : ٥٠٥/١ .

(٣) شرح التسهيل : ٩٣/٢ .

(٤) السابق : ٩٥/٢ .

(٥) البيت لعمر بن أبي ربيعة ، وهو في ديوانه : ٣٩٤ ، بشرح الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، الكتاب : ١٢٤/١ ، تحصيل عين الذهب : ١٢٢ ، ابن يعيش : ٧٨/٧ ، والتذييل والتكميل : ١٣٧/٦ ، شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٢/١ ، أوضح المسالك : ٧٤/٢ ، التصريح : ٢٠٥/٢ .

(٦) التذييل والتكميل : ١٣٧/٦ .

واعترضه ابن هشام بأن (الدار) ظرف لـ (تجمعنا) ، لا لفعل القول ، فالمستقبل هو الجمع والقول حالي^(١).

وتعقبه الشيخ خالد في التصريح بأن فعل القول على هذا يكون غير مستقيم عنه، فلا يكون عاملاً^(٢).

غير أن الدماميني قد جلى الأمر بعض الشيء حين تدخل لحل هذا الإشكال ، حيث قال^(٣): "ولقائل أن يقول: لا نسلم تعلق "متى" بـ "تقول" ، بل هي متعلقة بقوله "تجمعنا" ، فالمستبعد هو الجمع ، والظن حال ، وليس المراد : متى تظن في المستقبل أن الدار تجمعنا .

فإن قيل : المسئول عنه هو ما يلي أداة الاستفهام ، فالجواب أن ذلك في الهمزة ، و(أم) ، و(هل) ، على ما فيه - كما سيأتى إن شاء الله تعالى - لأنها أحرف لا موضع لها من الإعراب .

وأما الأسماء ، فإنها ترتبط بعواملها أو معمولاتها ، فذاك هو المسئول عنه ، ثم لا فرق بين الاستفهام عن الفعل ، والاستفهام عن الفاعل ، والاستفهام عن متعلقات الفعل ، نحو : أتقول زيداً قائماً ؟ ومتى تقول أخاه قائماً ؟ وقال الشاعر :

مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ الرَّوَاسِمَا يُدْنِينَ أُمَّ قَاسِمٍ وَقَاسِمًا^(٤)
وقال الآخر:

أَجْهَالًا تَقُولُ بَنِي لُؤَى لَعَمْرُ أَيْبِكَ أُمَّ مُتَجَاهِلِينَ^(٥)

[فالمراد وقوعه بعد الاستفهام ، وإن لم يكن مستفهما عنه]^(٦) "

(١) أوضح المسالك : ٧٦/٢ .

(٢) التصريح : ٢٠٥/٢ - ٢٠٦ .

(٣) تعليق الفرائد : ١٩٨/٤ - ١٩٩ .

(٤) البيت لهدبة بن خشرم العذري ، وهو في جمل الزجاجي : ٣١٥ ، وشرحه لابن عصفور :

٤٦٤/١ ، شرح التسهيل : ٩٥/٢ ، التذييل والتكميل : ١٣٨/٦ ، تمهيد القواعد : ١٥٤٣/٣ ،

المقاصد النحوية : ٨٨٥/٢ وما بعدها ، والفاخر للبعلي : ٣٤٨/١ ، المقاصد الشافية :

٤٩٧/٢ ، الهمع : ٥٠٤/١ .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) ما بين المعقوفتين فقرة لم يثبتها محقق تعليق الفرائد ، ولم يشر إلى خلاف بين النسخ في

إثباتها . لكن الشيخ يس أثبتها في حاشيته حين تعرض للمسألة ونقل كلام الدماميني مثبتاً فيه =

وعلق الشيخ يس على كلام الدماميني قائلاً^(١): " وبه يعلم سقوط النظر الذي ذكره الشارح . وقول الناظم : " إن ولي مستفهما " ، ولم يقل : إن كان مستفهما عنه مرشد إلى ما قاله الدماميني ، وكذا قول المصنف : كونه بعد الاستفهام .. ولم يذكر الشارح علة اشتراط الاستفهام ، فليحزر ، فلعلّ بها ينكشف الحال ، هل الشرط في القول أن يكون مستفهما عنه ، أو وقوعه بعد الاستفهام ؟ " .

هذا حاصل ما دار بينهم حول ما اشترطه ابن مالك . والحق أن هذا الكلام فيه تشابك وتشابه ينبغي أن يحزر وبيانه كما يلي :

أولاً : فهم ابن هشام - رحمه الله - بيت عمر بن أبي ربيعة أصح وأقرب - من جهة المعنى - من فهم أبي حيان ؛ فإن المستفهم عنه هو الجمع وليس الظن ، ولكن هذا لا يعنى صحة قول ابن مالك في اشتراط الحالية لفعل القول ؛ لأن تحققه في هذا البيت لا يعنى خلوه من المآخذ ، كما لا يعنى عمومته لجميع الشواهد .

ثانياً : انتقاد الشيخ خالد ابن هشام في تأويله البيت ، حيث لم يجعل الاستفهام واقعاً على القول - لفت النظر إلى أمر خطير جداً ، وهو ما تنبه إليه الشيخ يس - رحمه الله - هل الشرط في القول أن يكون مستفهماً عنه ، أو هو مجرد وقوعه بعد الاستفهام ؟ وهي التفاتة دقيقة ؛ لأن تحرير هذا الشرط سوف يضبط الكلام في المسألة كلها .

وأقول : إن الشيخ خالد حين اعترض على ابن هشام كان يضع نصب عينه قول سيويوه : "... لأنه لا يكاد المخاطب يستفهم عن ظن غيره ، ولا يستفهم هو إلا عن ظنه" ، فإن هذا الكلام يكاد يكون نصاً في أن فعل القول هو الذي يكون مستفهماً عنه ، ثم هو في الوقت ذاته كان يحبس نظره على بيت عمر ابن أبي ربيعة . لكننا حين نمضى لنطبق هذا الكلام - كلام سيويوه - على الشواهد الواردة في هذا الاستعمال ، فإنه لا يتأتى في جميعها ، وما هو البيت الذي دار حوله هذا الجدل قد تبين أن المعنى فيه لا يرجح كون فعل القول مستفهماً عنه . وهذا ما تنبه إليه الدماميني فاستطاع أن يحلّ الإشكال ؛ فإنه لم يغفل كلام سيويوه ، كما لم يغفل النظر فيما بين يديه من الشواهد - لا بيت ابن أبي ربيعة وحده - فيقرر ما قرره من

= تلك الفقرة مختتما النقل بالرمز (أ هـ) . وقد رأيت إثباتها لأهميتها فيما نحن فيه ؛ فلعلها من نسخة لم يطلع عليها المحقق .

(١) حاشية الشيخ يس على التصريح : ٢٦٣/١ .

أن الاستفهام لا فرق بين أن يكون عن الفعل أو عن بعض متعلقاته ، وكان ذكياً غاية الذكاء في استشهاده بقول الشاعر :

متى تقول القلص الرواسما البيت

فإن الاستفهام فيه ليس عن فعل القول ، وإنما عن وقت الإدناء .

وكذلك قول عمرو بن معد يكرب الزبيدي :

عَلَامَ تَقُولُ الرُّمَحُ يُنْقَلُ عَاتِقِي (١)

فإنه استفهام عن سبب القول لا عن القول نفسه . وبهذا يتبين أن وجه اشتراط الاستفهام مع القول معناه : تقدم الاستفهام عليه بحيث يكون واقعا في سياق استفهامي ، لا أن يكون هو مستفهما عنه .

وكلام سيبويه - فيما يبدو لي - لا يتنافى مع هذه النظرة في ضوء معطيات الشواهد .

ثالثاً : على الرغم من هذا الجدل الشاق يبقى قول ابن مالك غير مرضي في المسألة من وجوه كثيرة :

منها : أنه لا يجرى على جميع الشواهد الواردة في هذه الظاهرة ، وإن جرى على بعضها .

ومنها : أن اشتراط الحالية للمضارع في هذا الموضع حصر لدلالته على الحال بغير قرينة واضحة ، وهذا مخالف لأصل الوضع ، من هنا كان اعتراض أبي حيان عليه من هذه الجهة قوياً حين قال : " والمضارع يكون للحال والمستقبل ، ولم يقولوا : شرط المضارع أن يكون للحال " .

ومنها أيضاً : أن اشتراط هذا الشرط يخصص الاستفهام ببعض أدواته دون بعض ، وهذا ما لم يقل به أحد ، بل نصوا على جواز الاستفهام بكل وسائله (٢) .

ومن الطريف - هنا - أن الدماميني حين دخل معركة الجدل حول بيت ابن أبي ربيعة لم يكن مؤيداً اشتراط ابن مالك هذا الشرط ، فقد نص على رفضه - قبلاً -

(١) هذا صدر عجزه : **إذا أنا لم أطعن إذا الخيل كرت**

وهو في الأصمعيات : ١٢٢ ، التنبيه لابن جني : ٧٨ ، شرح التسهيل : ٩٥/٢ ، التذييل

والتكميل : ١٣٨/٦ ، تعليق الفرائد : ٢٠١/٤ ، المقاصد النحوية : ٨٩٥/٢ ، المغنى :

٣٧٦/٢ ، شرح أبياته : ٢٣٦/٣ ، شعر عمرو بن معد يكرب الزبيدي : ٧٢ .

(٢) التذييل والتكميل : ١٣٧/٦ ، المقاصد الشافية : ٤٩٦/٢ ، تعليق الفرائد : ١٩٧/٤ .

للعلة التي نحن بصدددها ، وإنما أراد أن يدلّ بدلوه فيما يدور حول البيت المذكور ، ليقرر أمراً آخر ، بعيداً عن تأييده لابن مالك أو عدمه .
ولنستمع إليه وهو يرد على ابن مالك ، حيث يقول^(١) : " (الحاضر) والمراد به الحال على ما صرح به المصنف في الشرح^(٢) . (بعد استفهام) بغير (هل) ؛ لأنها تخصص المضارع بالاستقبال على ما ذكره البيانين .
لكن النحويين لا يقيدون الاستفهام ، بل يطلقونه ، بحيث يدخل فيه الاستفهام بـ(هل) وبغيرها ، فعلم أنه لا يشترط كونه للحال " .
وقد التقط الصبان^(٣) ، ومن بعده الخضرى^(٤) تلك الملاحظة ونصوا عليها .
وأخيراً ، فإن الأخذ بهذا الشرط فيه تضيق على المتكلم ، وحظر ما لم يثبت حظره في هذا الاستعمال سماعاً ، وهذا مناف لمقاصد اللغة وحاجات المتكلمين .
ولا اعتقد أن أحداً ينازع أبداً في جواز قول من يقول للمهمل الذي لا يرى الاجتهاد شرطاً لإحراز النجاح : متى تقول الاجتهاد طريق التفوق ، ولمدمن الخمر الذي يراها ملهاة ومتعة لا ضرر فيها : متى تقول الخمر متلفة للمال والعافية . ولمن يشك في غلبة الحق : متى تقول الحق ظاهراً وإن تكالب عليه الباطل .
فمن أخذ بشرط ابن مالك ، فليمنع هذا النسق من الاستعمال .
وبعد..

فإنى أرى كفاية وسداد الشروط الأربعة التي اتفق عليها عامة النحويين ، وهي كون الفعل مضارعاً ، مسنداً لمخاطب مسبوفاً باستفهام ، غير مفصول عنه بغير ما تقرر جواز الفصل به ولسنا بحاجة لإضافة شروط أخرى ، إما لوضوحها وعدم جدوى التنصيص عليها ، كشرط السهيلي ، وإما لتعسفها كما في شرط ابن مالك .
ولعل الشاطبي - رحمه الله - استشعر ذلك حيث اقتصر على إيرادها مبسوطاً على طريقته في التحقيق والاستقصاء ولم يلتفت إلى غيرها ، بل لم يشر إلى ذلك أدنى إشارة ، وإنما ختم حديثه عنها قائلاً : " وهذا تمام الشروط الأربعة وهي غاية ما اشترطه الناس " ^(٥) .

(١) تعليق الفرائد : ١٩٧/٤ .

(٢) شرح التسهيل : ٩٥/٢ .

(٣) حاشية الصبان : ٥٢/٢ .

(٤) حاشية الخضرى على شرح ابن عقيل : ٣١٠/١٠ .

(٥) المقاصد الشافية : ٤٩٩/٢ .

على أن استعمال القول على هذا الوجه مستوفياً شروطه ليس واجباً ، بل هو جائز مع الحكاية ، فهذه الشروط ليست لإيجاب إجراء القول مجرى الظن ، وإنما هي لإجازة هذا الوجه مع الوجه الآخر وهو الحكاية ؛ مراعاة لأصل القول .
قال سيبويه^(١) : " وإن شئت رفعت بما نصبت فجعلته حكاية " أى : يجوز للمتكلم فى هذا الموضع الرفع على الحكاية ، كما جاز له النصب على الإجراء مجرى الظن ، كأنه يقول : وإن شئت رفعت فى الموضع الذى نصبت فيه^(٢) .
ومما ورد على الحكاية مع استيفاء الشروط قوله عز اسمه : ﴿ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى ﴾^(٣) . فىمن قرأ ببناء الخطاب^(٤) . ومما ورد بالوجهين قول عمرو بن معد يكرب المتقدم :

عَلَامَ تَقُولُ الرُّمَحَ يُثْقَلُ عَاتِقِي

حيث يروى برفع الرمح ، على الحكاية ، وبالنصب على الإجراء مجرى الظن^(٥) .
" فالأمران جائزان ، ولكن لكل منهما معنى وإعراب يخالف الآخر ، والمتكلم يختار منهما ما يناسب المراد ، فىصح : أتقول الطائر مرتفعاً ، كما يصح : أتقول الطائر مرتفعٌ بنصب الاسمين معاً ، أو برفعهما معاً على الاعتبارين السالفين المختلفين طبقاً للمعنى المقصود "^(٦) .
ومما يترتب على جواز الأمرين وجوب فتح همزة (أن) بعد القول الذى معناه الظن ، ووجوب كسرها بعد القول المقصود به الحكاية . قال الأشمونى^(٧) فى باب " إنَّ " : " فإن لم تحك ، بل أجرى القول مجرى الظن ، وجب الفتح ، ومن ثم روى بالوجهين قوله^(٨) :

أتقول إنك بالحياة ممتع "

(١) الكتاب : ١٢٤/١ .

(٢) شرح السيرافى : ٢٤٣/٣ ، المقاصد الشافية : ٥٠٦/٢ .

(٣) البقرة : من الآية (١٤٠) .

(٤) سبق تخريج القراءة عند الحديث عن كسر همزة (إن) وفتحها .

(٥) التنبيه على شرح مشكلات الحماسة لابن جنى : ٧٨-٧٩ .

(٦) النحو الوافى : ٥١/٢ . ومعانى النحو للسامرائى : ٢٥/٢ .

(٧) شرح الأشمونى : ٤٣٠/١ .

(٨) سبق تخريجه .

قال العينى^(١): " قوله : " إنك " يجوز فيها الوجهان : الفتح على إعمال تقول
عمل تظن ، والكسر على الحكاية " .
وإنما يكون جواز الوجهين قبل اختيار أحدهما، فإذا اختار المتكلم أحد الوجهين
صار واجباً^(٢).

(١) المقاصد النحوية : ٧٧٨ .

(٢) حاشية الصبان: ٤٣٠/١ .

المبحث الثاني

إجراء القول مجرى الظن عند بنى سليم

مذهب بنى سليم فى إجراء القول مجرى الظن - كما حكاه عنهم سيبويه من سماع شيخه أبى الخطاب الأخص الأكر - " أنهم يجعلون باب (قلت) أجمع مثل باب (ظننت) ^(١) ".

أى أنهم يجرون القول مجرى الظن مطلقاً ، من غير تقييد بشرط من الشروط التى اشتراطها غيرهم ، وسواءً أكان الفعل ماضياً ، أم مضارعاً ، أم أمراً ، وسواءً تقدمه استفهام أم لا ^(٢).

وقد وردت لهذا الاستعمال شواهد وافرة ، تؤيد نقل سيبويه ، وتصديق سماع شيخه.

من ذلك قول امرئ القيس :

إذا ما جرى شأوينِ وأبتلَّ عطفُهُ
تقولُ هزيرَ الرِّيحِ مرَّتْ بِأَثَابِ ^(٣)
يروى برفع " هزير " ونصبه ^(٤).

ومنه قول بعض نساء العرب ، فيما أنشده الفارسي :

وما ماءٌ مُزنٌ أى ماءٍ تقوله
تحدَّرَ مِنْ غُرِّ طُوالِ الدَّوَابِّ ^(٥)
ف " تقول " بمعنى " تظن " ، والهاء مفعوله الأول ، و " أى " مفعوله الثانى ، تقدم عليه ^(٦).

ومنه قول الأعشى ^(٧):

أضافوا إليه فالوى بهم
تقولُ جُنُونًا ولَمَّا يُجَنَّ

(١) الكتاب : ١٢٤/١ .

(٢) شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٤/٢ ، المقاصد الشافية : ٥٠٢/٢ .

(٣) البيت لامرئ القيس فى ديوانه : ٣٨٧ ، شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٢/١ ، التذييل والتكميل : ١٣٥/١ ، والتصريح : ٢٠٢/٢ .

(٤) شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٢/١ ، ٤٦٤/٢ ، وأوضح المسالك : ٧٢-٧١/٢ .

(٥) أنشده الفارسي فى التذكرة عن الجاحظ منسوباً لأم فروه الغطفانية . مختار تذكرة أبى على وتهذيبها : ٣٣٤ ، وهو كذلك فى الحيوان : ٥٤/٣ ، ١٤٢/٥ ، الغرة لابن الدهان : ٢٤٣/١ .

وهو لعاتكة المريفة فى تاريخ دمشق : ٩٥/٤٥ ، زهر الآداب : ٢٢٨/١ .

(٦) مختار تذكرة أبى على وتهذيبها : ٣٣٤ ، الغرة : ١/٢٤٣ .

(٧) فى ديوانه : ٢١ ، الشيرازيات : ٥٩٣/٢ ، العزة لابن الدهان : ٢٤٣/١ .

وقوله^(١):

رَحَلَتْ سُمَيَّةٌ عُذْوَةً أَجْمَالَهَا غَضَبِي عَلَيْكَ فَمَا تَقُولُ بَدَا لَهَا

قال أبو علي^(٢): " المعنى : تقول إلواءه جنونا ، أى تظنه جنونا ، فحذف
المفعول الأول لدلالة ما تقدم عليه ، و " تقول " بمنزلة " تظن " ، كما أن قوله :

..... فما تقول بدالها

" تقول " فيه بمنزلة " تظن " .

ومن ذلك بيت الحطيئة :

إِذَا قُلْتُ أَنِّي آيِبٌ أَهْلَ بَلَدٍ حَطَطْتُ بِهَا عَنْهُ الْوَلِيَّةُ بِالْهَجْرِ^(٣)

بفتح همزة " أنى " ؛ لأن معناه : إذا قدرت وظننت . ومن ذلك أيضاً بيتهم

السائر :

قالتُ وكنْتُ رَجُلًا فَطِيئًا هَذَا لَعَمْرُ اللَّهِ إِسْرَائِيًّا^(٤)

وجمهور النحويين على أن هذا الإجراء عند سليم مرهون بدلالة القول على معنى
الظن ، فإن خلا من هذه الدلالة ، لم يجز عندهم هذا الإجراء مطلقاً^(٥).

(١) مطلع قصيدة للأعشى في ديوانه : ٢٧ ، وعجزه في الشيرازيات : ٥٩٣/٢ ، الغرة : ٢٤٣/١ .

(٢) الشيرازيات : ٥٩٣/٢ .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) هذا الرجز يرد في المصادر بروايات مختلفة ، منها : يقول أهل السوق لما جينا ، قال جوارى
الحى لما .. ، قال جوارى البيت لما .. هذا ورب البيت اسماعينا . ينظر : معانى القرآن للفراء :
٣٩١/٢ ، والأمالى للقالى : ٤٤/٢ ، اللآلى : ٦٨١/٢ ، الغرة لابن الدهان : ٢٤٤/١ ، شرح
التسهيل : ٩٥/٢ ، التذييل والتكميل : ١٤٢/٦ ، المقاصد الشافية : ٥٠٢/٢ ، المقاصد النحوية
: ٨٨٣ .

(٥) شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٣/١ ، ٤٦٤/٢ ، شرح الجزولية للأبدي (رسالة دكتوراه)
: ١٠٥٧ ، التذييل والتكميل : ١٤١/٦-١٤٢ ، المقاصد الشافية : ٥٠٣-٥٠٥ ، التصريح :
٢١١/٢ .

وذهب طائفة من المتأخرين، منهم الأعلام^(١)، وابن خروف^(٢)، وصاحب البسيط^(٣)، وابن الضائع^(٤)، ووافقهم الشاطبي^(٥) - إلى أن هذا الإجراء - عند سليم - إنما هو في العمل ، سواءً أدل القول على معنى الظن أم لم يدل عليه ، وتمسكوا بدليلين :

أحدهما : أن الذي ذهبوا إليه هو الظاهر من نص سيبويه .

الثاني : قول القائل :

قالت وكنت رجلاً فطيناً البيت

حيث لا يتأتى حمل القول فيه على معنى الظن ؛ لأن سياق القصة التي تروى في مناسبه ينافي حمل القول على هذا المعنى . لأن المرأة لما رأت الضب مع زوجها بادرت بهذا القول نطقاً ، وهي في الوقت ذاته تعتقد في الضباب أنها من مسوخ بنى إسرائيل ، فقولها ذلك ليس عن ظن منها ، وإنما هو عن اعتقاد اعتقدته وقطعت به . وقد عمل القول في البيت عمل الظن ، فنصب مفعولين : الأول " هذا " ، والثاني: " إسرائيلنا " ، مع أنه ليس بمعناه^(٦).

قال ابن خروف^(٧): " واللغة الثالثة لبني سليم ، يجرون القول أجمع مجرى الظن في العمل لا في المعنى ، فينصبون به مفعولين ، وهؤلاء يفتحون " أن " بعده ، والذي يحكى يكسرها " . وقال الشاطبي^(٨): " قال ابن خروف : القول في مذهب بني سليم على معناه ، وعمله عمل الظن ، بخلاف من يشترط فيه الاستفهام ، فإنه عندهم بمنزلة الظن معنى وعملاً ، وقد نص على ذلك سيبويه بقوله : " إنه لا يكاد يستفهم عن ظن غيره " ، ولم ينص في لغة سليم على شيء من ذلك . وما قاله ابن خروف هو الظاهر من كلام سيبويه ... يعني يجعلون ما دخله الظن وما لا ، مثل " ظننت

(١) الارتشاف : ٢١٢٩ ، الهمع : ٥٠٣/١ .

(٢) شرح الجمل لابن خروف من باب الهجاء حتى باب الحكاية : ١٤٣ .

(٣) الارتشاف : ٢١٢٩ ، الهمع : ٥٠٣/١ .

(٤) المقاصد الشافية : ٥٠٣/٢ .

(٥) السابق : الموضوع نفسه .

(٦) التذييل والتكميل : ١٤٢/٦ ، التصريح : ٢١٢/٢ ، حاشية الخضرى : ٣١١/١ .

(٧) شرح الجمل له : ١٤٣ .

(٨) المقاصد الشافية : ٥٠٣/٢ .

في العمل . قال ابن الضائع : لو كان معنى الظن مشروطاً لاشرط سيبويه ذلك ، حيث حكى عنهم هذه اللغة " .

والحق أن ما ذهب إليه الجمهور هو الصواب - لا ريب - وما تمسك به المخالفون مردود من وجوه متعددة ، فضلاً عما يفضى إليه من مفسد . ولنبدأ من عند سيبويه ؛ فإنه ذكر هذا المذهب لماماً ، ولم يفصل فيه التفصيل الذى فصله فى المذهب الشائع عند عامة العرب ، والظاهر - والله أعلم - أنه قصد ذلك قصداً ، ليفهم قارئه أن بنى سليم يجرون القول مجرى الظن فى المعنى والعمل ، كما يفعل بقية العرب ، إلا أنهم يتوسعون فى هذا الإجراء ولا يقيدونه بما تقيد به غيرهم .

ولعل أبا حيان قد استشعر شيئاً من ذلك حيث نجده يقول^(١) : " ويدل على اشتراط أن يكون المعنى على الظن - أن غير بنى سليم اشتراطوا تلك الشروط فى إعماله لتقويتها معنى الظن فيها " .

وبهذا يكون الفرق بين لغة سليم ، وبين بقية العرب - أن العامة قصدوا بشروطهم التنصيص على معنى الظنية فى القول . وأما سليم ، فلم يروا داعياً للتنصيص على هذا المعنى ، وتركوه لفظنة السامع وما يقتضيه المعنى والسياق . ولو كان ثمة خلاف - بين اللغتين - فى هذه النقطة بالذات ، لماسكت عنه سيبويه ، ولأبان الفرق من هذه الجهة بياناً شافياً .

لكن لما كان الفرق بين المذهبين أمراً آخر غير حقيقة الاستعمال ، اكتفى بذكره فقال : " يجعلون باب قلت أجمع مثل ظننت " .

والذى فهمه أكثر العلماء من هذه العبارة هو ما أشرت إليه قبل قليل من التوسع فى الاستعمال عند بنى سليم . قال ابن الدهان^(٢) : " وبعض العرب يجعل تصاريف القول كتصاريف الظن ، وهم بنو سليم " .

ونقل الشاطبى ذلك أيضاً عن الشلوبين ، قال^(٣) : " وأما الشلوبين ، فإنه زعم أن النصب بالقول إن لم يكن فيه معنى الظن لا وجه له ، وأن بنى سليم لا يعملون إلا على معنى الظن ، ومعنى كلام سيبويه عنده لما قال : " يجعلون باب قلت أجمع مثل ظننت " - أى جميع ضروب القول من متكلم وغائب ، وماض ومستقبل ، مما فيه

(١) التذييل والتكميل : ١٤١/٦ ، وينظر شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٤/١ .

(٢) الغرة : ٢٤٢/١ .

(٣) المقاصد الشافية : ٥٠٣/٢ - ٥٠٤ .

كله معنى الظن . ثم حكى عن بعض المتأخرين أنه فهم من كلام سيبويه أن القول كله ، ما فيه معنى الظن وما ليس فيه معناه يجرى مجرى الظن ، وخطأه فيه " .
ومن قبل ابن الدهان والشلوبين - فهمه كذلك ابن جنى ، وبنى عليه تفسيره بيت الحطيئة :

إذا قلت أنى آيب البيت

وكلامه فى هذا الموضوع فى غاية النفاسة ، يقول^(١): " وروى لنا أبو على بيت الحطيئة :

إذا قلت أنى آيب أهل بلدة حططت بها عنه الويبة بالهجر

بفتح الهمزة من " أنى " ، قال^(٢): ومعناه : إذا قدرت ووطننت أنى آيب .
فإن قيل : فليس هنا استفهام ، فكيف جاز استعمال القول استعمال الظن ، قيل : لم يجز هذا الاستفهام وحده ، بل لأن الموضوع من مواضع الظن ، ولو كان الاستفهام مجرداً من تقاضى الموضوع له وتلقيه إياه فيه لجاز أيضاً : أقول زيداً منطلقاً ، و: أيقول زيداً عمراً منطلقاً . ولما لم يجز ذلك لأنه يكاد يستفهمه عن ظن غيره ، علمت به أن جوازه إنما هو لأن الموضوع مقتض له .
ولو كان الأمر كذلك جاز أيضاً : إذا قلت أنى آيب ، بفتح همزة " أن " من حيث الموضوع كان متقاضياً للظن ، وهذه رواية لطيفة غريبة.
ولو كسرت هنا همزة " إن " ، لكان كالرفع فى قولك : أتقول زيداً منطلقاً ، إذا حكيت ولم تعمل " .

هذا ، وقد فهم الشاطبى - رحمه الله - كلام ابن جنى فهماً عجيباً ، لا يليق بجلالة أبى إسحاق ومنزلته ، حيث يقول ردّاً عليه^(٣): " هذا ما قال . واقتضى كلامه أن بنى سليم ينقسم القول عندهم قسمين : قسم يقتضى فيه الموضوع معنى الظن ، فهذا هو المعمل عندهم . وقسم لا يقتضى الموضوع ذلك فيه فليس بمعمل عندهم . وهذا يحتاج إلى توقيف ، وظاهر نقل الأئمة خلافه " .

وهذا عجيب منه ؛ فإن كلام ابن جنى يكاد ينطق بأن القول الذى لا يدل الموضوع - أى سياق الكلام ومعناه - على إرادة معنى الظن فيه لا يجرى عندهم مجرى الظن ، فهو خارج من الباب أصلاً .

(١) التنبيه على شرح مشكلات الحماسة: ٧٩.

(٢) أى أبو على، وهذا القول فى كتاب الشعر: ٤٥٩.

(٣) المقاصد الشافية: ٥٠٥/٢ .

ولو وافقنا أبا إسحاق في تلقيه كلام ابن جنّي على هذا الوجه - لم نجد ابن جنّي مخطئاً فيه ، وليس كلامه مخالفاً لنقل الأئمة ، والتوقيف صريح في تأييده ، لكن الكلام - حينئذ - لا يكون عن سليم وحدهم ، فالقول عند بنى سليم وعند غيرهم ممن خالفهم من العرب قسماً ، - وإن لم يصرح بالتقسيم ، وهو مفهوم ضمناً - : قسم يقتضى فيه الموضع معنى الظن فيجربى مجراه جوازاً عند الجميع ، وهو عند العامة : ما توفرت فيه الشروط . وعند سليم : ما دل عليه السياق واقتضاه المعنى من غير اشتراط شيء .

وقسم لا يقتضى فيه الموضع معنى الظن ، وهو عند العامة : ما لم تتوفر له الشروط . وعند سليم : ما لا يقتضيه المعنى ولا يتحمّله السياق .
فإن جنّي على أىّ التأويلين ليس مخطئاً .
وأما التوقيف ، فإن جميع الشواهد الواردة على مذهب بنى سليم تؤيده وتؤكد صحة قول الجمهور ، إذ دلالة القول فيها على معنى الظن دلالة لا تقبل الاحتمال .
ولذلك قال الأبيدي^(١) : " واعلم أنه إذا أجرى القول مجرى الظن فمعناها واحد ، ولذلك اشترط ما قلنا . وإذا استقرى ما جاء منه وجد كذلك . وقال بعضهم : لا يلزم ذلك . والأول قول ابن جنّي " .

يبقى البيت الذى احتجوا به ، وهو قوله :

قالتُ وكنْتُ رَجُلًا فَطِينًا هذا لَعَمْرُ اللَّهِ إِسْرَائِيًّا

وأقوى من هذه الرواية دلالة على ما ذهبوا إليه - إن أرادوا - ما أورده صاحب (اللاى) تعليقا على هذا البيت ، حيث قال^(٢) : " قال الفراء : صاد أعرابى ضبّا فأتى به السوق يبيعه فقيل له : إنه مسخ من بنى اسرائيل ، فقال :

مَالِكِ يَا نَاقَةَ تَأْتِينَا عَلَيَّ وَالنَّطَافُ قَدْ فِينَا

يقولُ أهلُ السوقِ لَمَّا جِينَا هذا وربُّ البيتِ إِسْرَائِيًّا

وكنْتُ فيهِمْ رَجُلًا فَطِينًا

... وانتصاب "اسرائينا" من ثلاثة وجوه :

أحدها : على إضمار فعل ، كأنها قالت : أرى هذا اسرائينا كما تقول : أرى فلاناً شيطاناً . والوجه الثانى : أن (إسرائى) لغة فى إسرائيل ، تقول : هذا إسرائيل واسرائى ،

(١) شرح الجزلية : ١٠٥٧ . وينظر : شرح الجمل لابن عصفور : ٤٦٤/١ .

(٢) اللالى مع السمط : ٦٨١/٢ .

وهذا إسرائيليًا . والوجه الثالث أن تريد: هذا إسرائيليًا، فحذف النون الواحدة لاجتماع النونين " .

على أنني يبدو لي من النظر في هذا النص أمر في غاية الأهمية ، جدير بالملاحظة ، وهو أن التأويلات الثلاث التي قدمها صاحب اللآلئ لتفسير وجه النصب بعد القول قد خلت تمامًا من الوجه الذي يبنى عليه المستدلون به دليلهم . وهذا يؤكد أن المتقدمين من النحويين لم يدر بخلدهم ما ذهب إليه المتأخرون ، الأعلم ومن تابعه .

والفراء حين ساق هذا البيت في معانيه^(١) لم يسقه استدلالاً لهذه الظاهرة قبولاً أو رفضاً . ولو كانت لغة سليم تحمل على هذا المذهب لما اضطروا إلى التأويل أصلاً ، ولحملوا البيت عليها قولاً واحداً ، وبخاصة في رواية الفراء التي تدل المناسبة فيها صراحة على أن القول نطق باللسان .

لكن لما لم يكن شيء من ذلك ، دل على أن لغة سليم محمولة على الوجه الآخر، وأن القول لا يعمل عمل الظن إلا إذا كان بمعناه ، وهذا ما دلت عليه الشواهد الأخرى ، التي جاء معظمها - إن لم يكن جميعها - من طريق أبي على الفارسي ، وقد حملها جميعاً على إعمال القول فيها عمل الظن لأنه بمعناه ، وهو ما نقله ابن جنى عنه في بيت الحطيئة المتقدم .

ولو كان أبو على على غير الجادة في تفسيره ، لما سكت عنه أهل العربية ، معاصروه ولاحقوه ، ولشنعوا عليه مخالفته سيبويه في نقله عن العرب .

وممن رد الاستدلال بهذا البيت أبو الحسن بن عصفور فيما نقله عنه أبو حيان^(٢)، حيث يرى أن القول على بابه ، وما بعده جملة اسمية هي معمول القول ، فـ " هذا " مبتدأ ، و " اسرائين " على تقدير مضاف محذوف هو الخبر ، أي مسخ إسرائين ، فحذف المضاف ، ولم يبق المضاف إليه مقامه ، بل أبقى على جره ، لأنه غير منصرف للعملية والعجمة ، وهذا على حد قراءة ابن جمار : ﴿ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾^(٣) . بجر " الآخرة " ، فحذف المضاف ، ولم يبق المضاف إليه مقامه .

(١) معاني القرآن : ٣٩١/٢ .

(٢) التذييل والتكميل : ١٤٢/٦ .

(٣) الأنفال : من الآية (٦٧) . والجمهور على نصب (الآخرة) ، والقراءة بالجر نسبت في المحتسب : ٢٨١/١ ، والشواد للكرماني : ٢٠٩ إلى سليمان بن جمار المدني . وهو سليمان =

قال الشيخ يس معلقاً على تخريج ابن عصفور : " هذا ظاهر ، إن كان المشار إليه بـ " هذا " (الضرب) ، وحينئذ فلا بد من تقدير المضاف ، سواء قيل إن القول عامل أولاً^(١) .

وقال الخضرى^(٢) : " واحتمال أن إسرائيلين باق على جره بالفتحة بعد حذف المضاف السابق ، وهو خبر عن " هذا " ، لا مفعول القول - بعيد ، فلا يصلح ردّاً للاحتجاج المبني على الظاهر " .

قلت : والظاهر المبني عليه الاحتجاج فاسد ، وهذا أشد ما يرد على هذا المذهب ؛ فمتى كان الإعراب في العربية بمعزل عن المعنى ، أليس العمل أثراً لما يقتضيه المعنى ، وما تختلف وجوه الإعراب وتتعدد في موضع من المواضع إلا لتعدد المعنى ، وأليست علامات الإعراب دوالاً على معان يقصدها المتكلم ، وقرائن للمميز بينها ؟

هذا إجماع أهل العربية قاطبة ، لم يشذ عنه إلا قطرب ومن وافقه .
إن هذا المذهب ينقض ذلك الغرض من أساسه ، فضلاً عما يحدثه من لبس وبلبلة في فهم النصوص وتخريجها ، وهو كذلك مناف لمقاصد العرب ذاتهم في لغتهم ؛ فإنهم يتحررون البيان بأنصع وسائله ، ويتحامون اللبس في أهون مظاهره ، فكيف ينطقون بكلام على طريقتين مختلفتين ومعناهما واحد ؟ إنهم بذلك يسقطون المعنى تماماً من حسابهم ؛ فالذي يقول :

قلت محمدٌ صادقٌ ، و: قلت إن محمداً صادقاً

قوله مطابق تماماً لقول آخر :

قلت محمداً صادقاً ، و: قلت أن محمداً صادقاً .

لا فرق بينهما إلا أن " قلت " أعملت فقط عمل ظن ولم تفارق معنى القولية .
إن القول بعمل الألفاظ خلواً من معان تستوجب هذا العمل ينافي طبيعة اللغة ، ومنطق العقول ، ومقتضى الأصول .

= بن مسلم بن جمار ، وقيل سليمان بن سالم بن جمار ، أبو الربيع الزهري ، مولاهم المدني ، مقرئ جليل ، ضابط ، عرض على أبي جعفر ، وشيبة ، ونافع ، وأقرأ بحرف أبي جعفر ، توفي بعد السبعين ومائة .
(غاية النهاية : ٣١٥/١) .

(١) حاشية الشيخ يس على التصريح : ٢٦٤/١ .

(٢) حاشية الخضرى : ٣١١/١ .

والإ.. ، فليقل كل قائل ما شاء ، ولتبقى نصوص اللغة - كل نصوص اللغة - كلاً مباحاً لمن يروم التأويل على الوجه الذى يروق له ، فكل قول فى أى سياق ، وفى كل مقام يجوز إعماله عمل الظن ، وإن لم يكن بمعناه !
أليس هذا جارياً على نمط استعمال عربى فصيح ذائع؟!
من هنا كان لأبد من حمل هذا الشاهد على وجه من أوجه التأويل المذكورة ، أو الحكم على ظاهره بالشذوذ .

والحكم عليه بالشذوذ دواعيه فيه متوفرة ، فهو شاذ فى الاستعمال بمخالفته كافة الشواهد فى بابه ، فضلاً عن اضطراب روايته وجهالة قائله .
وشاذ كذلك فى القياس لمخالفته مفهوم الإعراب ومقاصده .
هذا .. وعلى الرغم من أن هذا القول لم يلق رواجاً ، ولم يجد قبولاً عند جمهرة العلماء ، ولم تأبه المصادر به ، فضلاً عما وجه إليه من نقد ومعارضة - لا زلنا نرى بعض من ينتسبون إلى علم العربية يصرون فى تعال واستعلان على تجهيل علمائنا وسوء الظن بهم من غير تحقق أو روية ، ومن دون سند علمى صحيح .

هذا ما فعله عمر يوسف عكاشة حين تعرض للحديث عن هذه الظاهرة ، ظاهرة إجراء القول مجرى الظن فى العربية . وسأورد ما قاله بحروفه ؛ براءة من إثم القول وإقامة لصريح الحجة ، يقول الباحث(١): " وقد أفضى بعض المتقدم إلى أن استحکم الأمر ببعض القوم ، فما كان منهم إلا أن انقادوا إلى وضع عسكى مؤداه : أنك أينما رأيت " أن " المفتوحة حائلة بعد قول ، فلا بد من أن تفسر الأمر سريعاً على أنه من باب " قال " الظنية ، بغض النظر عن ملابسات السياق وحيثياته ، وهذا لا يصح عندى ، فقد غدا واضحاً أن العربية فى عصور لاحقة أنشأت تنحو منحىً تطورياً تمحض فيه أداة واحدة لنوعى القول : الحكاية والإخبار ، وهى " أن " ، فنجد من يقول بفتح الهمزة : قال أنه سيذهب ، كقولك بالكسر : قال إنه سيذهب ، ولا فرق . فمن الباحثين من يرى أن " قلت " فى بيت الحطيئة . الوارد فى قصيدة يصف فيها جملاً :

إذا قلت أنى آيب أهل بلدة وضعت عنه الولية بالهجر

بمعنى " ظننت " ، مع أنه لا أثر فيه للاستفهام ، وفعل القول مسند إلى ما لا خطاب فيه ، وهو تاء المفرد المتكلم ، أى مخالفاً بذلك القواعد التى قررها الجمهور وذكرناها سابقاً ، والغريب أن هذا الرأي القائل بأن " قلت " فى البيت بمعنى " ظننت " ، إضافة إلى خروجه على قواعد النحاة (!) - فإنه لم يكن مملئاً من السياق أو

(١) من قضايا فعل القول (قال) فى العربية : ٧٣ - ٧٥ .

مفروضاً من المعنى ، إنما كان مسبباً من فتح الهمزة في " أن " بعد " قلت " ، ولا شيء آخر .

ف " قلت " عند بعض الباحثين - محكوم عليه بأنه بمعنى " ظننت " لمجرد أن " أن " جاء بعد " قلت " ، حتى ولو خالف ذلك معنى البيت ولغة العرب .

قال محمد محي الدين عبد الحميد : " ورد إجراء الماضي المسند إلى تاء المتكلم مجرى الظن في قول الحطيئة ... ووجه الاستشهاد بهذا البيت : أن الرواية فيه بفتح همزة " أنى " ، فلو لم تكن قلت بمعنى " ظننت " لوجب أن تكسر الهمزة ، لما علمت من أن كسر الهمزة واجب بعد القول الذي يقصد به الحكاية ، كما في قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ﴾^(١) . فالمعيار الذي إليه الاحتكام في إثبات معنى القول عنده ، سواء أكان الظن أم القول المعهود ، ليس المعنى ولا السياق ، بل كسر الهمزة وفتحها . ولم يتوقف عبد الحميد قليلاً أو كثيراً ليشرح لنا البيت وفقاً لـ " قال " الظنية كما يفهمها! بل إنه - على غير ما عودنا - لم يتعرض للبيت من حيث اللغة ، فلم يفسر كلمة واحدة فيه ، رغم كونه شاهداً لغوياً!!

لو قلنا : إن " قلت " بمعنى " ظننت " لم يكن المعنى متجهاً ؛ فكيف يستقيم له المعنى عندما يقول : إنني إذا ظننت أني راجع إلى بلدة فإنني سرعان ما أنزل الرجل عن ظهر بعيري في تلك البلدة في منتصف النهار!! وسواء فهمت القول بحسابه ظناً شكياً أو يقينياً ، فإن شطرى البيت بيدوان غير متساوقين ، فإذا شك الشاعر في عودته إلى تلك البلدة ، فكيف يقول تالياً إنه سيعض الرجل عن ظهر البعير في تلك البلدة ؟

أما إذا كان القول بمعنى الظن اليقيني ، فلا معنى لأن يقول : إنه ما إن يتأكد من الرجوع إلى بلدة حتى يسارع إلى إنزال الرجل وقت الهجرة . أما الرأي الوجه ، فهو أن يقال : إن " قلت " بمعنى القول المعهود في الأذهان ، الدال على القول لفظاً ومعنى ، بل أكثر من هذا ، إذ لشدة تعلق القول في بيت الحطيئة بالقول المسموع ، فإنه يأتي بمعنى الإعلان ورفع الصوت ، فكأنه يقول : ما إن أعلن عن عودتي إلى بلدة حتى أرى فيها ظهراً وأنا أنزل الرجل . وفي هذا كناية لطيفة عن شدة سرعة جملة " .

والنص من بدايته إلى نهايته - مشحون بالأخطاء العلمية ، فضلاً عن التجاوز والتعدى والتقول بغير دليل .

(١) مريم : من الآية (٣٠) .

أول هذه الأخطاء : إدعاؤه أن العربية تجيز فتح همزة " إن " وكسرها بعد القول المحكى به مطلقا .

وأقول : إن هذا افتتات وتعد على اللغة وعلى علمائها ؛ فليس ثمة في اللغة نص يبيح ذلك ، وليس ثمة عالم واحد يذهب هذا المذهب . وقد ناقشته في هذه المسألة في فصل سابق ، وتناولت أدلته دليلاً دليلاً فلم يخلص له منها دليل واحد ، كما نبهت على خروجه ومن وافقه في هذا القول على إجماع العلماء سلفاً وخلفاً^(١) .

وأما تسميته اللحن والخروج على نظام اللغة تطوراً ، فهو من تسمية الأشياء بغير مسمياتها . وهو إن كان يصلح للغات أخرى فليست العربية واحدة منها ، واللغات التي سمحت بهذا الذي يسميه تطوراً تعانى اليوم من فصام مزر بين حاضرها وتراثها ، فلغة الأمس شيء ولغة اليوم شيء جديد .

وإذا أريد للعربية أن تكون كذلك - ولن تكون إن شاء الله - فلننس مع هذا التطور تراثنا بأكمله ، مقدساتنا ، وثوابتنا ، وقرآنا ، وسنة نبينا "صلى الله عليه وسلم" ، ولنصافح عربية العهد الجديد .

وثانى أخطائه : اعتراضه على من يفسر القول في البيت المذكور بالظن ؛ إذ ذلك - من وجهة نظره - خطأ وخروج على كلام العرب وقواعد النحاة ؛ لأن القول هنا لا تتوفر له شروط الإجراء على مذهب العامة . ولا دلالة السياق أو صلاحية المعنى ليحمل على لغة سليم ، ثم نسبة ذلك إلى المحقق العلامة الكبير فضيلة الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد - رحمه الله - .

ولست بحاجة إلى أن أقول - بناءً على ما تقدم من تفسير للبيت - إن الأستاذ هو المخطئ أولاً وأخراً ؛ فالقول في البيت بنص الأئمة : أبو على الفارسي ، وابن جنى وغيرهما محمول على الظن ، وتفسيره عندهم أن الشاعر يقول : إذا قدرت دخول بلدٍ ما ، والوصول إليها ليلاً ، فإننى سرعان ما أرى فيها ظهراً ، وذلك لسرعة بعيرى ونجابته^(٢) .

وبناءً عليه ، فإن نظام العربية يوجب حينئذٍ فتح همزة " إن " ، وهذا الذى أثبتّه هو عين ما ذكره الشيخ المزعوم خطؤه ، لكن الأستاذ الجليل اكتفى بانتزاع كلام للشيخ

(١) يراجع فيما مضى من البحث ما يتعلق بحكم همزة (إن) بعد القول .

(٢) قد سبق الفارسي وابن جنى إلى هذا التفسير - أبو سعيد السكري . ديوان الحطيئة بشرح ابن السكيت : ١٤٨ حاشية رقم (٢) . ويراجع : كتاب الشعر : ٤٥٩ ، المقاصد النحوية للعيني :

جاء عرضاً في كتاب يعرف القاصي والداني أنه كتاب تعليمي للناشئة من شدة العربية ، فكان حقيقاً به أن لا يقف عنده ، وأن يراجع المسألة في دواوين المتقدمين من نحاة العربية ، أو أن يحسن الظن بالشيخ العلامة - رحمه الله - ويراجعها في مظانها من مؤلفاته وتحقيقاته الأخرى، وما أوفرها . ولو فعل لوجد ما ينكره على الشيخ مستوفى في موضع آخر ، فالبيت المذكور ليس من شواهد ابن هشام في (شرح الشذور) وإنما جاء عرضاً في تعليق موجز للشيخ حين عرض ابن هشام لهذه المسألة^(١) . لكنه حين علق عليه في أوضح المسالك^(٢) - إذ البيت من شواهد - أوفاه شرحاً وإعراباً وإيضاح معنى في استقصاء وتحقيق يعز على غير الثقات الأثبات.

وثالث هذه الأخطاء : استبداده بتفسير بيت الحطيئة تفسيراً يمليه الهوى ويملاه الخطأ والخلط، وكأنَّ أحدًا لم يفسره قبله . ومنبع الخطأ في تفسيره هو أنه فسر لفظة " آيب " بمعنى راجع ، وهو المعنى السطحي الساذج المتبادر إلى ذهن من له أدنى علم باللغة ، لكن الحقيقة التي غابت عنه هو أن للكلمة معنى معجمياً خاصاً نص عليه الأئمة ، وهو : الإتيان ليلاً ، وإدراك هذه الدلالة الخاصة لتلك اللفظة هو الذي كشف للعلماء المعنى الصحيح للبيت ، كما أن تقصير الباحث في الاستنبات من معنى البيت وطلبه في مظانه واعتماده على رأيه واستغنائه بفهمه - هو الذي غيب عنه إدراك الدلالة الخاصة لتلك الكلمة ، ففسر البيت تفسيراً فاسداً واقتنع به ، ولم ير صواباً غيره ، فكان الجميع - مهما كانت منازلهم - مخطئون في نظره .

فحمله القول في البيت على معناه الأصيل ، ليكون ما بعده محكى به هو الخطأ عينه ، والخروج على نظام اللغة ومقتضى القواعد ؛ إذ لو كان الأمر كذلك لكسر الشاعر - تلقائياً - همزة " إن " .

أما هذا التفسير ، فيصلح أن يكون وجهاً آخر جائزاً في البيت ، شريطة كسر همزة إن ، كما نص ابن جنى على ذلك حين قال^(٣) : " ولو كسرت هنا همزة (إن) ، لكان كالرفع في قولك : أتقول زيداً منطلقاً ، إذا حكيت ولم تعمل " .

(١) شرح شذور الذهب : ٣٩٠ ، حاشية رقم (١) .

(٢) أوضح المسالك : ٧٢/٢ - ٧٣ .

(٣) التنبيه : ٧٩ .

من هنا نخلص - مطمئنين - إلى أن القول الذي يجرى مجرى الظن في لغة سليم - هو القول المتضمن معنى الظن ، بدلالة المعنى والسياق ، فإن لم يكن فيه معنى الظن ، فإنه لا يعمل عمله خلافاً لمن يرى ذلك .

وأنه مع جواز الإجراء تجوز الحكاية ، كل بحسب قصد المتكلم وإرادته ، كما شهدت بذلك النصوص وقرر العلماء .

نتائج البحث وتوصياته

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلاة وسلاماً على خاتم أنبيائه ورسوله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سلك سبيلهم بإحسان .

وبعد :

فهاأنذا أحط عصا التسيار لأسجل أهم النتائج التي أسفرت عنها هذه الدراسة ، والتوصيات المقترحة من الباحث .

أولاً : النتائج :

١- اختلفت كلمة النحويين حول دلالة القول بحسب الأصل والوضع ، والصواب إطلاقه على المستعمل من الألفاظ ، دون المهمل منها .

٢- توسع العرب في معنى القول ، وتصرفوا في استعماله في غير معناه الأصلي ، حيث عبروا به عن الرأي والاعتقاد ، وأطلقوه على غير نطق اللسان ، وجعلوه عبارة عن كثير من الأفعال ، وذلك على سبيل المجاز والإتساع .

٣- التعبير عن بعض الأفعال بفعل القول لا يسمى حكاية ، خلافاً لمن توهم ذلك من المعاصرين ، والأمثل أن يكون ذلك من باب المجاز والتوسع في الاستعمال؛ لأنه ليس له ضابط يجمعه ، ولا قياس ينظمه .

٤- الوظيفة الأساسية لفعل القول في العربية أن يكون وسيلة للحكاية وأداة لتداول الكلام .

٥- الأصل في الحكاية بالقول أن تكون باللفظ من غير تغيير في النص المحكي، ويجوز - إجمالاً - أن تكون بالمعنى ، بشرط وفاء اللفظ المغير إليه بالمعنى المفهوم من الأصل .

٦- رفض البحث فكرة إنكار بعض الباحثين تقسيم الحكاية إلى حكاية لفظ وحكاية معنى ، وصولاً إلى استحداث نمطين للفعل (قال) ، أحدهما يكون لحكاية اللفظ ، والآخر لحكاية مضمون الكلام وفحواه ، وهو ما يسميه (إخباراً) .

- ٧- انتهى البحث إلى جواز حكاية الجمل الملحونة باللفظ أو بالمعنى ، بشرط أن ينبه الحاكي في الحالين على اللحن .
- ٨- تقع الحكاية بالقول على الجمل فقط ، أما المفردات فلا تجوز حكايتها إلا أن تكون مقتطعة من جملة ، فتكون جملة في التقدير .
- ٩- المفرد الذي يؤدي معنى الجملة ، وما كان مصدرًا للقول أو صفة له - لا تجوز حكايته ، ويجب نصبه لفظًا بتسليط فعل القول عليه .
- ١٠- المفرد المراد منه مجرد لفظه ، وليس مؤديًا معنى الجملة ، ولا مصدرًا للقول ولا صفة له - اختلف النحويون في إعرابه ، فالجمهور على وجوب حكايته ، بتقدير ما يكون به جملة .
- وأجاز ابن مالك والزمخشري - فقط - نصبه لفظًا ، وليس صحيحًا نسبة ابن مالك ذلك إلى الزجاجي وابن خروف .
- وقد وقف البحث من هذه المسألة موقفًا وسطًا ، حيث يرى جواز نصب المفرد الذي يرد على هذه الشاكلة بفعل القول وفاقًا لابن مالك والزمخشري ، شريطة أن يقتصر ذلك على مجال دلالي واحد ، هو مجال إطلاق التسمية والدعوة ؛ وهو المجال الذي جاء في سياقه الشاهد الوحيد الذي يتعلق به الزمخشري وابن مالك ، وهو قوله عز اسمه : (يقال له إبراهيم) .
- أما القول بجواز حكاية هذا النوع من المفردات من غير تقدير ما يكون به جملة - فقد تفرد به الرضيّ ، ولا شاهد له فيه ولا متابع .
- ١١- أكد البحث وجوب كسره همزة (إن) بعد القول المحكي به ، وأبطل قول من ادعى جواز ذلك .
- ١٢- أيد البحث مذهب البصريين في قصر الحكاية على فعل القول ، ومنعها ما وافقه من الأفعال في معناه دون لفظه بأدلة مستفيضة من السماع والقياس ، ورد وهم بعض المعاصرين ممن تعصب لمذهب الكوفيين في فهمه لبعض النصوص وحملها على غير وجهها .

١٣- أثبت البحث أن إمام الكوفيين الثاني (الفراء) لم ينكر مذهب البصريين في قصر الحكاية على فعل القول ، وخرج عليه في أكثر من موضع في معانيه .
وقد فسر البحث ذلك بأنه إقرار بالقولين جميعاً ، غير أن متأخري الكوفيين لم يعتدوا إلا بالقول المخالف لمذهب البصريين ، وهو الذي شاع عنهم في كتب المتأخرين .

١٤- يجوز في لغة العرب إجراء القول مجرى الظن في عمله ومعناه ، وللعرب فيه مذهبان :

الأول : إجراؤه مجرى الظن بشروط وضوابط منصوصٍ عليها .

الثاني : مذهب بني سليم ، حيث يجرون جميع تصاريف القول مجرى الظن من غير تقييد بشرط من الشروط التي اشترطها العامة .

١٥- اختلف العلماء في تفسير مذهب بني سليم في إجراء القول مجرى الظن ، والصواب ما ذهب إليه الجمهور من أن هذا الإجراء عام في المعنى والعمل ، ولا وجه لقول من يقول إنه يكون في العمل فقط ، لأنه بذلك يقطع الصلة - تماماً - بين الإعراب والمعنى ، وهو أمر غير مقبول .

١٦- تولى البحث الرد على طائفة من الآراء المحدثّة التي حاولت استهداف النحو العربي والنقص من أقدار علمائه وتسفيه آرائهم ، وأكثر ذلك مرجعه الرئيس إلى التقصير في الرجوع إلى المصادر واستنتاجها ، وعدم الإحاطة بمقالات العلماء فيما يتعرضون للخوض فيه ، وفهم كلام العلماء كثيرًا على غير وجهه وسوء الظن بهم أحيانًا ، انبهارًا بالجديد من غير داع .

١٧- صحح البحث نسبة بعض الآراء النحوية التي نسبت خطأ أو فهمت على غير مراد أصحابها .

كما صحح بعض الأخطاء العلمية التي وقع فيها بعض المعاصرين .

ثانياً التوصيات :

- ١- الاهتمام بالجانب التطبيقي لهذه القضية فإنه لا يزال بكرة لم تقره أقلام الباحثين إلا في جوانب يسيرة . والقدر الأعظم منه ما زال بحاجة إلى مزيد من الجهود .
- ٢- أمل أن يراجع مجمع اللغة العربية - علي ضوء ما جاء في هذه الدراسة - قراره الذي اتخذ في جواز كسر همزة (إن) وفتحها بعد القول ، استجابة لمقترح الدكتور أحمد مختار عمر في دراسته التي قدمها للمجمع حول هذا الموضوع .
والحمد لله أولاً وأخيراً .
وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مصادر البحث ومراجعته

- ١ - الأبيدي ومنهجه في النحو ، مع تحقيق السفر الأول من شرحه على الجزولية ، رسالة دكتوراه في كلية اللغة العربية ، جامعة أم القرى ، إعداد الدكتور/ سعد بن حمدان الغامدي ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٢ - إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر ، العلامة الشيخ / أحمد بن محمد البنا ، تحقيق الدكتور/ شعبان محمد إسماعيل ، ط . عالم الكتب - مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٣ - الأحاديث المختارة ، أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما ، الشيخ العلامة ضياء الدين المقدسي ، دراسة وتحقيق الدكتور/ عبد الملك عبد الله دهيش ، ط . دار خضر ، الطبعة الرابعة ، بيروت ١٤٢١ - ٢٠٠١ .
- ٤ - ارتشاف الضرب من لسان العرب - أثير الدين أبو حيان الأندلسي ، تحقيق د/ رجب عثمان محمد ، الناشر: مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٥ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، العلامة شهاب الدين أبو العباس القسطلاني ، ط . بولاق ، الطبعة السابعة ، القاهرة ١٣٢٣ هـ .
- ٦ - الأشباه والنظائر ، الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق د/ عبدالعال سالم مكرم ، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٧ - الأصمعيات ، أبو سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي ، تحقيق / أحمد محمد شاكر ، عبد السلام محمد هارون ، الطبعة الخامسة ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ٨ - الأصول - أبو بكر محمد بن سهل بن السراج ، تحقيق الدكتور/ عبد الحسين الفتلي ، ط . مؤسسة الرسالة ، بدون تاريخ .
- ٩ - إعراب الجمل وأشباه الجمل ، د/ فخر الدين قباوة ، ط . دار القلم العربي ، الطبعة الخامسة ، حلب ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
- ١٠ - إعراب القراءات الشواذ ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ، تحقيق/ محمد السيد أحمد عزوز ، ط . عالم الكتب ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .

- ١١ - إعراب القرآن - أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ، تحقيق الدكتور/ زهير غازي زاهد ، ط . عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٢ - أمالي ابن الشجري ، أبو السعادات هبة الله بن علي بن محمد ، تحقيق د/ محمود الطناحي ، ط . مكتبة الخانجي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- ١٣ - أنا واللغة والمجمع ، د / أحمد مختار عمر ، ط . عالم الكتب ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ١٤ - الانتقاء في فضل الثلاثة الأئمة الفقهاء ، الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ١٥ - الإنصاف في مسائل الخلاف ، أبو البركات الأنباري ، ومعه الانتصاف من الإنصاف ، للشيخ محمد محي الدين عبد الحميد ، ط . المكتبة التجارية ، الطبعة الرابعة ، القاهرة ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١ م .
- ١٦ - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، جمال الدين بن هشام الأنصاري المصري ، تحقيق وشرح / الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد ، ط . المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت ، بدون تاريخ .
- ١٧ - البحر المحيط ، أثير الدين أبو حيان الأندلسي ، تحقيق/ عادل عبد الموجود ، وعلي محمد معوض ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- ١٨ - البيان في غريب إعراب القرآن ، أبو البركات الأنباري ، تحقيق د / طه عبد الحميد طه ، ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ هـ .
- ١٩ - تاج العروس في شرح جواهر القاموس ، السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، حققه عدد من الأساتذة ضمن سلسلة التراث العربي ، وزارة الإعلام - الكويت .
- ٢٠ - تاريخ دمشق ، الإمام الحافظ ، أبو القاسم ابن عساكر ، تحقيق / عمرو بن غرامة العمروي ، ط . دار الفكر ، بيروت ١٤١٥ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢١ - التبيان في إعراب القرآن ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ، تحقيق/ علي محمد البجاوي ، ط . عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، بدون تاريخ .

- ٢٢ - التحرير والتتوير ، سماحة الأستاذ الشيخ الإمام / محمد الطاهر ابن عاشور ،
الدار التونسية للنشر ، تونس ١٩٨٤ م .
- ٢٣ - تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب ، أبو الحجاج
يوسف بن سليمان الأعمى الشنتمري ، تحقيق د/ زهير عبد المحسن سلطان ، ط . مؤسسة
الرسالة ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٢٤ - التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل ، أثير الدين أبو حيان الأندلسي ، حققه
د / حسن هندواوي ، ط . دار القلم ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٢٥ - تردد المقول بين الحكاية والإخبار في القرآن الكريم ، ملحوظات وتعليقات
تمهيدية على نقل الكلام في العربية ، د/ عمر يوسف عكاشة ، بحث منشور في المجلة
الأردنية للغة العربية وآدابها ، جامعة مؤتة ، المجلد الخامس ، العدد (١) ، محرم ١٤٣٠ هـ
- كانون الثاني ٢٠٠٩ م .
- ٢٦ - التصريح بمضمون التوضيح ، الشيخ خالد بن عبد الله الأزهرى ، دراسة وتحقيق
الأستاذ الدكتور / عبد الفتاح بحيري إبراهيم ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ، الطبعة
الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٢٧ - تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد ، بدر الدين محمد بن أبي بكر الدماميني ،
تحقيق الدكتور / محمد بن عبد الرحمن المفدى ، بدون تاريخ .
- ٢٨ - تفسير الألوسي ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، أبو
الفضل شهاب الدين الألوسي ، ط . إدارة الطباعة المنيرية - دار إحياء التراث الإسلامي ،
القاهرة - بيروت ، بدون تاريخ .
- ٢٩ - تفسير ابن عطية - المحرر الوجيز - أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي ،
تحقيق / عبد الله بن إبراهيم الأنصاري وآخرين ، مطبوعات وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
- قطر ، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ٣٠ - تفسير الطبري - جامع البيان عن تأويل آي القرآن - أبو جعفر محمد بن جرير
الطبري ، تحقيق الدكتور / عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط . دار هجر ، القاهرة ،
الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

- ٣١ - تفسير القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي وآخرين، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٣٢ - تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محب الدين محمد بن يوسف المعروف بناظر الجيش، حققه مجموعة من الأساتذة، ط. دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٣٣ - التنبيه على شرح مشكلات الحماسة، أبو الفتح ابن جني، حققه د/ حسن هندراوي، ط. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٣٤ - الجمل، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، حققه د/ علي توفيق الحمد، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت، دار الأمل - إربد، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٥ - الجملة العربية، تأليفها وأقسامها، د/ فاضل صالح السامرائي، ط. دار الفكر - عمان، الطبعة الثانية ٢٠٠٧م - ١٤٢٧هـ.
- ٣٦ - جمهرة أشعار العرب في الجاهلية والإسلام، أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي، تحقيق الدكتور/ محمد علي الهاشمي، لجنة البحوث والتأليف والترجمة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٣٧ - جمهرة الأمثال، أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، وعبد المجيد قطامش، ط. دار الجيل - دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٣٨ - حاشية الخضري على شرح بن عقيل على ألفية ابن مالك، الشيخ محمد الخضري الشافعي، ضبط وتصحيح / يوسف الشيخ محمد البقاعي، ط. دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣٩ - حاشية شيخ زادة على تفسير البيضاوي، محيي الدين محمد بن مصلح الدين بن مصطفى القوجوي الحنفي، ضبطه وصححه/ محمد عبد القادر شاهين، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٤٠ - حاشية يس على التصريح، الشيخ يس بن زين الدين العليمي الحمصي، المطبعة الأزهرية المصرية، الطبعة الثانية ١٣٢٥هـ.

- ٤١ - حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، أبو العرفان محمد بن علي ، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد ، ط . المكتبة التوفيقية ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- ٤٢ - حاشية السندي على مسند الإمام أحمد بن حنبل ، العلامة محمد بن عبد الهادي السندي ، حققه / نور الدين طالب ، ط . وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية قطر ، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ٤٣ - حاشية العلامة شرف الدين الطيبي ، المسماة : فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب - على كشاف الزمخشري ، حققه ثلة من الأساتذة ضمن جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ، الطبعة الأولى ١٤٣٤ هـ ٢٠١٣ م .
- ٤٤ - حجة القراءات ، الإمام أبو زرعة بن زنجلة ، تحقيق الأستاذ / سعيد الأفغاني ، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الخامسة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٤٥ - الحيوان ، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، تحقيق الأستاذ / عبد السلام محمد هارون ، ط . مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٥ م .
- ٤٦ - خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب ، العلامة عبد القادر بن عمر البغدادي ، تحقيق/ عبد السلام هارون ، ط . مكتبة الخانجي - القاهرة ، الطبعة الرابعة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٤٧ - الخصائص ، أبو الفتح عثمان بن جني ، تحقيق الشيخ / محمد علي النجار ، ط . المكتبة العلمية ، بيروت ، مصورة عن الطبعة الأصلية لدار الكتب المصرية ، بدون تاريخ .
- ٤٨ - دراسات لأسلوب القرآن الكريم ، الدكتور / محمد عبد الخالق عزيمة ، ط . دار الحديث ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- ٤٩ - الدرر اللوامع ، العلامة / أحمد بن الأمين الشنقيطي ، تحقيق / محمد باسل عيون السود ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٥٠ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، السمين الحلبي ، تحقيق د / أحمد محمد الخراط ، ط . دار القلم ، بدون تاريخ .
- ٥١ - ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس ، شرح وتعليق الدكتور / محمد محمد حسين ، الناشر : مكتبة الآداب ، بدون تاريخ .

- ٥٢ - ديوان حسان بن ثابت - رضي الله عنه - حققه وعلق عليه د/ وليد عرفات ، ط . دار صادر ، بيروت ٢٠٠٦ م .
- ٥٣ - ديوان الحطيئة ، برواية وشرح ابن السكيت ، تحقيق د/ نعمان محمد أمين طه ، ط . مكتبة الخانجي - القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٥٤ - ديوان الراعي النميري ، شرح د / واضح الصمد ، ط . دار الجيل - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
- ٥٥ - ديوان العباس بن مرداس السلميّ - رضي الله عنه - جمعه وحققه الدكتور/ يحيى الجبوري ، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م .
- ٥٦ - ديوان عدي بن زيد العبادي ، جمعة وحققه / محمد جبار المعبيد ، وزارة الثقافة والإرشاد - بغداد ١٩٦٥ م .
- ٥٧ - ديوان عمر بن أبي ربيعة بشرح الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد ، ط . التجارية ، الطبعة الأولى ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م .
- ٥٨ - ديوان عنتر بن شداد العبسي ، تحقيق/ محمد سعيد مولوي ، ط . المكتب الإسلامي ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ٥٩ - ديوان الفرزدق ، ضبط معانيه وشروحه وأكملها / إيليا الحاوي ، منشورات دار الكتاب اللبناني - مكتبة المدرسة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٨٣ م .
- ٦٠ - ديوان امرئ القيس بشرح أبي سعيد السكري، دراسة وتحقيق د/ أنور أبو سويلم - د/ محمد علي الشوابكة ، إصدارات مركز زايد للتراث والتاريخ - الإمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٦١ - ديوان أبي النجم العجلي ، جمعه وشرحه وحققه الدكتور/ محمد أديب عبد الواحد جمران ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ٦٢ - الزاهر في معاني كلمات الناس ، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري ، تحقيق د/ حاتم صالح الضامن ، ط . دار الشئون الثقافية العامة - بغداد، الطبعة الثانية ١٩٨٧ م .
- ٦٣ - زهر الآداب وثمر الألباب ، أبو إسحاق علي بن إبراهيم الحُصْرِي القُيْرَوَانِي، قدم له وضبطه د/ صلاح الهواري ، المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

- ٦٤ - سمط اللآلي المحتوي على اللآلي في شرح أمالي القالي ، الوزير أبو عبيد البكري الأونبي ، تحقيق العلامة/ عبد العزيز الميمني الراجكوتي ، ط . لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ١٣٥٤ هـ - ١٩٣٦ م .
- ٦٥ - سنن أبي داود ، الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تحقيق الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد ، ط . المكتبة العصرية . صيدا - بيروت ، بدون تاريخ .
- ٦٦ - سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي ، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد ابن شعيب النسائي ، اعتبي ورقمه وصنع فهارسه الشيخ / عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر / مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، مصورة عن الأصل المطبوع في القاهرة ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م .
- ٦٧ - شرح أبيات مغني اللبيب ، عبد القادر بن عمر البغدادي ، تحقيق/ عبد العزيز رباح - أحمد يوسف دقاق ، ط . دار المأمون دمشق ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٦٨ - شرح ألفية ابن معطي ، لأبي جعفر الرعيني السفر الأول ، تحقيق/ حسن محمد عبد الرحمن أحمد ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه ، كلية اللغة العربية ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٦٩ - شرح ألفية ابن معطي ، لابن القواس عبد العزيز بن زيد بن جمعة الموصلية ، تحقيق د/علي موسى الشمولي ، ط . دار الخريجي ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٧٠ - شرح التسهيل لابن مالك ، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن محمد الطائي الجياني ، تحقيق د / عبد الرحمن السيد - د / محمد بدوي المختون ، ط . دار هجر ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٧١ - شرح الجمل لابن خروف ، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإشبيلي ، من أوله حتى نهاية باب المخاطبة ، تحقيق د/ سلوى محمد عمر عرب ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
- ٧٢ - شرح الجمل لابن خروف ، من أول باب الهجاء حتى باب الحكاية ، تحقيق د/ سلوى محمد عمر عرب ، مركز بحوث كلية الآداب ، جامعة الملك عبد العزيز - جدة ، بدون تاريخ .

- ٧٣ - شرح الجمل الكبير لابن عصفور ، أبو الحسن علي بن مؤمن الإشبيلي ، تحقيق د/ صاحب أبو جناح ، وزرة الأوقاف العراقية ، بغداد ١٤٠٠ - ١٩٨٠ م .
- ٧٤ - شرح السيرافي على كتاب سيبويه ، أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان ، تحقيق/ أحمد حسن مهدي ، وعلي سيد علي ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ٧٥ - شرح شذور الذهب للجوهري ، دراسة وتحقيق د/ نواف بن جزاء الحارثي ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٧٦ - شرح شذور الذهب ، جمال الدين عبد الله بن هشام الأنصاري ، ومعه كتاب منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب للشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط . دار الطلائع ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- ٧٧ - شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ ، جمال الدين بن مالك ، تحقيق/ عدنان عبد الرحمن الدوري ، مطبعة العاني ، بغداد ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ٧٨ - شرح القوائد التسع المشهورات ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ، تحقيق/ أحمد خطاب العمر ، وزارة الإعلام العراقية ، بغداد ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .
- ٧٩ - شرح قطر الندى وبل الصدى ، العلامة جمال الدين عبد الله بن هشام الأنصاري ، ط . التجارية ، الطبعة الحادية عشرة ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م .
- ٨٠ - شرح كافية ابن الحاجب ، الحسن بن محمد رضي الدين الاسترأبادي ، تحقيق الدكتور/ يوسف حسن عمر ، جامعة قار يونس ، بنغازي ، الطبعة الثانية ١٩٩٦ م .
- ٨١ - شرح كتاب الحدود في النحو ، العلامة أحمد بن عبد الله الفاكهي ، تحقيق الدكتور/ المتولي رمضان الدميري ، ط . مكتبة وهبة ، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .
- ٨٢ - شرح اللحمة البدرية ، العلامة جمال الدين عبد الله بن هشام الأنصاري ، تحقيق د/ هادي نهر ، ط . دار اليازوري ، عمان ، الأردن ، بدون تاريخ .
- ٨٣ - شرح المفصل ، موفق الدين أبو البقاء يعيش بن علي ابن يعيش ، طبعته إدارة الطباعة المنيرية ، بعناية وتصحيح مشيخة الأزهر الشريف ، القاهرة ، بدون تاريخ .

- ٨٤ - شرح المقرب ، المسمى التعليقة ، العلامة بهاء الدين بن النحاس الحلبي ، تحقيق د/ خيرى عبد الراضى عبد اللطيف ، مكتبة دار الزمان ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٨٥ - شرح هاشميات الكميت بن زيد الأسدي ، أبو ريش أحمد بن إبراهيم القيسي ، تحقيق د/ داود سلوم ، د/ نوري حمّودي القيسي ، ط . عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٨٦ - شعر عمرو بن معدي كرب الزبيدي ، جمعه ونسقه/ مطاع الطرابيشي ، مطبوعات مجمع اللغة العربية ، دمشق ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٨٧ - شعر الكميت بن زيد الأسدي ، جمع وتقديم الدكتور/ داود سلوم ، مطبعة النعمان ، النجف الأشرف - مكتبة الأندلس ، بغداد ١٩٦٩ م .
- ٨٨ - شعر هدية بن الخشرم العذري ، الدكتور يحيى الجبوري ، دار القلم - الكويت ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٨٩ - شواذ القراءات ، الإمام رضي الدين ، شمس القراء ، أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الكرمانى ، تحقيق الدكتور/ شمّرمان العجلي ، ط . مؤسسة البلاغ ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ٩٠ - الصحاح - تاج اللغة وصحاح العربية ، الجوهري إسماعيل بن حماد ، تحقيق/ أحمد عبد الغفور عطار ، ط . دار العلم للملايين ، الطبعة الرابعة ، بيروت ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٩١ - صحيح الإمام البخاري ، محمد بن إسماعيل الجعفي ، تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط . دار طوق النجاة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ٩٢ - عدة المسالك إلى تحقيق أوضح المسالك ، العلامة الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ٩٣ - عمل اليوم والليلة ، الإمام أحمد بن عبد الرحمن بن شعيب النسائي ، تحقيق د/ فاروق حمادة ، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٩٤ - غاية النهاية في طبقات القراء ، أبو الخير محمد بن محمد بن الجزري ، تحقيق/ برجشتراسر ، الطبعة الأولى ، مصر ١٩٣٢ م .

- ٩٥ - الغرة في شرح لمع ابن جني ، أبو محمد سعيد بن المبارك بن الدهان ، تحقيق د/ فريد عبد العزيز الزامل السليم ، ط . دار التدمرية ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .
- ٩٦ - الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية ، ابن الخياز ، شمس الدين أحمد بن الحسين ، تحقيق/ حامد محمد العبدلي ، ط . دار الأنبار ، بغداد - الرمادي ، بدون تاريخ .
- ٩٧ - الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ، محمد ابن أبي الفتح البعلي الحنبلي ، تحقيق/ ممدوح محمد خسارة ، الطبعة الأولى ، الكويت ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ٩٨ - الفريد في إعراب الكتاب المجيد ، المنتجب بن أبي العز الهمذاني ، تحقيق/ محمد نظام الدين الفتيح ، مكتبة دار الزمان - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ٩٩ - الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها ، أبو القاسم يوسف بن علي بن جبارة الهذلي ، تحقيق/ جمال السيد الشايب ، ط . مؤسسة سما للنشر والتوزيع ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ١٠٠ - الكتاب ، سيبويه ، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ، تحقيق/ عبد السلام هارون ، ط . مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ١٠١ - كتاب الشعر ، أو : شرح الأبيات المشكّلة الإعراب ، أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي ، تحقيق الدكتور/ محمود محمد الطناحي ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ١٠٢ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي ، تحقيق د/ محيي الدين رمضان ، ط . مجمع اللغة العربية بدمشق ، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- ١٠٣ - الكليات ، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي ، تحقيق د/ عدنان درويش ، ومحمد المصري ، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ١٠٤ - لسان العرب ، الإمام جمال الدين الإفريقي المصري المعروف بابن منظور ، ط . الأميرية ، بولاق ، مصر الطبعة الأولى ١٣٠٢ هـ .

- ١٠٥ - لطائف الإشارات لفنون القراءات ، الإمام العلامة شهاب الدين القسطلاني ، تحقيق/ مركز الدراسات القرآنية ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة ١٤٣٤ هـ .
- ١٠٦ - اللغة العربية المعاصرة ، د/ محمد كامل حسين ، ط . دار المعارف ، القاهرة ١٩٧٦ م .
- ١٠٧ - مجالس ثعلب ، أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب ، شرح وتحقيق الأستاذ/ عبد السلام محمد هارون ، ط . دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، بدون تاريخ .
- ١٠٨ - مجمع الأمثال ، الميداني ، أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد ، حققه وعلق حواشيه الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ١٣٧٤ هـ . ١٩٥٥ م .
- ١٠٩ - المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ، أبو الفتح عثمان بن جني ، تحقيق الأستاذة/ علي النجدي ناصف ، د/ عبد الفتاح ثلثي ، د/ عبد الحلیم النجار ، ط . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م .
- ١١٠ - المحكم والمحيط الأعظم ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده ، تحقيق د/ عبد الحميد هندراوي ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
- ١١١ - مختار تذكرة أبي علي وتهذيبها ، أبو الفتح عثمان بن جني ، تحقيق د/ حسين أحمد عباس ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١٠ م .
- ١١٢ - المختار من أبواب النحو ، بحوث في الجمل وأشباهاها وبعض أبواب النحو وأدواتها ، دكتور/ محمد خير الحلواني ، ط . مكتبة دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- ١١٣ - مختصر في شواذ القراءة ، ابن خالويه ، أبو عبدالله الحسين بن أحمد ، بعناية المستشرقين/ برجستراسر ، وآرثر جفري ، ط . مكتبة المتنبي ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- ١١٤ - المسائل الشيرازيات ، أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي ، تحقيق د/ حسن محمود هندراوي ، ط . دار كنوز إشبيلية ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .

- ١١٥ - المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، ط . دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٧ - ١٩٩٧ م .
- ١١٦ - المسند ، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، شرحه وصنع فهرسه الشيخ المحدث/ أحمد محمد شاكر ، ط . دار المعارف ، القاهرة ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٨ م .
- ١١٧ - مسند الإمام أحمد بن حنبل (الموسوعة الحديثية) ، أشرف على تحقيقه وتخرجه نصوصه والتعليق عليه الشيخ المحدث/ شعيب الأرنؤوط ، المشرف العام على الإصدار الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط . مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
- ١١٨ - مشكل إعراب القرآن ، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي ، تحقيق د/ حاتم صالح الضامن ، ط . دار البشائر ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١١٩ - المصنف ، الحافظ أبو بكر عبد الرازق بن همام الصنعاني ، تحقيق الشيخ/ حبيب الرحمن الأعظمي ، منشورات المجلس العلمي ، باكستان ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١٢٠ - معاني القرآن ، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء ، الجزء الأول: تحقيق/ أحمد يوسف نجاتي ، والشيخ محمد علي النجار ، دار الكتب المصرية ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م ، والثاني بتحقيق الشيخ النجار ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، بدون تاريخ ، والثالث بتحقيق د/ عبد الفتاح شلبي ومراجعة علي النجدي ناصف ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٢ م .
- ١٢١ - معاني القرآن وإعرابه ، الزجاج ، أبو إسحاق إبراهيم بن السري ، تحقيق د/ عبد الجليل عبده شلبي ، ط . عالم الكتب بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ١٢٢ - معالم السنن ، شرح سنن أبي داود ، الإمام أبو سليمان محمد بن محمد الخطابي البستي ، طبعه وصححه/ محمد راغب الطباخ في مطبعته العلمية بحلب ، الطبعة الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .
- ١٢٣ - معجم القراءات القرآنية ، د/ أحمد مختار عمر - د/ عبد العال سالم مكرم ، جامعة الكويت ، الطبعة الثانية ١٩٩٨ م .
- ١٢٤ - معجم القراءات القرآنية ، د/ عبد اللطيف محمد الخطيب ، ط . دار سعد الدين ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .

- ١٢٥ - المفضليات ، المفضل بن محمد الضبي ، تحقيق/ أحمد شاکر ، وعبد السلام هارون ، ط . دار المعارف بمصر ١٩٦٤م .
- ١٢٦ - المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي ، حققه مجموعة من الأساتذة (د/ محمد إبراهيم البنا وآخرون) ط. معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- ١٢٧ - معاني النحو ، دكتور فاضل صالح السامرائي ، ط . شركة العاتك للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
- ١٢٨ - المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية ، الإمام بدر الدين العيني ، حققه د/ علي محمد فاخر وآخرون ، ط دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة الطبعة الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م .
- ١٢٩ - المقتضب ، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد ، تحقيق الدكتور/ محمد عبد الخالق عزيمة ، ط . المجلس الأعلى للثئون الإسلامية ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .
- ١٣٠ - المنتخب الأكمل على كتاب الجمل ، محمد بن أحمد بن عبد الله الأنصاري الإشبيلي ، الشهير بالخفاف ، دراسة وتحقيق ، رسالة دكتوراه ، إعداد/ أحمد بوياء ولد الشيخ تقي ، كلية اللغة العربية ، جامعة أم القرى ١٤١٢هـ - ١٩٩١م .
- ١٣١ - المنتقى شرح موطأ مالك ، القاضي أبو الوليد الباجي ، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .
- ١٣٢ - الموطأ، إمام دار الهجرة، الإمام مالك بن أنس الأصبحي ، رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه د/ بشار عواد معروف ، ط . دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- ١٣٣ - الموطأ برواياته الثمانية ، حققه وضبط نصوصه وخرج أحاديثه/ أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي السلفي ، ط . مجموعة الفرقان التجارية ، دبي ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- ١٣٤ - النحو الوافي ، عباس حسن ، ط . دار المعارف بمصر ، الطبعة الثالثة ١٩٧٤م .

- ١٣٥ - النشر في القراءات العشر ، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري ، أشرف على تصحيحه ومراجعتة فضيلة الشيخ/ علي محمد الضباع ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ١٣٦ - النهاية في غريب الحديث والأثر ، العلامة مجد الدين ابن الأثير الجزري ، تحقيق الدكتور/ محمود الطناحي ، طاهر أحمد الزاوي ، ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ١٣٧ - الهداية إلى بلوغ النهاية ، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي ، مجموعة رسائل علمية أشرف عليها الشيخ الدكتور/ الشاهد البوشيحي ، طبعته كلية الدراسات الإسلامية والبحث العلمي ، جامعة الشارقة ، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ١٣٨ - همع الهوامع شرح جمع الجوامع ، الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق/ أحمد شمس الدين ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
- ١٣٩ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، شمس الدين بن خلكان ، حققه الدكتور/ إحسان عباس ، ط . دار صادر ، بيروت ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

فهرس الموضوعات

٦٣٣.....	مقدمة
٦٣٦.....	تمهيد : القول في اللغة والاصطلاح
٦٤٣.....	الفصل الأول : القول المحكيّ به ، أحكامه وضوابطه
٦٤٤.....	- المبحث الأول : الحكاية بلفظ القول
٦٥٢.....	حكاية الجمل الملحونة
٦٥٤.....	ما يحكى بالقول
٦٦٢.....	همزة (إنّ) بعد القول
٦٨٦.....	- المبحث الثاني : الحكاية بما فيه معنى القول
٧٠٠.....	الفصل الثاني : إجراء القول مجرى الظن ، مظاهره وأحكامه
٧٠١.....	توطئة
٧٠٢.....	- المبحث الأول : إجراء القول مجرى الظن عند عامة العرب
٧١١.....	- المبحث الثاني : إجراء القول مجرى الظن عند بني سليم
٧٢٤.....	نتائج البحث وتوصياته
٧٢٨.....	مصادر البحث ومراجعته
٧٤٢.....	فهرس الموضوعات